جامعة اليرموك

قسم الفقه والدراسات الإسلامية

القيم الإسلامية وأثرها في الإنتاجية في المؤسسات الصناعية الأردنية

بحث مقدم إلى قسم الفقه والدراسات الإسلامية لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي

إعداد

بسام يوسف أحمد التل

إشراف

الأستاذ الدكتور محمد أبو يحيى **الدكتور رياض المومني**

١٤١٦هـ - ١٩٩٦م

جامعة اليرموك
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم الفقه والدراسات الإسلامية

القيم الإسلامية وأثرها في الإنتاجية في المؤسسات الصناعية الأردنية

إعداد
بسام يوسف أحمد التل

ذو الحجة - ١٤١٦ هـ
أيار - ١٩٩٦ م

القيم الإسلامية وأثرها في الإنتاجية في المؤسسات الصناعية الأردنية

إعداد

بسّام يوسف أحمد التّل

بكالوريوس اقتصاد / جامعة بيروت العربية

لبنان ١٩٧٣

إشراف

الأستاذ الدكتور: محمّد أبو يحيى / الجامعة الأردنية

الدكتور: رياض المومني / جامعة اليرموك

قدمت لهذه الرسالة الى قسم الفقه والدراسات الإسلامية كلية الشريعة والدراسات الإسلامية / جامعة اليرموك استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي

لجنة المناقشة

الأستاذ الدكتور: محمد أبو يحيى		رئيساً
الدكتور رياض المومني	٩/٥/١٩٩٦	عضواً
الأستاذ الدكتور: حسين طلافحة		عضواً
الدكتور: اسماعيل أبو شريعة	١٩٩٦/٥/١٩	عضواً

ذي الحجة - ١٤١٦ هـ

قال تعالى:

بسم الله الرحمن الرحيم

" فإما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي
فلا يضل ولا يشقى ومن أعرض عن
ذكري فإن له معيشة ضنكا "

صدق الله العظيم

سورة طه، الآيات ١٢٣، ١٢٤

الإهداء :

الى والدتي أطال الله في عمرها .

الى زوجتي التي عشت معي مر الحياة وحلوها .

الى ابنائي روان محمد معاذ رنيم .

الى وطني الأردن الأغلى والأحلى .

بسم الله

شكر وتقدير

بعد حمد الله ربّ العالمين وشكره الذي أعطاني القوة والقدرة على إتمام هذه الدراسة، فإنني أرجو أن أتقدم بالشكر كله والعرفان وعظيم التقدير إلى الذين كان لهم كل الفضل وكانت لتوجيهاتهم ورعايتهم لي الأثر الأكبر في إنجاز هذه الرسالة التي أتمنى أن يفيد منها طلبة العلم.

فأتقدم بالشكر الخاص إلى الأستاذ الدكتور محمد أبو يحيى المشرف الشرعي على هذه الرسالة والذي رعاها فكرة وتابعها بكل إخلاص وأمانة ودقة فكان نعمَ المشرف والأستاذ والأخ المعين لي.

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى أستاذي الدكتور رياض المومني المشرف الإقتصادي الذي كنت أحد طلابه فكان لنا نعم الأستاذ والمربي والعالم الجليل والمشجع لي على إنجاز هذه الرسالة وقدم لي كل العون والمساعدة والإرشاد كلما طلبت ذلك.

وأتقدم من السادة أعضاء لجنة المناقشة كل من الأستاذ الدكتور حسين طلافحة والدكتور إسماعيل أبو شريعة بالشكر والتقدير على ما أبدياه من ملاحظات قيمة سيكون لها أكبر الأثر على الرسالة، وما تكرموا به من تعاون وتشجيع.

وأخيراً أرجو أن أتقدم بالشكر والعرفان إلى كل من الأستاذة الدكتورة شادية التل، الأستاذ الدكتور أحمد عودة اللذين قدما لي مساعدة كبيرة لإتمام هذه الرسالة، وإلى زملائي الأساتذة عمداء شؤون الطلبة السابقين، والعميد الحالي، وكل من ساهم في إنجاز هذه الرسالة التي تناقش اليوم.

بسام يوسف التل

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة :

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

تعود أهمية دراسة القيم الإسلامية إلى الدور المهم الذي تلعبه في حياة الفرد المسلم، ولما لهذه القيم من تأثير كبير على سلوكه وبالتالي ممارسته اليومية، ويرى الباحث أن للقيم الإسلامية تأثيراً إيجابياً على إنتاجية العامل المسلم وذلك من خلال تأثيرها في جوانب حياته المتعددة، فكلما زاد تمسك الفرد المسلم بالقيم الإسلامية كان لهذا التمسك دور واضح وكبير في رفع مستوى إنتاجيته كمّاً ونوعاً وزاد حرصه على أداء عمله بدرجة عالية من الكفاءة والإتقان.

خلفية الدراسة Study Background:

العمل في الإسلام سنّة الحياة، وقانون الوجود، وطريق السعادة في الدنيا والآخرة، وقد حثّ الإسلام على العمل والسعي والنشاط والحركة، حتى تشق سنة العمر طريقها في يسر بسهولة وجلاء.

ونادى الإسلام بالعمل وجعله أفضل القربات إلى الله عزّ وجل ونظر الإسلام إلى العمل نظرة إيجابية؛ فدعا إلى الجدّ والإتقان فيه، وأضفى على كل عمل نافع صبغة تعبدية في ظل رقابة تهيء وتوجه نشاط الفرد إلى نفع ذاته ونفع المجتمع على السواء. ولقد رفع الإسلام العمل إلى منزلة رفيعة سامية، حيث جعل العمل الصالح في المرتبة الثانية بعد الإيمان بالله سبحانه وتعالى، يقول الحق تبارك وتعالى:« **إنّ الذين آمنوا وعملوا الصالحات إنّا لا نضيع أجر من أحسن عملاً** »[1].

---

(١) الكهف، آية (٣٠).

كذلك جعل الإسلام العمل يسمو على كل الفرائض في تكفير الذنوب، قال صلى الله عليه وسلم:« إنّ من الذنوب ذنوباً لا يكفرها الصوم ولا الصلاة ولا الصدقة ولكن يكفرها السعي على العيال »[1].

ودعا الإسلام إلى حرية العمل والتنافس به في برّ وصدق وإخلاص ونأى بالمسلم عن الكيد والخديعة والفسق والمكر، فقال تعالى:« **ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله** »[2].

ونهى الإسلام عن البطالة بأنواعها وحذر من التقاعس وجعل العمل مهما صغُر أفضل من البطالة، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه:(مكسب في دناءة خير من سؤال الناس).

ويعتبر الإسلام العمل شرفاً وواجباً لذا نراه يسلك كل الطرق للحثّ عليه تارة بالترغيب وتارة بالتحذير من الكسل ومرة ثالثة بأسلوب تدريجي سيكولوجي (نفسي)، وجعل اليد العليا خير من السفلى وفرض على كل مسلم زكاة في آخر شهر رمضان إن زادت عن حاجته، وذلك لتعويده على البذل والعطاء، لأنّ لتحمل المسؤولية دوراً فعالاً في تفجير الطاقات الإنتاجية لدى العمال، وقد رعى الإسلام هذا الجانب إذ حدد المسؤولية الجماعية بأسلوب يرغب في حملها ويخوف من التهاون في التصدي لها يقول صلى الله عليه وسلم:« كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته »[3]، فالإمام الذي على الناس راعٍ وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها والعامل في المصنع راعٍ ومسؤول عن رعيته وهكذا.

فمسؤولية كل فرد عن إصلاح المجتمع، وسلامة مسيرته في مختلف المناحي تتطلب من كل عامل أن يكون عيناً ساهرة في مؤسسته أو مجال عمله، ينبه إلى

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني، ج٢/ ٣٢٥، ط٢/١٤٠٤ هـ - المكتبة الاسلامية / عمان حديث رقم ٩٢٤/ ٩٢٥، مجمع الزوائد ٤/ ٦٣، كنز المال ١٦٦٤٠/ ١٦٦٠٠، كشف الخفاء للعجلوني، ١/ ٢٥٤، ط٣ /١٣٥١- دار احياء التراث- بيروت، المغني عن كل الأسفار ١/ ٢٤٠/ ٤/ ٣٦، إتحاف السادة المتقين للزبيدي، وقال حديث ضعيف.

(٢) فاطر، آية (٤٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، رقم الحديث ١٨٢٩، (الإمارة)، الشيخ يوسف النبهاني، الفتح الكبير، جـ٢، طبعة مصطفى الحلبي، ١٣٥١هـ، ص٢٢١.

الخطأ، ويرشد إلى الصواب، هذه المسؤولية مدعاة إلى إجادة العمل ونقائه من عوامل الضعف وباعث للعامل على أن يكون عمله موضع استحسان الرؤساء بعد أن يكون محل رضا الحق سبحانه وتعالى.

إن العمل النافع قربة إلى الله، فالإسلام ينظر إلى العمل على أنه أساس الإيمان لذا تكرر ذكره مقروناً بالإيمان كذلك فإن العمل عبادة وثمرة الإيمان وبرهانه لذا كان ذلك حقيقاً بأن يجعل عبادته فوق العبادات، وأخيراً فالعمل جهاد، والإسلام يعتبر العمال كالمجاهدين في الأجر لا بل ربما فاقوهم وقدموا عليهم في ذلك.

وإن من أهم الركائز التي يقوم عليها التصور الإسلامي في يقين المسلم بأنه في سائر أحواله وأقواله، هو في دائرة رقابة الله التي لا تغفل وعلمه المحيط الذي لا يَغْرُب عنه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء، يقول سبحانه: « **يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور** »[1].

وعلى هذا فرقابة المسلم على عمله وفق المنطلق الإسلامي، تنبعث من ذاته ولا تأتي من خارجه وتصدر طواعيه من محض تقواه ولا تأتي من خارجه، وهي ثمرة الإيمان بالله تعالى.

لذا فعمل المسلم هو متعة نفسية، هي متعة التقرب إلى الله سبحانه وتعالى وهي تفوق المتعة المادية لذا يبرز العمل متقناً خالياً من الغشّ والخداع، وإذا كان الإيمان يلعب دوراً في حفز العامل المسلم على الإتقان للعمل والإخلاص فيه فإن العبادات الإسلامية هي أوثق الشرائع صلة بالعقيدة، والإحساس بضرورة العمل الجدي والإبداع فيه وإنجازه على أكمل صورة.

إن استحضار المراقبة الإلهية عند مباشرة العامل لعمله من شأنها أن تثمر نتائج طيبة تعود على العمل بآثار طيبة منها:

---

(١) سورة غافر، آية (١٩).

إنّ الإخلاص في العمل يكون لله: فمن أسرار النجاح في العمل ومن الحوافز على أدائه على أكمل وجه إقبال العامل على أدائه بقلبه وعقله، وإحسان القصد الباعث على الإنجاز، وإن الإخلاص في العمل أساس النظام الإقتصادي في مجتمع الإسلام ولا يجوز للمسلم التضحية بمبادئه وأخلاقه من أجل كسب مادي أو الفوز بمكافأة.

هدف الدراسة Purpose of Study:

يهدف الباحث من دراسته لهذه المشكلة إلى الوقوف على بيان أثر القيم الإسلامية في إنتاجية العمال عامة وفي الصناعات الأردنية خاصة، وقد أثارت هذه الدراسة تساؤلات كثيرة في ذهن الباحث الأمر الذي اختاره موضوعاً لهذا البحث.

ويتطرق البحث إلى دراسة مشكلة إقتصادية على درجة كبيرة من الأهمية وبالتالي إلقاء الضوء اللازم لبيان الدور الهام الذي يمكن أن تلعبه القيم الإسلامية في زيادة الإنتاجية والإرتقاء بالإقتصاد الوطني وزيادة رفاهة العمال ونمو المجتمع.

أهمية الدراسة Significane of Study:

تأتي هذه الأهمية من كونها الأولى في الجامعات الأردنية، وأما النتائج المتوقعة لهذه الدراسة فالأمل أن يكون لها أثر على متخذي القرار في الصناعات الأردنية كوسيلة ترشدهم إلى أفضل الطرق لزيادة الإنتاج كماً ونوعاً وسوف يكون لنتائج الدراسة وتوصياتها فائدة كبيرة للدوائر والمؤسسات الرسمية ذات العلاقة مثل وزارة الصناعة والتجارة، وغرفة صناعة عمان، وبنك الإنماء الصناعي، ومؤسسة المدن الصناعية، والبنك الاسلامي الاردني، وغيرها من الوزارات والمؤسسات الرسمية والخاصة.

منهجية الدراسة Research Study:

إن المنهج الذي استخدمه الباحث في هذه الدراسة هو المنهج التجريبي لاختبار فرضية البحث، وتمّ جمع المعلومات التي يحتاجها البحث عن طريق الإستبيان وليس عن طريق المقابلة أو الملاحظة لصعوبة تطبيق هذه الطرق على العينة محل الدراسة إضافة إلى الجهد والوقت والكلفة التي سوف تترتب على استخدامها كذلك ضآلة المعلومات والبيانات وعدم دقتها واعتمادها على حالة المقابل النفسية وحرصه على نفسه لذا سيقوم الباحث بالعمل على تصميم إستبيان خاص يتضمن عدداً من الأسئلة لكل موضوع والهدف من دراسة البحث والجهة المشرفة على المشروع، وأن جميع المعلومات سوف تبقى سرية لغاية البحث إضافة إلى رسالة مرفقة للمبحوث يطلب منه الإجابة على بعض الأسئلة الشخصية على أن تعرض الإستبانة على اختصاصيين للإطلاع والتدقيق والتعديل والإضافة لتكون صالحة للتوزيع على العينة المشاركة بالإستبيان.

نطاق الدراسة Scope of Study:

سوف يقتصر البحث على عينة من الصناعات الأردنية التي تلعب دوراً في دعم الإقتصاد الأردني وسوف يتم اختيار عينة من هذه الصناعات كمجال للدراسة توفيراً للوقت والجهد والمال، وقد ركزت هذه الصناعات في كل من محافظة إربد، المفرق، الزرقاء، وقد بلغ عدد هذه المصانع (٣٥) مصنعاً وكما هو مبين في الجدول رقم (٢) والجدول رقم (٣).

خطة البحث:

اقتضت أهمية البحث أن تكون خطته على النحو التالي:

المقدمة ، وتشمل:

أ- أهمية الموضوع وسبب اختياره.

ب- منهج البحث

الفصل التمهيدي : العمل والإنتاج في الإقتصاد الإسلامي

المبحث الأول : العمل في الإقتصاد الإسلامي

المطلب الأول : العمل في الإسلام

المطلب الثاني : مزايا العمل في الإسلام

المبحث الثاني : الإنتاج في الإقتصاد الإسلامي

المطلب الأول : أهمية الإنتاج وضوابطه

المطلب الثاني : أهداف وتوجيهات الإسلام في مجال الإنتاج

الفصل الأول : القيم الوضعية

المبحث الأول : مفهوم القيم الوضعية

المبحث الثاني : أنواع القيم الوضعية

المبحث الثالث : وظائف القيم الوضعية

الفصل الثاني : القيم الإسلامية

المبحث الأول : مفهوم القيم الإسلامية

المطلب الأول : تصنيف القيم الإسلامية

المطلب الثاني : خصائص القيم الإسلامية

المبحث الثاني : مصادر القيم الإسلامية

المطلب الأول : وسائل تنمية القيم الإسلامية

المطلب الثاني : العوامل التي تؤثر في الإنتاجية

المبحث الثالث : القيم الإسلامية وأثرها في الإنتاجية

الفصل الثالث : إجراءات الدراسة

: مجتمع الدراسة

: عيّنة الدراسة

: أدوات الدراسة

: مقياس القيم الإسلامية

: صدق المقياس

: المعالجة الإحصائية

الفصل الرابع : نتائج الدراسة ومناقشتها

وأرجو من الله جلّ قدرته أن يوفقني في عرض هذه الدراسة بصورة علمية، ينتفع بها طلبة العلم، وإن حدث تقصير في ذلك فهو مني، والكمال لله رب العالمين. والله ولي التوفيق

بسّام يوسف التّل

الفصل التمهيدي

العمل والإنتاج

في الإقتصاد الإسلامي

العمل والإنتاج في الإقتصاد الإسلامي:

لقد درج علماء الإقتصاد في العصر الحديث على تقسيم عوامل الإنتاج إلى ثلاثة: هي الأرض والعمل ورأس المال. ولم يتعرضوا لعنصر التنظيم كعامل مستقل من عوامل الإنتاج، وهذا لا يعني أنهم أغفلوا أهميته، فالتنظيم له دور هام في العملية الإنتاجية.

إلا أن الشكل الغالب للمشروعات الإقتصادية في بداية الرأسمالية كان يمتلكها شخص واحد، ورأس مالها صغير فيدير المشروع شخص واحد أو أسرة واحدة.

أما العمل فهو عنصر أساسي في العملية الإنتاجية بل أهمها لأن رأس المال لا يتولد بذاته، فبدون العمل لا يتحقق الإنتاج، ويختل التوازن، وتزيد المشاكل الإقتصادية، وتفقد السلع من الأسواق ويرتفع سعرها إلى غيرها من الظواهر الإقتصادية الضارة[1]، ويمكن القول أن عنصر رأس المال أساسي في العملية الإنتاجية فبدونه لا يتحقق الإنتاج.

ويكتسب عنصر العمل أهمية كذلك كونه العنصر الإنساني، بمعنى أنه مرتبط بالإنسان مباشرة، والذي يعتبر المحور الذي يدور حوله جملة النشاط الإقتصادي، فالإنسان أداة التنمية وهدفها، لهذا يعتبر عنصر العمل المحرك للنشاط الإقتصادي والمحور الذي يدور حوله رقي الأمم والأفراد[2]، وفي ضوء ما تقدم سوف نتحدث عن العمل وأهميته ومزاياه في الإقتصاد الإسلامي.

---

(١) محمد علي الليثي، محمد محروس إسماعيل، مقدمة في الإقتصاد، دار النهضة العربية، بيروت، سنة ١٩٧٠، ص١٥٤.

(٢) محمد المبارك، نظام الإسلام، الإقتصاد مبادىء وقواعد عامة، ط٣، سنة ١٩٧٢، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، مكة المكرمة، ص (٣٥- ٣٦).

المبحث الأول : العمل في الإقتصاد الإسلامي

المطلب الأول: العمل في الإسلام:

يقوم النظام الرأسمالي على الحرية الإقتصادية والملكية الفردية، ولهذا كان للعامل الحق في اختيار العمل الذي يناسبه بإرادته ويؤديه إلى صاحب العمل وبهذا يعتبر من أهم مصادر الدخل، وفي النظام الشيوعي الذي كان قائماً في الاتحاد السوفياتي سابقاً مصدر القيم. أما في الإسلام فقد جعله الله عز وجل قرين الإيمان في أكثر من ثمانين آية، وحثت الشريعة الإسلامية على العمل ودعت إلى الاهتمام به والعمل على توفيره، وإن ربط العمل بالعقيدة جاء للتأكيد على وجوب كونه صالحاً نافعاً كدليل على صدقها في الجمع بينهما معاً في تعمير الأرض وإحياء الموات واستغلال الموارد الطبيعية المتاحة لتحقيق الإنتفاع بها لتأمين حاجات الأمة، وتحقيق رغبات أفرادها وسعادتهم[1].

فالإنسان مستخلف في هذه الدنيا يقع عليه واجب إعمارها ليفوز بأجر الدنيا والفلاح في الآخرة.

لقد شرّف الإسلام العمل وحثّ عليه، وحثّ على السعي والحركة من أجل الكسب ونهى عن التواكل قال سبحانه وتعالى:« **فإذا قضيت الصلاةُ فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله** »[2]. وكذلك قوله تعالى:« **هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه** »[3].

---

(١) انظر : عوامل الإنتاج في الإقتصاد الإسلامي، حمزة الدهومي، ط (١)، سنة ١٩٨٥، ص (٢٠٩).

(٢) الجمعة، آية (١٠).

(٣) الملك، آية (١٥).

فالخطاب موّجه للبشر يحثّهم على العمل والبحث في الأرض وجعله واجباً على كل فرد مسلم قال تعالى:« **من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون** »[1]، فهذه الآية تحث على العمل والنشاط والحركة والسعي من أجل الكسب.

وهذا الإطلاق للفظ العمل يشمل كافة الأنشطة الإقتصادية والأعمال من زراعة، أو تجارة، أو صناعة، أو إدارة وغيرها، وقرنت الآيات الإيمان بالعمل في أكثر من موطن واعتبر العمل عبادة، قال تعالى:« **وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم** »[2].

والعمل في الإسلام واجب إجتماعي ومصدر رزق يوفر للفرد المسلم حاجاته، وأفضل ما يأكل المسلم ما كان بجهده وعمل يده، يقول صلى الله عليه وسلم:« ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وأن نبي الله داوود كان يأكل من عمل يده »[3].

كما جعل الإسلام العمل سبباً في تكفير الذنوب بقوله صلى الله عليه وسلم: « إن من الذنوب ذنوباً لا يكفرها الصوم ولا الصدقة ولا الصلاة ولكن يكفرها السعي على العيال »[4].

ويتجلى موقف سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه من الحث على العمل بقوله:« لا يقعدن أحدكم عن طلب الرزق وهو يقول : اللهم ارزقني وقد علم أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة »[5].

---

(١) النحل، آية (٩٧).

(٢) النور، آية (٥٥).

(٣) محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، تحقيق مصطفى ديب البنا، ط٣ (دمشق- دار ابن كثير، ١٩٨٧) كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، رقم الحديث ١٩٦٦، ٢/ ٧٣٠، وسيشار إليه لاحقاً بالبخاري.

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني، ج٢/ ٣٢٥، ٩٢٤، ٩٢٥، ط٢، ١٤٠٤هـ، المكتبة الإسلامية، عمان/ الأردن، كنز العمال، ١٦٦٤٠، ١٦٦٠٠، كشف الخفاء للعجلوني، رقم الحديث ٧٨٣، مجمع الزوائد، ٦٣، ٦٤.

(٥) المستطرف من كل فن مستطرف، ٢/ ٧٠، ابن عبد ربه، أبو أحمد بن محمد، العقد الفريد، ط٢، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، جـ٣، ص٢٧.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحث على العمل:« من أمسى كالاً من عمل يده أمسى مغفوراً له »[1].

ولهذا يقول الإمام محمد بن الحسن الشيباني:« طلب الكسب بعد الصلاة المكتوبة، الفريضة بعد الفريضة »[2]، وهذا يؤكد أهمية العمل ودعوة مفتوحة للعامل المسلم لعدم التقاعس والكسل ومساواة تأدية العمل بالفريضة المكتوبة مثل الصلاة والصوم.

ونظراً لما للعمل من أثر بالغ في تحقيق سعادة المجتمع فقد عدّه الفقهاء فرضاً واجباً: كما يقول محمد بن الحسن الشيباني:« الكسب مباح على الإطلاق بل فريضة عند الحاجة »[3].

ومما زاد في قيمة العمل أن جعله الله عز وجل سنة الأنبياء والمرسلين على مرّ التاريخ وكان سيدنا آدم أول من اكتسب، فكل نبي له حرفة أو صنعة، فنوح عليه السلام كان نجاراً، وإدريس خياطاً، وإبراهيم كان يصنع البيوت، ويوسف كان إقتصادياً يحسن تدبير أمور الناس المعيشية وخاتم الأنبياء والمرسلين محمد صلى الله عليه وسلم كان راعياً وتاجراً .

لذا نلاحظ أن لفظ العمل في الإسلام يشمل كل حرفة أو مهنة زراعية كانت أم تجاريه أم صناعيه، إدارية كانت أم إقتصادية. وما دام للعمل هذه المكانة في الإسلام، فإن هذا لا يعني أن يعمل العامل بالأسلوب الذي يريد، بل يعمل وفق ضوابط الشرع وقواعده العامة فلا يجوز له تجاوزها حتى لا يمس حقوق الآخرين.

فإذا رأى ولي الأمر وقوع مخالفة أو تجاوز أو انحراف من الأفراد في سوق العمل وجب عليه التدخل لمنعها.

ويتركز تدخل الدولة في سوق العمل لتنظيم حقوق العمال، ومنع كل عمل غير مشروع، ومراقبة الأعمال المشروعة للتأكد من تنفيذها حسب الشرع، ويهدف هذا التدخل إلى محاربة البطالة بكل صورها وتحقيق الأجر العادل للعمال.

---

(١) مجمع الزوائد، ٤/ ٦٣، قال وفيه جماعة لا أعرفهم.

(٢) كتاب الكسب، الجزء الاخير من المبسوط، ص ٢٤٥.

(٣) كتاب الكسب، الجزء الاخير من المبسوط، ص ٢٤٧.

في ضوء ما تقدم يمكن القول أن العمل في الإسلام يتميز عنه في الأنظمة الإقتصادية الأخرى بمزايا الأمر الذي يتطلب بيان مكانة العمل في الإسلام.

المطلب الثاني: مزايا العمل في الإقتصاد الإسلامي:

يمكن تحديد مزايا العمل من خلال تأمل ما يلي:

١ - إن أفضل الأعمال إلى الله تعالى عمل الرجل بيده، وقد روي أن رسول الله (ص) سئل عن أفضل الأعمال فقال:« عمل الرجل بيده وكل عمل مبرور »[١].

٢ - العمل قرين الإيمان والدافع الأول على العمل هو الإيمان، قال تعالى:« **من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن** »[٢]، وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي العمل أفضل؟ فقال: إيمان بالله ورسوله، قيل ثم ماذا؟ قال: الجهاد في سبيل الله، قيل: ثم ماذا؟ قال: حجّ مبرور[٣]، ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم:« لا يقبل إيمان بلا عمل ولا عمل بلا إيمان »[٤]، ويرجع ذلك للأسباب التالية:

أ - الإيمان يحقق كلاً من المصلحة العامة والخاصة في آن واحد ويوفق بينهما بحيث إذا تعارضت المصلحتان قدمت العامة على الخاصة.

ب - الإيمان يؤدي إلى زيادة الإنتاج كماً ونوعاً، لأن العامل يؤدي عمله ابتغاء مرضاة الله قبل ربّ العمل.

جـ - إن الفرد المسلم يؤدي عمله تحقيقاً لمنفعته أولاً ومنفعة غيره أي يحقق منفعة المجتمع الإسلامي.

---

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل، دار الفكر، ٤/ ١٤١، وسيشار إليه لاحقاً: المسند.

(٢) النحل، آية (٩٧).

(٣) البخاري، كتاب الإيمان، باب من قال أن الإيمان هو العمل، رقم الحديث ٢٦، ١٨/١.

(٤) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي، البرهان، مطبعة دار المعارف العثمانية بعاصمة حيدر أباد، ١٣٦٤هـ، ج١/ ٥٩، رقم الحديث ٢٦٠، مجمع الزوائد وصنع الفوائد، علي بن أكبر الهيثمي، تحرير الحافظ العراقي وابن حجر، دار الكتاب، بيروت، ط٢، ١٩٦٧، ج١، ص٣٥.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :« لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه »[1].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه »[2].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً »[3].

د - إن الإيمان يحقق للفرد المسلم أجرين على عمله بعكس الحال للعامل في الإقتصاديات المعاصرة بحيث يقتصر الأخير على الأجر الدنيوي، أما في الإسلام فيحصل العامل على أجره الدنيوي من صاحب العمل ويتطلع بكل الأمل والثقة للفوز بالأجر الأخروي.

هـ- إن الإيمان يوحي للعامل المسلم بالثقة بالنفس، وبما يمنحه الله عزوجل من القوة والتوفيق في عمله، فيؤديه بإخلاص وإتقان وبوقت أقل، وتكاليف أدنى، قال تعالى:« إنّا لا نضيع أجر من أحسن عملاً »[4].

٣ - إن العمل في الإسلام واجب وحق في آن واحد، وبهذا يختلف عنه في الأنظمة المعاصرة فالعمل واجب على الفرد المسلم القادر عليه، وحق على الدولة في السعي إلى توفيره إلى كل راغب فيه وقادر عليه، وذلك بالأجر والوقت المناسب، وعلى العامل المسلم السعي والبحث وعدم التقاعس ولو أدى الأمر به إلى الهجرة خارج وطنه[5]، ويكون الإسلام بذلك أول من نادى بضرورة تأمين فرص العمل للعمال القادرين عليه.

---

(١) البخاري، كتاب الإيمان، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، رقم الحديث ١٣، ١/١٤مسلم بن الحجاج النيسابوري، الجامع الصحيح، المسمى صحيح مسلم (بيروت، دار المعرفة، كتاب الإيمان، باب: الدليل على أن من خصال الإيمان، ١/ ٤٩)، وسيشار إليه لاحقاً: مسلم.

(٢) البخاري، كتاب المظالم، باب: لا يظلم المسلم ولا يسلمه، رقم الحديث ٢٣١، ٢/ ٨٦٢-٨٦٣.

(٣) مسلم، كتاب البر، باب: تراحم المؤمنين، ٨/ ٢٠.

(٤) الكهف، آية (٣٠).

(٥) حمزة الدهومي، عوامل الإنتاج في الإقتصاد الإسلامي، ط١، سنة ١٤٠٥، ١٩٨٥، دار الطباعة والنشر الإسلامية، القاهرة، ص(٢٠٩- ٢١٠).

قال تعالى:« **وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون** »[1].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« والذي نفسي بيده، لإن يأخذ أحدكم حبله، فيحتطب على ظهره، خيراً له من أن يأتي رجلاً فيسأله، أعطاه أو منعه »[2].

٤- أنّ العمل عبادة: إن العمل الصالح المتقن يعتبر نوعاً من العبادة في الإسلام لما له من حسن الثواب ويؤدي إلى تحقيق الكفاية والرفاهية لأفراد الأمة ويجعل الدولة قوية قادرة على محاربة الأعداء والعمل على نشر الإسلام.

قال تعالى:« **وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم** »[3].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« من أمسى كالاً من عمل يده أمسى مغفوراً له »[4].

٥ - أنّ العمل جهاد: يعتبر العمل في الإسلام جهاداً في سبيل الله، يقول عز وجل: « **علم أن سيكون منكم مرضى و آخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله و آخرون يقاتلون في سبيل الله** »[5].

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله »[6].

---

(١) التوبة، آية (١٠٥).

(٢) البخاري، باب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة، رقم الحديث: ١٤٠١، ٢/٥٣٥.

(٣) النور، آية (٥٥).

(٤) السيوطي، ٦/٩١/ ٨٥٤٦، الجامع الكبير، ١/٧٥٦.

(٥) سورة المزمل، آية (٢٠).

(٦) البخاري، كتاب النفقات، باب: فضل النفقة على الأهل، رقم الحديث ٥٠٣٨، ٥/٢٠٤٧، مسلم، كتاب البر والصلة، باب: في ثواب الساعي، ٨/٢٢١.

لقد جمع الله تعالى في الآية السابقة بين الجهاد في سبيل الله والدفاع عن عقيدة الأمة والأرض والوطن وبين الإنتاج وهو الضرب في الأرض ابتغاء الرزق وفي هذا دليل واضح على ضرورة الجمع بين الجهاد والإنتاج لتحقيق قوة الأمة وزيادة ثروتها، وبالتالي تخصيص جماعة لكل جهة، وذلك حسب حاجة الأمة الإسلامية.

كما حث القرآن الكريم على الجهاد والعمل، اعتبرت السنة الشريفة أن السعي على الأرملة والفقراء يساوي الجهاد في سبيل الله لتحقيق التكافل والتضامن بين أفراد المجتمع الإسلامي الواحد.

ومن شروط صحة العمل في الإسلام، يجب أن يكون مشروعاً أي مباحاً مقدوراً عليه وله قيمة بعيدة عن الإسراف والتبذير بمعنى توافقه مع قدرات وطاقات العامل المسلم، كما يجب أن يكون معلوماً بشكل يمنع الجهالة ويسد منافذ الخصام والصراع[1].

وهذا يتطلب تحديد ماهية العمل المشروع في الإسلام: وهو كل عمل نافع للفرد والجماعة ويعود على المجتمع بالخير والرفاهية ويحقق سعادة الأفراد وقد تعددت الأعمال المشروعة في الإقتصاد الإسلامي، وقد حثت الآيات القرآنية عليه كما في قوله تعالى:« **يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراضٍ منكم** »[2].

وقال تعالى:« **وأحلّ الله البيع وحرّم الربـا** »[3].

---

(١) انظر: - ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ط٧، ١٩٨٥، دار المعرفة، بيروت، لبنان، جـ٢، ص٢٢٠.
- الغزالي، أبو حامد، إحياء علوم الدين، مع مقدمة في التصوف الإسلامي ودراسة تحليلية لشخصية الغزالي وفلسفته في الإحياء، بقلم بدوي طبانه، دار إحياء الكتب العربية، جـ٢، ص٧٢، وسيشار إليه فيما بعد:- الغزالي، إحياء علوم الدين.
- الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط٢، ١٩٨٢، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، جـ٣، ص١٧٥، وسيشار إليه فيما بعد:- الكاساني، بدائع الصنائع، ص(١٧٩، ١٨٠، ١٩١).

(٢) النساء، آية (٢٩).

(٣) البقرة، آية (٢٧٥).

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحث على التجارة والترغيب فيها: « عليكم بالتجارة فإن فيها تسعة أعشار الرزق »[1]، كذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في تكريم التاجر الأمين:« التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء »[2].

أما العمل غير المشروع: فهو كل عمل ضار بالفرد والجماعة ويؤدي إلى الظلم والفساد وهدر لموارد الأمة وانتشار الأمراض الإجتماعية بين الأفراد، وجاءت الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث الشريفة لتؤكد عدم مشروعيته، قال تعالى:« **ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون** »[3].

وحيث أن الإسلام قرر أن الإحتكار من الأعمال غير المشروعة فقد دعا إلى محاربة الإحتكار في كل أشكاله وصوره لما يعود على المجتمع من أضرار وأمراض.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« لا يحتكر إلا خاطيء »[4]، وهذا الحديث دعوة صريحة إلى محاربة الإحتكار، كما بين رسول الله صلى الله عليه وسلم عدم مشروعية بعض الأعمال:« فنهى عن كسب الإماء »[5]، وإنتاج المسكرات أو المخدرات أو لعب القمار، وهنا يرى الباحث بأن مفهوم الاحتكار في الاقتصاد الإسلامي يعني قيام التاجر بحبس ما يتضرر الناس بحبسه تربصاً للغلاء، أما مفهومه في الاقتصاد الوضعي فهو وجود منتج واحد داخل الصناعة وبذلك يظهر الفرق الواسع بينهما.

كما أن الإسلام دعا الفرد المسلم إلى العمل على استغلال الوقت بالأعمال النافعة والمفيدة له وللمجتمع الإسلامي، من ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم:« إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها فليفعل »[6].

---

(١) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج الأحياء من الأخبار لأبي الفضل عبد السليم بن الحسين العراقي، وقيل حديث مرسل.

(٢) محمد بن عيسى الترمذي، سنن الترمذي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط٣، (بيروت، دار الفكر، ١٩٧٨، أبواب البيوع، باب ما جاء في التجارة، رقم الحديث ١٢٢٧، ٣٤١/٢، وقال حديث حسن، وسيشار إليه لاحقاً بالترمذي.

(٣) سورة المطففين، آية (١-٣).

(٤) مسلم، كتاب البيوع، باب: تحريم الاحتكار في الأقوات، ٥٦/٥.

(٥) البخاري، كتاب الطلاق، باب: مهر البغي، رقم الحديث ٥٠٣٣، ٥/ ٢٠٤٥، نهى النبي عن ثمن الكلب، مهر البغي- كتاب الطلاق- مهر البغي، ٥٠٣١، ٥/ ٢٠٤٥.

(٦) المسند، ٣/ ١٩١.

وهذه دعوة إلى استغلال الوقت حتى آخر لحظة من حياة العامل المسلم.

حوافز العمل في الإسلام :

إن توفير الحوافز المعنوية والمادية للعامل له تأثير في رفع مستوى كفاءته وأدائه لعمله بدرجة عالية من الإتقان وإن السعي إلى إحياء الأرض الموات وإعمار الأرض لغايات توفير الحاجات والعمل على إشباعها لا يمكن أن يتم ما لم يتوفر عنصر العمل، وإن الموارد الطبيعية لا يمكن استخراجها والإفادة منها إلا بالعمل والإنتاج وإن الزيادة في إنتاجية الأرض في قطاع الزراعة مثلاً تعمل وتحفز العامل إلى مزيد من العمل للإنتفاع من الأرض بأقصى درجة ممكنة لتحقيق الرغبة في التطور والنمو والحضارة وكل هذا يتطلب عمل جاد.

ولا شك في أن العمل والرغبة في الثواب والخوف من سوء العقاب لدى الفرد المسلم تدفع به إلى زيادة الإنتاج ورفع جودته[1].

قال تعالى:« **إنّا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملاً** »[2]. هذا وقد وعد الله عزّ وجل عباده بجزاء عادل لكل عمل يوم القيامة فقال سبحانه وتعالى:« **فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره** »[3].

ولا شكّ أن هذه الآيات تعتبر حافزاً قوياً للعامل المسلم والسعي بكل اجتهاد لإتقانه وتطويره باستمرار نحو الأفضل.

---

(١) حمزة الدهومي، عوامل الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي، ط١، سنة ١٩٨٥- دار الطباعة والنشر ، الإسلامية- القاهرة، ص ٢٠٩، ٢١٠، ٢١٢.

(٢) الكهف، آية (٧).

(٣) الزلزلة، الآيات (٧، ٨).

المبحث الثاني: الإنتاج في الإقتصاد الإسلامي

المطلب الأول: أهمية الإنتاج وعوامله:

يمكن القول أن الإنتاج يحتل أهمية كبرى في حياة الفرد فهو العامل الأكثر أهمية في تحقيق الإستهلاك، ونظراً لأهمية الإنتاج لا بدّ من بيانه بصورة أكثر تفصيلاً[1].

معنى الإنتاج : يعرّف الإنتاج بأنه إيجاد منفعة أو زيادتها، أي أنه الجهد البشري الذي يجعل الموارد الطبيعية المتاحة صالحة لإشباع حاجات الأفراد. أو خلق منفعة جديدة على شكل سلعة إقتصادية تحقق إشباع حاجة الفرد أو أكثر من حاجاته المتعددة والمتنوعة، وقد يتمثل هذا الجهد في تغيير شكل هذه الموارد المتاحة أو تخزين هذه الموارد ونقلها، وأخيراً تقديم شخص خدمته لغيره مثل التعليم، النقل، والصحة وغيرها[2].

ولا يختلف هذا المفهوم عنه في الإسلام فالمعنى والمضمون واحد وحين نقول : الإنتاج جهد بشري[3]، وهذا يشير إلى أن الإنتاج خاصية مرتبطة بالإنسان فهو الكائن الحي المنتج على الأرض وما عداه كائنات مستهلكة للإنتاج وإن استخدمها الإنسان كأدوات للإنتاج لذا جاز لرجال الفكر الإقتصادي وصف الإنسان كائن حي منتج. وكذلك قولهم بوجود منتَج بفتح التاء نافع أو أكثر نفعاً، مادياً كان أم فكرياً، إشارة واضحة إلى الجهد البشري للفرد، وإذا لم يتحقق ذلك فلا يعدّ إنتاجاً، وهذا يؤكد كذلك أن هذا الجهد منظم وليس جهداً طارئاً أو اعتباطياً.

---

(١) محمد الجمال، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، ط١، سنة ١٩٩٠/ دار الكتاب المصري، القاهرة، ودار الكتاب اللبناني، بيروت، ص٨١.

(٢) د. شوقي دنيا -دروس في الاقتصاد الاسلامي- النظرية الاقتصادية في منظور اسلامي ط١ ١٩٨٤ -مكتبة الخريجين- الرياض -السعودية- ص١٠٦.

(٣) انظر: د. علي الشرقاوي، إدارة النشاط الإنتاجي، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، ١٩٩٢، ص١٣.

وقد أشار الغزالي رحمه الله إلى ضرورة هاتين الخاصيتين في الإنتاج وهما الجهد البشري أولاً وهادف ثانياً[1].

ويرى الإسلام أن كل فرد له حاجات لا بدّ من إشباعها فأتاح للأفراد إشباع هذه الحاجات عن طريق الملكية الخاصة التي أقرّها ووضع لها أسبابها وشروطها[2].

وعندما يوجد المجتمع فإن له حاجاته العامة والتي تشمل كل فرد بوصفه جزءاً من هذا المجتمع، وقد ضمن الإسلام للمجتمع إشباع هذه الحاجات عن طريق الملكية العامة لبعض مصادر الإنتاج، وكثيراً لا يتمكن بعض الأفراد من إشباع حاجاتهم عن طريق الملكية الخاصة فيمنى هؤلاء بالحرمان ويختل توازن المجتمع.

لذا جاء الإسلام بالشكل الثالث للملكية وهي: ملكية الدولة بغية تحقيق التوازن العام، وملكية الدولة هذه تكفل تحقيق التوازن الإجتماعي وتوزيع الثروة بين أفراد الأمة عندما يختل هذا التوازن لسبب أو لآخر[3].

ومن الموضوعات التي احتلت جزءاً كبيراً من كتابات رجال الفكر والإقتصاد الإسلامي، موضوع تحديد عوامل الإنتاج -وهذا التحديد لعوامل الإنتاج مهم لأنه الأساس الذي تقوم عليه عملية توزيع الدخل بين المساهمين في إنتاجه[4].

وقد تعددت الآراء حول عدد هذه العوامل، فذهب بعضهم إلى الاعتراف بالتقسيم الرباعي الكلاسيكي مع استبعاد الفائدة كعائد لرأس المال وإحلال الربح محلها.

---

(١) الغزالي ، إحياء علوم الدين، جـ٣، ص٢٢٤، جـ٤، ص١١٨.

(٢) عبد السلام العبادي، الملكية في الشريعة الإسلامية، ط١ ، لسنة ١٩٧٧، مكتبة الأقصى، عمان، الأردن- ص٢٥٥.

(٣) عبد السلام العبادي، الملكية في الشريعة الإسلامية، ط١، لسنة ١٩٧٧، مكتبة الأقصى- عمان، الأردن، ص٢٤٤-٢٤٩.

(٤) حمزة الدهومي، عوامل الإنتاج في الإقتصاد الإسلامي، ط١، لسنة ١٩٨٥، دار الطباعة والنشر الإسلامية، القاهرة، ص١٥، ١١١، ٢٤٩.

وهناك من قال بالتقسيم الثلاثي لعوامل الإنتاج: وهي الأرض والعمل ورأس المال، وهناك كذلك من ذهب إلى التقسيم الثلاثي. الأرض، العمل وأخيراً التنظيم، مدمجاً رأس المال مع التنظيم وهناك من قال بالتقسيم الثنائي المال والعمل مدمجاً الأرض ورأس المال مع المال، ومدمجاً العمل والتنظيم في العمل، وهناك صورة ثنائية للتقسيم تقول الأرض - رأس المال مشيرة إلى أن العمل قاسم مشترك مع الأرض ورأس المال[1].

ويميل الدكتور شوقي دنيا إلى الأخذ بالتقسيم الرباعي لعوامل الإنتاج لأكثر من سبب وهي:

أولاً: إن هذا التقسيم يعد أكثر تفصيلاً وبالتالي أكثر فائدة.

ثانياً: يتماشى هذا التقسيم مع الألفاظ والمصطلحات الإسلامية، حيث استخدم القرآن الكريم لفظة الأرض في العملية الإنتاجية قال تعالى:« **هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور** »[2]، إن هذا التقسيم يشابه التقسيم الرباعي في الفكر الوضعي وإن كان يختلف مع هذا التقسيم في «وجهة نظره القائمة على دمج رأس المال مع التنظيم فهو دمج لقوة إقتصادية مغايرة لأخرى وإذا كان العنصر واحداً فكيف نفسر قيام شركة المضاربة في الإسلام وتوزيع الربح بين المال والعمل[3].

وعلى ضوء ما تقدم من تقسيمات لعوامل الإنتاج فإن إعطاء موجز مختصر لكل عامل منها قد يكون مفيداً وبيان دور كل عامل في العملية الإنتاجية.

والباحث يميل للأخذ بالتقسيم الرباعي لعوامل الإنتاج لعدة أسباب قد يكون أهمها عدم معارضته لألفاظ القرآن الكريم والتعريفات الإسلامية إضافة إلى شموليته.

---

(١) محمد علي الليثي، محمد محروس اسماعيل، مقدمة في الإقتصاد، دار النهضة العربية- بيروت، سنة ١٩٧٠، ص١٥٤-١٥٥.

(٢) سورة الملك، آية (١٥).

(٣) د. شوقي دنيا، النظرية الإقتصادية من منظور إسلامي، ط(١) ١٩٨٤، ص١٣٨.

أولاً- العمل:

للعمل في اللغة معانٍ كثيرة تتراوح في مضمونها بين الواسع إلى الأدق. فمفهوم العمل على إطلاقه يعني:« إحداث شيء »[1]، أي كل ما يصدر عن الأحياء والأشياء من فعل أو حركة بإرادة أو بدونها.

وجاء في لسان العرب عمل عملاً، وأعمله غيره واستعمله، واعتمل الرجل بنفسه ... وقيل العمل لغيره والاعتمال لنفسه[2].

ويميل الباحث للقول بأن هذا التعريف الأكثر دقة وتحديداً حيث يميز بين ما يفعله الفرد لنفسه (الإعتمال) وبين ما يفعله لغيره وهو العمل.

أما العمل عند الإقتصاديين الوضعيين، فعرّفه البعض بأنه:« الوظيفة أو النشاط الذي يؤدى لقاء أجر »[3]، أو لقاء ربح مثل عمل التاجر في شركته أو الطبيب في عمله أو المهندس في مكتبه.

وعرف القانون الأردني العامل:« كل شخص يعمل تحت إمرة صاحب العمل مقابل أجره، وبموجب عقد عمل »[4].

نلاحظ مما تقدم التقاء المعنى الشائع مع المعنى الاصطلاحي والإقتصادي والقانوني لمفهوم العمل على أنه:« العمل لدى الغير لقاء أجر »[5]. وهذا ما يسمى بالإسلام بالإجارة.

---

(١) الفيروز أبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، ط٢، تحقيق مكتب التراث، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص١٣٣٩.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، جـ١١، ص٤٧٥.

(٣) الحوراني، محمد هيثم، إقتصاديات العمل، ط١، سنة ١٩٨٧، ص١٩.

(٤) هاشم، هشام رفعت، شرح قانون العمل الأردني، تشريع، فقه، قضاء، دراسة مقارنة/ مكتبة المحتسب، سنة ١٩٧٣، عمان- الأردن، ص٣٧.

(٥) باقر الصدر، إقتصادنا، دار الفكر، بيروت، سنة ١٣٩٤هـ- ص٥١٤.

وقد سبق تقديم عرض أكثر تفصيلاً عن هذا العامل[1] وذهب الأستاذ باقر الصدر إلى أن الشيء الذي يوصف فعلاً بأنه عنصر إنتاج هو العمل فقط «شاملاً التنظيم» أما الأشياء الأخرى فهي لا تمثل عنصراً في العملية الإنتاجية ولا نصيب لها من الثروة المنتجة وإنما لكل ما لها مكافاة[2].

نلاحظ من خلال هذه التقسيمات اختلاف الآراء حولها، وأغلب الظن أن ذلك عائد إلى المعيار الذي اعتمد في التقسيم أو المنطلقات الفكرية التي استمدت منها هذه التقسيمات، وإن كان الأجدر بأصحابها عدم الاختلاف الواسع في قضية لا تحتمل مثل هذا الاختلاف الذي يصل إلى درجة التضارب أحياناً.

وأرجح أن الأسلوب الأكثر دقة وواقعية يقوم على الفصل بين عوامل الإنتاج وعوائد هذه العناصر فصلاً كاملاً بحيث لا يؤثر واحد على الآخر.

المعايير الإسلامية لتقسيم هذه العوامل يمكن إيجازها بمايلي :

أولاً: المؤشر الإسلامي لاعتبار الشيء عنصر انتاج هو درجة إسهامه في العملية الإنتاجية سواء كانت هذه المساهمة مباشرة أو غير مباشرة.

وبناءً على هذا المعيار يمكن تصنيف العناصر الإنتاجية في مجموعتين[3]:

الأولى: وتضم الجهد البشري بمختلف صوره، **والثانية**: الجهد المالي بمختلف صوره: المال والعمل ولذا يمكن القول على ضوء هذا التقسيم بأن الإنسان هو أساس المنهج الإسلامي في التنمية. ويلاحظ أن هذه الاختلافات هي ظاهرية لفظية لا يترتب

---

(١) لمزيد من التفصيل انظر الفصل الأول من الرسالة.

(٢) باقر الصدر، إقتصادنا، دار الفكر، بيروت، سنة ١٣٩٤ هـ، ص٥١٤.

(٣) محمد باقر الصدر، إقتصادنا، دار المعارف للمطبوعات، ط١٦، مكتبة المهدي، لندن، بلا سنة.

عليها آثار عملية فالكل متفق على أن العمل هو الجهد البشري الإنتاجي وهو ضروري للإنتاج سواء اتخذ شكل الأجير بأنواعه أو العمل التنظيمي، كذلك هناك اتفاق كامل على أن هناك عائداً لهذا الجهد البشري قد يأخذ شكل أجور أو شكل ربح. والكل متفق أن هذا الجهد البشري يحتاج إلى مال وأن أصحاب هذا المال لهم الحق في الحصول على عائد أو ربح نظير إسهام أموالهم في الإنتاج.

ثانياً: التنظيم:

يمكن تعريف التنظيم بأنه كل جهد بشري لا يستهدف الحصول على أجر معين[1] وإنما جزء مما يتحقق من العائد. وبتعريف آخر (العمل المشارك للمال في الإنتاج)[2] وليس العمل الذي يحصل على الأجر حتى إذا لم يتحقق العائد ويمكن أن نطلق عليه (العمل التنظيمي) والذي يقدم خدماته الإنتاجية بصفة قد تكون إدارية وتنظيمية وإشرافية ولا يحصل على أجر ثابت. وإنما الأغلب أن يحصل على نصيب من الأرباح إذا تحققت، وقد يحصل المنظم على أجر محدد إذا شارك في العمل إضافة إلى حصته في رأس المال فإذا تحققت الأرباح حصل على العائد بالإضافة لأجره وإذا لم تتحقق الأرباح يحصل على الأجر دون العائد على استخدام رأس ماله في العملية الإنتاجية لذا تعددت صور التنظيم وأشكاله في الإقتصاد الإسلامي وقد قسم الفقهاء الشركات إلى أنواع مختلفة[3]، بعضها لا خلاف عليها والبعض الآخر موضع خلاف بينهم وقد تعددت الأسس التي يقوم عليها تقسيم هذه الشركات فاعتبر رأس المال وحده أحياناً واعتبر البدن (العمل) أحياناً أخرى واعتبر رأس المال والعمل معاً مرة ثالثة وأخيراً اعتبر الضمان مرة رابعة وعلى ذلك يمكن تقسيم الشركة في الشريعة الإسلامية إلى

---

(١) محمد الليثي، محمد محروس إسماعيل، مبادىء الإقتصاد، دار النهضة العربية، بيروت، سنة ١٩٧٠، ص١٧١.

(٢) المصدر السابق.

(٣) الشركات في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، د. عبد العزيز الخياط- مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، ط٢ ١٩٨٣ ص١١-١٢.

الأنواع التالية[1]:

أولاً: شركة أموال: (وهي التي يقوم بها صاحب رأس المال بتقديم المال اللازم للشركة حتى تتمكن من المباشرة بأعمالها وضمن دائرة المشروعية)[2].

ثانياً: شركة أبدان: (وهي التي يقوم بها العامل بتقديم عمله وخبرته العلمية والعملية للشركة ولا يقدم أي عنصر آخر)[3].

ثالثاً: شركة وجوه:(وهي التي يقوم فيها الوجيه ببيع السلع والخدمات للأفراد استناداً على ثقتهم به وقد لا تتوافر هذه الشروط في شخص مالك السلع والخدمات)[4].

رابعاً: شركة مضاربة:(تقوم على تفاعل كل من شركة الأبدان والتي تمثل والحالة هذه عنصر العمل مع شركة الأموال والتي تمثل كذلك جانب الأموال وذلك مقابل حصول كل واحدة منها على حصة من الأرباح إذا تحققت وفي حال حدوث خسارة فإن العامل يخسر عمله ويخسر صاحب رأس المال حصته في الشركة كما تكون بين شركتين تكون بين أفراد أيضاً)[5].

---

(١) عبد العزيز الخياط، الشركات في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٩٨٣، ص(٨، ١١، ١٢).

(٢) كشاف اصطلاحات الفنون للشيخ محمد بن علي التهاوني/ ج(١)، ص٨٥٤، مطبعة أقدام بدار الخلافة العباسية.

(٣) حمزة الدهومي، عوامل الإنتاج في الإقتصاد الإسلامي، ط١، سنة ١٩٨٥، ص٣١٣.

(٤) البدائع للكساني، جـ٦، ص٧٧، ط(١)، القاهرة، ١٣٢٨هـ. حمزه الدهومي، عوامل الإنتاج في الإقتصاد الإسلامي، دار الطباعة والنشر الإسلامية، ص٣١٤.

(٥) الهداية شرح بداية المبتدي للمرغناني، ٩/٣، طبعة الحلبي، ١٩٥٥، ص٢٩١.
لمزيد من التفصيل انظر:
- كتاب الأم، للشافعي، برواية الربيع بن سليمان، ٣/ ٢٠٦، المطبعة الأميرية، سنة ١٣٢١هـ، والمحل لابن حزم الظاهري، جـ ٨/ ١٤٢، وكتاب الخلاقة للطوسي من كتب الشيعة الجعفرية، ٢/ ١٣٩، مطبعة الحكمة، شركة دار المعارف الإسلامية بالظهران.
وانظر: - مجموع الفقه عن الإمام الشهيد أبي الحسن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، مطبعة الحكمة.
وانظر:- الشركات في الفقه الإسلامي، (بحوث مقارنة)، للأستاذ علي الخفيف، ١٩٦٢.

وعند التدقيق في هذه الشركات في الإقتصاد الإسلامي نلاحظ ما يلي[1]:

أ- إن الاعتبار الأول فيها للأشخاص: أي شركات الأشخاص التي تقوم على العنصر البشري والذي يقوم بتنمية المال ما عدا شركة المضاربة، لأنها بالنسبة لصاحب رأس المال شركة مال وبالنسبة للمضارب (العامل فيها) شركة أشخاص لأن رأس المال لا يحق له التصرف وإنما التصرف للمضارب فقط.

ب- إن الغرض من شركات العقود هو التجارة وتحقيق الربح، ولذلك يطلق بعض الفقهاء على شركة العقد شركة تجارة، وهي شركات تجارية وإن كانت في مضمونها لا تمنع من اندراج أي شركة أخرى تحتها كشركة صيد الأسماك مثلاً ما دام الهدف الأخير الربح.

ثالثاً: الأرض:

تعد الأرض من عوامل الإنتاج المهمة، والحث على اعمارها يعد من أهم الأفكار الإقتصادية في التشريع الإسلامي لما لهذا الاعمار من توفير فرص عمل ورفع الانسان إلى المستوى اللائق به حيث كونه مستخلفاً من الله في هذه الأرض لتحقيق الخلافة التي أراده الله عز وجل لأجلها[2].

قال تعالى :«**ولقد مكناكم في الأرض وجعلنا لكم فيها معايش قليلاً ما تشكرون**»[3].

قال تعالى :«**هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها**»[4].

---

(١) البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، للإمام أحمد بن يحيى المرتضى، ٤/ ٧٩، ط١، ١٩٤٩، ص٢٧٦.

(٢) د. الخياط: عبد العزيز، الشركات في الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان ط٢ ١٩٨٣ ص١١-١٢.

(٣) سورة الأعراف، آية (١٠).

(٤) سورة هود، آية (٦١).

قال تعالى :«**وهو الذي جعلكم خلائف الأرض**»[1].

قال تعالى :«**هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور**»[2].

مثلما حثت الآيات القرآنية الكريمة على إعمار الأرض جاءت السنة النبوية الشريفة لتؤكد هذا التوجه:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :«التمسوا الرزق في خبايا الأرض»[3].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :«عادي الأرض لله ولرسوله ثم لكم من بعد»[4].

إن هذا التمكن في الأرض يعطي الفرد المسلم القدرة والاستطاعة الكاملة للتعرف والانتفاع بموجوداتها لأن جميع ما فيها مسخر للانسان.

إن إعمار الفرد المسلم للأرض في الإقتصاد الإسلامي يحقق الرخاء والكفاية لأن استصلاح الأرض وإعمارها يؤمن حاجات أصحابها ويؤدي إلى تصريف الفائض إلى من هم بحاجة إليه، لذا يمكن القول أن الإعمار هدف أصيل من أهداف التنمية في الحقل الإنتاجي.

---

(١) سورة الأنعام، آية (١٦٥).

(٢) سورة الملك، آية (١٥).

(٣) أبو يعلى والبيهقي في شعب الإيمان، والطبراني في الكبير، ١/ ٥٤١، رقم الحديث ١١٠٩.

(٤) الترمذي، أبواب الأحكام، باب ما ذكر في إحياء أرض الموات، رقم الحديث ١٣٩٥، وقال حديث حسن صحيح.

إن الأرض هي مسرح الحياة، ومنطلق الفرد، وفيها حياته ورزقه، وإن ما فيها من موجودات وخيرات يفيض عن حاجة البشر ولكن هذا لا يغنيهم عن السعي من فضله[1]. إن استصلاح الأرض من قبل البشر وإعمارها هو في صالح المجتمع كله وإن العمل يجب أن يكون قائماً على ما ينفع الناس، لهذا حارب الإسلام احتكار الأرض الموات والتي منحها الحاكم للفرد المسلم لإحيائها فإذا لم يستفد منها وعمل على تعطيلها دون استخدام أجاز لولي الأمر انتزاعها إذا بقيت أكثر من ثلاث سنوات دون استخدام. يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم:« عادي الأرض لله وللرسول ثم لكم من بعد، فمن أحيا أرضاً ميتة فهي له »[2]، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« وليس لمحتجر حق بعد ثلاث سنين »[3].

هذا وقد تعددت أشكال استغلال الأرض في الإقتصاد الإسلامي فعلى سبيل المثال لا الحصر هناك: المزارعة، المساقاة، المغارسة، إحيّاء الأرض الموات، وسوف أقصر الحديث على تقديم تعريف موجز لكل منها:

أولاً: المزارعة [4]:

تعرّف المزراعة بأنها عقد بمقتضاه يشترك مالك الأرض مع من يقوم بزراعتها بالناتج وهذا العقد يؤدي إلى توطيد روح التعاون والمحبة بين أفراد الأمة ويحقق تكافل المجتمع الإسلامي، لأنه من الصعب أن يكون الفرد مالكاً للأرض ولديه الوقت

---

(١) انظر: محمود محمد البابلي، إعمار الأرض في الإقتصاد الإسلامي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط٢، سنة١٩٨٨، ص٢٦.

(٢) يعقوب بن إبراهيم: الخراج: ط٢، المطبعة السلفية، القاهرة، سنة ١٣٨٢هـ، ص٧٠، أبواب الأحكام، باب ما ذكر في إحياء الأرض الموات، أخرجه الترمذي، حديث رقم: ١٣٩٥، وقال حديث حسن صحيح.

(٣) أبو عبيد القاسم بن سلام، الأموال، تحقيق محمد عمارة، ط بيروت، دار الشروق، ١٩٨٩، رقم الحديث ٧١٣، ص٣٨٢، وسيشار إليه لاحقاً: الأموال.

(٤) مجلة الأحكام العدلية، (المواد ١٤٣١- ١٤٤٠) لمزيد من التفصيل انظر المبسوط، جزء (٢٣)، ص-(٢-٢٥).

والرغبة والقدرة والخبرة على استغلالها وبالتالي فإن اشتراك الاثنين معاً ومساهمة كل واحد بما يملكه من موارد يخدم مصلحة كل منهم.

المزارعة لغة:

المزارعة مصدر زارع [1]، نقول: زرع الحب يزرعه زرعاً، وزرعه أي بذره والاسم الزرع، وقد غلب على البرّ والشعير وجمعه زروع، وقيل الزرع نبات كل شيء يحرث، وقيل الزرع: طرح البذر، وقيل أيضاً أما الزرع يعني الانبات، يقال: زرعه الله أي أنبته وفيه قوله تعالى:« **أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون** »[2].

المزارعة اصطلاحاً:

من خلال استعراضي لتعريفات الفقهاء لعقد المزارعة، وجدت أنها متعددة حتى داخل المذهب الواحد، إلا أنها متقاربة إلى حد ما. ولما كانت هذه الدراسة اقتصادية أكثر منها فقهية، فإن أمر الدخول في كافة التفصيلات لا يحقق فائدة، ولهذا فإنني سأكتفي بذكر تعريف واحد من كل مذهب:

---

(١) انظر في تفصيل ذلك المعاجم اللغوية والفقهية التالية:
أ- ابن منظور الافريقي : لسان العرب، بيروت : دار صادر، مج ٨، د.ت، د.ط، ص١٤١.
ب- محمد بن مرتضى الزبيدي : تاج العروس، مج ٥، د.ت، د.ط، د.م.ن، ص٣٦٨.
جـ- إبراهيم أنيس وآخرون : المعجم الوسيط، بيروت : دار الفكر، مج١، ص٣٩٢.
د- بطرس البستاني : محيط المحيط، بيروت : مكتبة لبنان، ١٩٧٧، ص٣٧٠.
هـ- الطاهر أحمد الزاوي : ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة، بيروت : دار الكتب العلمية، جـ٢ ، ١٩٧٩، ص٤٦٦.
و- عبد الله البستاني اللبناني : البستان، بيروت : المطبعة الأمريكانية بيروت، جـ١، ١٩٢٧، ص٩٨٩.
ز- سعدي أبو حبيب : القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، دار الفكر : دمشق، ط١، ١٩٨٢، ص١٥٨.
حـ- محمد بن أبي الرازي: مختار الصحاح، اخراج دائرة المعاجم في مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٦، ص١١٤.

(٢) سورة الواقعة، الآية (٦٣).

أولاً: المزارعة في الفقه الحنفي:

أجمع الحنفية في تعريفهم لعقد المزارعة على أنه عقد على الزرع ببعض الخارج المتحصل من الأرض المتعاقد على زرعها، فهذا التعريف يشير إلى وجود عقد بين مالك الأرض ومستأجر لها وفق حصة من النماء[1].

ثانياً: المزارعة في الفقه المالكي:

أما المالكية فقد ذهبوا في تعريفهم للمزارعة إلى أنها نوع من الاشتراك في الزرع[2]، واكتفوا بذكر ذلك، إلا أنه يمكن استخلاص عناصر هذا الإشتراك، فلا بد من وجود عدة أطراف تقوم بهذه العملية، فإغفال ذكرها لا يعني عدم وجودها.

---

(١) انظر المصادر الحنفية التالية:

أ- الكمال بن الهمام الحنفي : تكملة فتح القدير، بيروت : دار الفكر، ط٢، جـ٩، ١٩٧٩، ص٤٦٢.

ب- أحمد الطحطاوي الحنفي : حاشية الطحطاوي على الدر المختار، بيروت : دار المعرفة، جـ٤، د.ط، اعيد طبعه بالأوفست ١٩٧٥، ص١٤١.

جـ- ابن عابدين : حاشية رد المختار، بيروت : دار الفكر، مج٦، ١٩٧٩، ص٢٧٤.

علاء الدين الكاساني : بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتاب العربي : بيروت، ط٢، ١٩٨٢، جـ٦، ص١٧٥ وقد زاد على التعريف السابق بأن المزارعة عقد ببعض الخارج بشرائطه الموضوعة له شرعاً.

(٢) أبو عبد الله محمد أحمد عليش : فتح العلي المالك في الفتوة على مذهب الامام مالك، بيروت : دار المعرفة، جـ٢، ص٢٢٤.

وانظر : شمس الدين الدسوقي : حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار احياء الكتب العربية، جـ٣، ص٣٧٢.

ثالثاً: المزارعة في الفقه الشافعي:

المزارعة هي: «المعاملة على الأرض ببعض ما يخرج من زرعها والبذر من مالك الأرض»[1].

رابعاً: المزارعة في الفقه الحنبلي:

بالتدقيق في تعريفات الحنابلة لعقد المزارعة، يمكن القول بأنها دفع الأرض إلى من يقوم بزراعتها والقيام على خدمتها بحيث يكون للعامل نصيب معلوم شائع من المحصول كالنصف أو الثلث مثلاً[2].

---

(١) شمس الدين محمد بن أحمد الاسيوطي : جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود، القاهرة : مطبعة السنة المحمدية، ط١، جـ١، ١٩٥٥، ص٢٥٧. وقد لاحظت من السادة الشافعية يحصرون كون البذر من مالك الأرض، وإن كان البذر من العامل فهي (مخابرة) وليست مزارعة.
ولمن أراد الاطلاع على تعريفات الشافعية فهذه بعض المصادر:
أ- محمد الزهري الغمراوي : أنوار المسالك شرح عمدة السالك وعدة الناسك، قطر: منشورات إدارةاحياء التراث الاسلامي، ١٩٨٤، ص١٨٩.
ب- سيف الدين القفال : حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، تحقيق د. ياسين درادكة، عمان: مكتبة الرسالة الحديثة، ط١،جـ٥، ١٩٩٨، ص٣٧٧.
جـ- تقي الدين أبي بكر محمد الدمشقي الشافعي : كفاية الاخيار، عمان: دار الفكر، جـ١، ص٢٥٥.
د- بغية المسترشدين في تلخيص فتاوي بعض الأئمة من العلماء المتأخرين: جمع عبد الرحمن بن محمد بن حسين المشهور باعلوي مفتي الديار الحضرمية، بيروت : دار المعرفة، د.ط، د.ت، ص١٦٣.
هـ- عبد الله الشافعي الشهير بالشرقاوي : حاشية الشرقاوي على تحفة الطلاب، بيروت : دار المعرفة، جـ٢، د.ت، د.ط، ص٨١، وآخرون.

(٢) انظر في تفصيل ذلك :
أ- ابن قدامة المقدسي : الكافي في فقه الامام أحمد بن حنبل، تحقيق زهير الشاويش، بيروت : المكتب الاسلامي، ط٣، جـ٢، ١٩٨٢، ص٢٩٧.
ب- المغني للمؤلف السابق تحقيق : عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو، القاهرة: هجر للطباعة والنشر، جـ٧، ١٩٨٩، ص٥٥٥.
جـ- الاختيارات الفقهية من فتاوي شيخ الاسلام ابن تيمية، اختيار علاء الدين أبو الحسن البعلي الدمشقي، بيروت : دار الفكر، د.ت.د.ط، ص١٤٨.

خلاصة القول:

بعد الاطلاع على التعريفات الفقهية لعقد المزارعة السابقة الذكر يلاحظ أنها جميعاً متشابهة إلى حد كبير، فجميع هذه التعريفات تشير إلى أن عقد المزارعة عقد على استغلال واستثمار الأرض الزراعية بين مالكها والعامل على استثمارها ويتم قسمة الناتج وفق نسبة متفق عليها بينهم، وعليه فإن التعريف الشامل للمزارعة هو: أن المزارعة عقد بين شخصين أو أكثر على استثمار الأرض الزراعية واستغلالها بحيث تكون هذه الأرض من طرف والعمل من طرف آخر، ويكون النماء المتحصل بين الأطراف المتعاقدة وفق نسبة شائعة معلومة، يتم الإتفاق عليها مسبقاً وفق أحكام الشرع الحنيف.

ثانياً: المساقاة:

المساقاة: عقد يتم بمقتضاه استغلال الأشجار والكروم بين مالكها وآخر يقوم على خدمتها ورعايتها من تقديم السماد والمياه والحراثة وتطعيم الاشجار وذلك مقابل حصوله على حصة من الثمار[1].

وسمي هذا العقد بالمساقاة لأن السقي هو الأهم للأشجار والكروم والمزروعات[2] ولكن السؤال الذي يطرح نفسه فيما إذا لم يكن هناك سقاية ولكن أعمال أخرى مثل الحراثة - التقنيب - التطعيم - وغيرها من الأعمال الزراعية الهامة، هل يبقى العقد تحت اسم عقد مساقاة.

يبدو لي أن الأعمال التي تمّ الإشارة اليها أعلاه لا تقل أهمية عن عملية سقي الأشجار وبالتالي يجوز أن يبقى اسم العقد مساقاة.

---

(١) الشافعي، محمد بن إدريس الشافعي، الأم، لبنان، بيروت، دار المعرفة، ط٢، سنة ١٩٧٣، ج٤، ص١١.

(٢) الزحيلي، وهبة، العقود المسماة، دمشق، دار الفكر، ط١، سنة ١٩٨٧، ص٢٤٨.

ويرى الشافعي أن (المساقاة تجوز كذلك في النخيل والكروم ولا تجوز في غيرها)[1]، أما أبو حنيفة فيرى أنها باطلة[2]، وقد أجازهما الصاحبان إذا نمت مدة معينة وسمي جزءاً من الثمر مشاعاً، ويرى الإمام مالك أنها تجوز في كل أصل ثابت كالعنب والرمان والتين وما شابه ذلك، وتكون كذلك في الأصول الغير ثابتة مثل البطيخ والشمام مع عجز صاحبها عنها وكذلك الزرع تأسيساً على أنها رخصة فيقدح فيها سبب عام فوجب تعديه ذلك إلى الغير[3].

طبيعة عقد المساقاة:

المساقاة في اللغة والاصطلاح والقانون:

المساقاة لغة:

المساقاة مصدر سقى، وهي مفاعلة من السقي. وهي بضم الميم من سقى الزرع، إذا صب عليه الماء، وهي أن يدفع الرجل شجرة إلى آخر ليقوم بسقيه وعمل سائر ما يحتاج إليه بجزء معلوم له من ثمره [4] وقيل أنها سميت هكذا نظراً لحاجة أهل الحجاز لسقاية شجرهم، فكانوا يستقون من الآبار فسميت بذلك.[5] وتسمى المعاملة بلغة أهل المدنية، مفاعلة من العمل [6].

---

(١) الشافعي، محمد بن ادريس الشافعي، الأم ، لبنان- بيروت : دار المعرفة، ط٢، سنة١٩٧٣، جـ(٤)، ص(١١).

(٢) الميرغباني، أبي الحسن علي بن ابي بكر بن عبد الجليل الرشدان، الطبعة بدون تاريخ، المكتبة الاسلامية، جـ(٤) ص(٥٩).

(٣) ابن رشد الحفيد، أبو الوليد محمد بن أحمد محمد بن أحمد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الفكر، مكان النشر بدون الطبعة بدون، جـ(٢)، ص(١٨٥).

(٤) محمد قلعجي وحامد قنبي : معجم لغة الفقهاء، بيروت : دار النفائس ط١، ١٩٨٥، ص٤٢٥. وقد ترجما هذا التعريف إلى الانجليزية كما يلي:Crops sharing contract over the hease of aplantation ، انظر ص٤٢٥.

(٥) سيف الدين القفال : حلية العلماء، مصدر سابق، جـ٥، ص٣٦٣.
وانظر: ابن قدامة : الشرح الكبير، مصدر سابق، جـ٣، ص٢٧٩.

(٦) الطحطاوي: حاشية الطحطاوي، مصدر سابق، جـ٤، ص١٤٦.ولمزيد من الاطلاع على المعنى اللغوي، يمكن مراجعة مايلي:
أ- قاسم القونوي : انيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء.
تحقيق :د.أحمد الكبيسي، السعودية: دار الوفاء للنشر، ط١، ١٩٨٦، ص٢٧٤.
ب- بطرس البستاني: محيط المحيط، مصدر سابق، ص٤١٦.
جـ- الامام محمد بن ابي بكر الرازي:مختار الصحاح، مصدر سابق، ص١٢٨.
د- ابراهيم انيس وآخرون: المعجم الوسيط، مصدر سابق، جـ١، ص٤٣٩.

أما المساقاة اصطلاحاً:

فأولاً: المساقاة في الفقه الحنفي:

حفلت كتب الحنفية بأكثر من تعريف للمساقاة، ويمكن القول بأنها عقد على إعطاء الأشجار والكروم إلى من يقوم على خدمتها وفق حصة معينة من الثمر يتم الاتفاق عليها[1].

ثانياً: المساقاة في الفقه المالكي:

عرف المالكية المساقاة بأنها عقد بين طرفين، فحواه القيام بخدمة شجر أو نبات بحصة من النماء[2].

ثالثاً: المساقاة في الفقه الشافعي:

«أن يدفع الرجل شجرة إلى آخر ليقوم بسقيه وعمل سائر ما يحتاج إليه بجزء معلوم له من ثمره»[3].

---

(١) أ- حاشية الطحطاوي، مصدر سابق، ص٤، ص١٤٦.
ب- الزيلعي الحنفي : تبيين الحقائق، مصدر سابق، جـ٦، ص٥٩.
جـ- المرغيناني : الهداية، مصدر سابق، جـ٤، ص٥٩.

(٢) اسهل المدارك شرح ارشاد السالك في فقه امام الأئمة مالك. جمع أبي بكر الكشناوي، بيروت : دار الفكر، ط٢، جـ٢، ص٣٦١.
انظر : الإمام مالك بن أنس المدونة الكبرى، بيروت : دار الفكر، مج٤، ١٩٧٨، ص١ وما بعدها.
وانظر : حاشية الدسوقي، مصدر سابق، جـ٣، ص٥٣٩.

(٣) سيف الدين القفال : حلية العلماء، مصدر سابق، جـ١، ص٤٢٩.
وأشار في تعريفه إلى أن لفظ الشجر يطلق على كل ما غرس ليبقى في الأرض أكثر من سنة من كل ما ليس لقطعه مدة ونهاية معلومة سواء أكان الشجر مثمراً أو غير ذلك.
ولمزيد من الاطلاع يمكن مراجعة المصادر الشافعية التالية:
أ- الشافعي الرملي محمد بن أبي العباس: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، بيروت: دار الفكر، جـ٥، الطبعة الأخيرة، ١٩٨٤، ص٢٤٤.
ب- حاشية بجيرمي على الخطيب، مصدر سابق، جـ٣، ص١٦٦.
جـ- حسن الكوهجي: زاد المحتاج بشرح المنهاج. تحقيق ابراهيم الانصاري.
قطر: دار إحياء التراث الاسلامي، ط٢، ١٩٨٧، جـ٢، ص٣٥٧، وفيه أورد أن المعاملة تكون على نخل أو شجر عنب، انظر ص٣٥٧.
د- الفيروزأبادي الشيرازي: المهذب في فقه الامام الشافعي، بيروت: دار الفكر، مج١، ص٣٩٠ وغيرها.
هـ- النووي الدمشقي: روضة الطالبين، عمان: المكتب الاسلامي، جـ٥، ١٣٨٦ هـ، ص١٥٠.

رابعاً: المساقاة في الفقه الحنبلي:

المتأمل بتعريفات الحنابلة للمساقاة يجد أنها لا تختلف عن بعضها البعض وبالإمكان القول أنها عبارة عن دفع الشجر إلى من يقوم بمصالحه بجزء من ثمره[1].

المساقاة في القانون:

جاء في البند الأول من المادة ٧٣٦ من القانون المدني الأردني أن المساقاة :«عقد شركة على استغلال الأشجار والكروم بين صاحبها وآخر يقوم على تربيتها وإصلاحها بحصة معلومة من ثمرها»[2].

وفسر البند الثاني من هذا القانون بأن المراد بالشجر هنا كل نبات تبقى أصوله في الأرض أكثر من سنة. وتعريف القانون للمساقاة يتفق مع تعريفات الفقهاء لها وإن اختلفت بعض الألفاظ فالمعنى واحد.

وبعد أن أوضحنا تعريفات المساقاة الفقهية والقانونية فإن هذه التعريفات متقاربة إلى درجة كبيرة، كذلك فإن التعريف القانوني ينسجم مع التعريفات الفقهية.

---

(١) ابراهيم بن محمد بن ضويان: منار السليل في شرح الدليل على مذهب الاما م أحمد بن حنبل. تحقيق : عصام قلعجي، دمشق: دار الحكمة، ١٩٨٢، ص٤١٦. وقد اشترط بتعريفه كون الشجر معلوماً للمالك والعامل عن طريق الرؤية أو الوصف وأن يكون لهذا الشجر ثمر يؤكل، انظر ص٤١٦. ويمكن مراجعة المصادر التالية:

أ- عثمان الحنبلي: بداية الراغب، مصدر سابق، ص٣٧٣.

ب- البهوتي: كشف القناع عن متن الإقناع، الرياض: مكتبة النصر الحديثة، جـ٣، ص٥٣.

جـ- ابن قدامة: الشرح الكبير، مصدر سابق، مج٣، ص٢٧٩. والمقنع جـ٢، ص١٨٦، والمغني جـ٧، ص٥٣١/ للمؤلف السابق.

د- شرف الدين أبو النجا المقدسي الحجاوي: زاد المستقنع في اختصار المقنع، بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت، ص٤٩.

(٢) القانون المدني الأردني، رقم ٤٣، لسنة ١٩٧٦، مصدر سابق، ص١٣٠.

ثالثاً: المغارسة:

هذا وقد عرفت الشريعة الإسلامية صوراً أخرى لاستثمار الأراضي مثل عقد المغارسة وهي عقد بين مالك الأرض وشخص آخر يتم بمقتضاه تسليمه الأرض ليقوم بغرسها وتربية هذه الغراس والعناية بها وإنشاء كل ما يلزم هذه العملية من الوسائل وذلك خلال مدة معينة على أن تكون هذه الغراس والشجر والوسائل من منشآت شركة بين المالك والمستثمر لها طبقاً للاتفاق[1].

وبهذا التعريف تختلف المغارسة عن المساقاة في أن المغارسة تكون الشركة بين العاقدين في الشجر والمزروعات لا في الثمر كما هو الحال بالمساقاة بنسبة معلومة الثلث أو النصف مثلاً. ولكن لا بد فيها من الشركة في الأصول والأرض معاً.

رابعاً: إحياء الأرض الموات:

المفهوم الإسلامي لإعمار الأرض هدف أصيل من أهداف التنمية في العملية الإنتاجية حيث يساعد على تقوية النشاط الإقتصادي لما له من علاقة قوية مع نواحي التنمية الأخرى.

ولقد أنعم الله على هذه الأمة بالأرض ودعا إلى استغلالها والضرب فيها طلباً للرزق والعمل قال تعالى:« **وآية لهم الأرض الميتة أحييناها وأخرجنا منها حباً فمنه يأكلون، وجعلنا فيها جنات من نخيل وأعناب وفجرنا فيها من العيون. ليأكلوا من ثمره وما عملته أيديهم أفلا يشكرون** »[2].

---

(١) انظر:
- وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ط٢، دمشق: دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، ١٩٨٥، جـ٥، ص٦١٦.
- الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط٢، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٨٢.
- الجزيري، عبد الرحمن، الفقه على المذاهب الأربعة، ط٧، بيروت: دار التراث العربي، ودار المكتبة العلمية، ١٩٨٦.

(٢) سورة يس، الآيات (٣٣-٣٥).

وفلسفة إعمار الأرض أعمق وأشمل بكثير مما اصطلح عليه في الوقت الحاضر (التنمية الإقتصادية)[1]، وذلك لاتساع هذا المفهوم.

يقول تعالى:« **هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها** »[2].

وإن أهم معالم فلسفة اعمار الأرض في الإسلام ما يلي:

أولاً: استخلف الله عز وجل الإنسان ليقوم بعمارة الأرض واستثمار ما بها من خيرات ونعم وذلك بما حباه الله من قوى عقلية وبدنية. تمكنه من تحقيق مبدأ الاستخلاف[3].

ثانياً: إن جميع ما في الكون وجد لخدمة الانسان المستخلف في هذه الأرض وعليه أن يبذل أقصى جهده وعمله للاستفادة من موارد الأرض المتاحة واستغلالها الاستغلال الأمثل وذلك على ضوء الضوابط الشرعية.

يقول تعالى:« **ولقد مكناكم في الأرض وجعلنا لكم فيها معايش قليلاً ما تشكرون** »[4].

ثالثاً: على الفرد المسلم العلم بأن كل ما بين يده من مال هوالله سبحانه وتعالى وهو المالك الوحيد والحقيقي لموارد الأرض والفرد مستخلف فيها بالإنابة يؤدي رسالة وفق شروط الاستخلاف.

---

(١) القرضاوي، يوسف، فقه الزكاة، مؤسسة الرسالة، بيروت ، جـ١ ، ص٣٤٢.

(٢) سورة هود، آية (٦١).

(٣) مبارك، محمد، نظام الاسلام (الإقتصاد) مبادىء وقواعد عامة، ط٣. بيروت ، دار الفكر، ١٩٨٠، ص (٢١).

(٤) سورة الأعراف، آية (١٠).

قال تعالى:« **له ما في السموات وما في الأرض وما بينهما وما تحت الثرى** »[1]

وعلى الفرد استخدام المال لمنفعة أفراد الأمة والخدمة لها.

رابعاً: تتطلب فلسفة الإعمار في الإسلام تحقيق مفهوم التنمية الشاملة وتحقيق تنمية متوازنة لكافة القطاعات الإنتاجية والتنمية الإقتصادية في الإسلام فرض على الفرد المسلم والدولة والمجتمع.

يقول تعالى:« **فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله** »[2].

والانتشار لا يكون إلا طلباً للرزق وممارسة العمل والإنتاج.

خامساً: أخيراً من مظاهر إعمار الأرض أحياؤها لكي تؤدي دورها كمصدر من مصادر الرزق التي أرادها الله لعباده فعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:« من أحيا أرضاً ميتة فله بذلك أجر »[3].

إن عمارة الأرض واجب على الفرد المسلم لبناء الإنسان النموذج، العاقل، القادر على العطاء، المؤمن بواجبه في خدمة أمته قال تعالى:« ويستجيب الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله والكافرون لهم عذاب شديد »[4].

---

(١) سورة طه، آية (٦).

(٢) الجمعة، آية (١٠) .

(٣) الترمذي: أبواب الأحكام، باب ما ذكر في إحياء الأرض الموات، حديث رقم ١٣٩٥، وقال الترمذي حديث حسن صحيح.

(٤) الشورى، آية (٢٦).

المطلب الثاني: ضوابط الإنتاج في الشريعة الإسلامية:

تهدف العملية الإنتاجية إلى الوصول إلى إنتاج كافة السلع والخدمات لإشباع حاجات الأفراد المتعددة والمتنوعة في ضوء توافر عناصر الإنتاج وفي ضوء هذا يتضح عمق الخلاف بين الإنتاج في ظل الإقتصاد الوضعي عنه في ظل الإقتصاد الإسلامي.

فالإقتصاد الوضعي لا يرى مانعاً من القيام بإنتاج جميع السلع والخدمات ما دامت هناك قوة شرائية قادرة على استهلاكه من قبل الأفراد.

بينما يرى الإقتصاد الإسلامي أن المنتجات التي تشبع وتغذي حاجات الأفراد الحقيقية هي الأجدر بالإنتاج وهي التي تشكل الطلب الفعلي، وبالتالي فإن الإنتاج في المجتمع الإسلامي غير مرتبط بالطلب الفردي كما هو الحال في الإقتصاد الوضعي[1]، لذا فالفارق جوهري بين الإنتاج في الاقتصاد الوضعي عنه في الاقتصاد الإسلامي الذي يركز على إنتاج السلع المشروعة دون النظر للطلب عليها.

ومن هنا جاء الإسلام ووضع مجموعة ضوابط للإنتاج وهي :

أولاً: قاعدة الحلال والحرام[2]:

الإنتاج الذي يقوم على إشباع الحاجات غير المشروعة يعتبر من قبيل الإهدار لموارد الأمة وإضاعة المال العام الذي يجب المحافظة عليه، لا بل توفير فرص الإستثمار الحقيقية لإنمائه، لا بل إن إهدار هذا المال في إنتاج السلع التي لا تشبع حاجات الأفراد تؤدي إلى تدمير حاجات جوانبه الإنسانية من جسم وفكر وخُلق.

معنى ذلك أن المنتجات في الإقتصاد الإسلامي تضبط بضابط الحلال والحرام على قاعدة «*كل ما حرم أخذه حرّم إعطاؤه*»[3]، وقال رسول الله

(١) رفيق يونس المصري، أصول الإقتصاد الإسلامي، ط١، سنة ١٩٨٩، دار القلم، دمشق، سوريا، ص١٠٢.

(٢) المصدر نفسه، ص١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧.

(٣) عبد الكريم زيدان، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية- مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة القدس، بغداد، ط١١، ١٩٨٩، ص٨١.

صلى الله عليه وسلم:« إن الله حرّم الخمر والميتة وثمنها وحرّم الخنزير وثمنه »[1]، ويترتب على ذلك خلو المجتمع الإسلامي من منتجات لا يحلّ للمسلم استهلاكها حتى لو كان انتاجها لغايات التصدير لغير المسلمين والحصول على العملة الصعبة وذلك مثل زراعة العنب لغايات تصنيع الخمور وبهذا يسهم الإسلام في تطهير التجارة الدولية من المنتجات الضارة والمحرمة شرعاً، وعليه تضبط عملية الإنتاج في الإقتصاد الإسلامي بضابط « *ما يشبع الحاجة الحقيقية للفرد المسلم*»، ولكن الاتجار بمثل هذه الحاجات غير المشروعة قد يكون بين الذميين في الدولة الإسلامية.

ثانياً: اعتبار أولويات الإنتاج[2]:

إن عملية الإنتاج في الإسلام تختلف كما أشرنا عن الإقتصاد الوضعي فهي تقوم على قاعدة الاختيار والمفاضلة دون الأخذ بعين الإعتبار عامل تحقيق الربح ولكنها محكومة بقاعدة ترتيب المصالح والحاجات وفق ثلاثة مستويات : ضروريات- حاجيات- كماليات وهذا يؤدي بالتالي إلى تحقيق أكبر فائدة لأفراد المجتمع الإسلامي، وتطبيق هذه المستويات يتطلب تحقيق تعاون بين الدولة والأفراد في تخطيط العملية الإنتاجية واستخدام وسائل التزهيد والترغيب لتنفيذ المشروعات التي تؤدي إلى تطبيق هذه المستويات الثلاث.

أما في الدولة الإسلامية المعاصرة فحتى تتمكن من تحقيق هذه المستويات يمكن أن تعمل على تطبيق أكثر من سياسة لتحقيق اعتبار أولويات الإنتاج ويمكن إيجازها فيما يلي:

---

(١) محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الجامع الصغير، ط٢، بيروت، المكتبة الإسلامية، ١٩٨٦، رقم الحديث ١٧٤٦، ٣٦٠/١، وسيشار إليه لاحقاً: صحيح الجامع الصغير.

(٢) رفيق المصري، أصول الإقتصاد الإسلامي، ط١، سنة ١٩٨٩، دار القلم، دمشق، سوريا، ص١٠٤.

أ- السياسة المالية التي ترسمها وزارة المال بالتعاون مع البنك المركزي.

ب- السياسة النقدية التي يرسمها البنك المركزي وتتركز على عنصرين:

أولاً: عرض النقد في الدولة ومراقبته والإشراف عليه حتى يبقى في الحدود المعقولة تجنباً لأي آثار اقتصادية تكون نتيجة زيادته مثل التضخم وانخفاض القوة الشرائية للنقد.

ب- مراقبة الائتمان للتأكد من تنفيذ السياسات الخاصة بتسهيلات البنوك والأفراد وأسعار الفائدة وغيرها من الوسائل الكفيلة بمراقبته.

جـ-القوانين والأنظمة والتعليمات والقرارات الإدارية.

د- على أن يقابل ذلك تعاون كبير من جهة الأفراد يهدف أخيراً إلى الوصول إلى الثواب والفلاح إضافة إلى تحقيق صاحب العمل أرباحاً اقتصادية معقولة تقابل الطلب المتزايد على الإنتاج لإشباع الحاجات لأفراد المجتمع[1].

ثالثاً: اعتبار مبدأ اخلاقيات الإنتاج:

إن تحديد الإنتاج على ضوء التقسيم الثلاثي يمتاز به الإقتصاد الإسلامي، فإن العمل على توفير ظروف إنتاج هذه السلع والخدمات لضمان سير العملية الإنتاجية بشكل يضمن الإستخدام الأمثل للموارد المتاحة.

لكن ضابط الحلال والحرام قد لا يكون كافياً لتحقيق توازن العملية الإنتاجية إذ أن ذلك يتطلب الابتعاد عن الغش والخداع -قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« من غشنا فليس منا »[2] كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

---

(١) الغزالي، إحياء علوم الدين، جـ٢، ص٨٣، مرجع سابق.

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الإمارة، باب: من حمل علينا السلاح، ٦٩/١.

«أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه»[1]، وقال تعالى تأكيداً على الاستقامة في العمل والحث عليه وعدم تبخيس حاجات الناس «**ولا تبخسوا الناس أشياءهم**»[2]، وعليه نخلص إلى القول بأن الإنتاج في الإقتصاد الإسلامي يتم لإشباع الحاجات الحقيقية لأفراد الأمة وعن طريق سلوك لا يضرّ بأحد من أطراف العملية الإنتاجية ويحارب الغش والخداع ويدعو إلى الإستقامة والصدق في التعاون بين أفراد المجتمع الإسلامي.

تحدثنا فيما تقدم عن الجانب الأخلاقي، وحتى نعطي الموضوع حقه يجب الحديث عن الجانب الفني لعملية الإنتاج حتى يكون الموضوع واضحاً وبصورة كاملة:

تحكم العملية الإنتاجية من الجانب الفني شروط ومحددات موضوعية والتي تعرف «**بدالة الإنتاج**» والمؤسسة تختار الأسلوب الإنتاجي الذي يحقق لها الإنتاج المطلوب بأدنى درجة[3] ممكنة من التكاليف وهذا ما يطلق عليه «التوازن الفني للمنشأة» وليس من الحرج سلوك هذا الطريق في الإقتصاد الإسلامي لا بل من الواجب الاتباع لمثل هذا الاسلوب حفاظاً على المال العام وعدم تعريضه للضياع.

والمقاصد الإسلامية نادت بالمحافظة على المال العام[4] والاسلام لم يتطرق بالتفصيل إلى هذا الجانب بل ترك لرجال الفكر والإقتصاد الاجتهاد والابداع دون قيد على حرية العقل والتفكير ولكن لم يتركها دون مراقبة أو ضابط.

---

(١) محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن ابن ماجه، ط١، (بيروت، المكتب الإسلامي، ١٩٨٦)، كتاب الرهون، باب: (أجر الأحرار، رقم الحديث ١٩٨٠، ٢/٥٩، وقال الألباني حديث صحيح، وسيشار إليه لاحقاً: صحيح ابن ماجه.

(٢) سورة الشعراء، آية (١٨٣).

(٣) محمد أنس الزرقا، صياغة إسلامية لجوانب من دالة المصلحة الإجتماعية ونظرية سلوك المستهلك، مطبوعات جامعة الملك عبد العزيز، جدة، السعودية.

(٤) السخاوي، المقاصد الحسنة فيما اشتهر من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، صححه وعلق عليه عبد الله محمد الصديق، ط١، القاهرة، ١٣٧٥، ١٩٥٦م، المقاصد العامة لابن عاشور، ص٨٠، ٨١..

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :« أنتم أعلم بأمر دنياكم»[1]، وبذلك لم يقف الإسلام محايداً تاركاً للعقل والتجربة الرأي الأخير ولكنه تدخل محفزاً معلياً شأن فكره وجهده واجتهاده. بهذا نجد أن الجهد الإنساني في هذا الجانب مطالب بالرشد وتنمية المال وحسن الإنفاق وعدم الإسراف فيه، لذا يطلب من المؤسسة العمل على تخفيض التكاليف كلما كان ذلك ممكناً شريطة الأخذ بعين الإعتبار القيم الإسلامية في مجال الإنتاج وهذا يؤدي إلى أنه في ضوء القيم الإسلامية تجري المؤسسة اختيارها من البدائل المتاحة لتحقيق الإنتاج المطلوب بأقل كلفة ممكنة.

المطلب الثالث: أهداف وتوجيهات الإسلام في مجال الإنتاج:

تتباين أهداف الإنتاج في الإقتصاد الإسلامي عنه في الإقتصاد الوضعي وذلك استناداً إلى منهج وفلسفة كل نظام مما عكس أثره على هذه الأهداف[2].

إن هدف الإنتاج في الإقتصاد الوضعي يتحقق عندما تصل الأرباح إلى أقصى درجة ممكنة، ولكن وبعد مرور سنوات على هذا النظام، تبين بأنه يمكن إضافة أهداف أخرى يسعى الإقتصاد للوصول اليها إلى جانب تحقيق الربحية وهذه الأهداف:

١- تحقيق درجة عالية من التوسع بالإنتاج أفقياً وعمودياً لأن هذا الهدف يحقق رغبات الأفراد ويرتقي بمستواهم الأخلاقي.

٢- إن الإستقرار والأمن هدف مهم تسعى المؤسسة للوصول إليه تجنباً لوقوع البطالة والكساد والركود الإقتصادي لضمان استقرار العاملين لديها وضمان حياة كريمة لهم إضافة إلى المستقبل المشرق لهم ولأفراد أسرهم[3].

---

(١) رواه مسلم ، جـ٤ ، ص١٨٣٧.

(٢) رفيق المصري، أصول الإقتصاد الإسلامي، ط١، سنة١٩٨٩، دار القلم، دمشق، سوريا، ص١٠٢، ١٠٣.

(٣) انظر: حمزة الدهومي، عوامل الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي، ط١، ١٩٨٥، القاهرة، ص٢٧٣.

٣- السمعة الطيبة هدف نبيل تسعى الشركات إلى الوصول إليه لضمان استمرار الطلب على منتجاتها لا بل لزيادة هذا الطلب الذي يعكس أثره على استقرارها لتبحث عن التطوير والإبداع والتجديد باستخدام أحدث أساليب الإنتاج وأكثرها تقدماً وكفاءة[١].

وهذا الهدف ليس الوحيد ولكن الإنتاج يسهم في تحمل الأعباء الاجتماعية وهذا يزيد من تكاليف المنشأة ويقلل أرباحها وإن تحقق الأرباح يتطلب بالإنتاج الوصول إلى مستوى معين قد لا يتحقق في الإقتصاد الإسلامي وقد لا يكون بالإنتاج الأمثل مما يؤدي إلى التضحية ببعض الأرباح لضمان الربح الأخروي أما المنشأة في ظل إقتصاد إسلامي فإنها تنتج لسد حاجاتنا، وبالتالي الاستغناء عن الغير، وحتى لا نكون عالة على الناس، وأنها تنتج لا لأنفسنا فقط، ولكن لتوفير حاجة الغير من السلع وتكون لنا اليد العليا، وأخيراً أنها تسعى إلى تحقيق المنفعة الجماعية والوصول بها إلى حدها الأقصى[٢].

ونصل في النهاية إلى القول بأن المطلوب من المؤسسة في ظل الإقتصاد الإسلامي هو تحقيق أقصى قدر من الأرباح في ضوء الالتزام بالقيم الإسلامية[٣].

---

(١) الدكتورمحمد منذر قحف، الإقتصاد الاسلامي، دراسة تحليلية للفعالية الاقتصادية، ط(١)، ١٩٧٩، دار العلم، الكويت ص٥٧ .

(٢) منذر قحف، الإقتصاد الإسلامي، دراسة تحليلية للفعالية الإقتصادية، (ط١، سنة ١٩٧٩، دار العلم، الكويت)، ص٥٧.

(٣) انظر: نعمان، فكري، الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي، بحث منشور في مجلة الاقتصاد الإسلامي، سنة ١٩٨٣، بنك دبي، العدد ١٧.

الفصل الأول

القيـــم الوضعيـــة

القيم الوضعية:

تمهيد :

يعتبر موضوع القيم من الموضوعات التي احتلت حيزاً كبيراً من كتابات علماء الاجتماع وغيرهم وتنبع أهمية هذه الكتابات من خلال الاختلاف الكبير فيها والعائد إلى الخلفية الثقافية والدينية والاقتصادية لهؤلاء الكتاب، وإن هذه القيم متنوعة وتختلف من زمان لآخر ومن بلد لآخر، كذلك نظراً للظروف السائدة في ذلك البلد والمتغيرات التي لعبت دوراً كبيراً في تشكيل تلك القيم.

المبحث الأول: مفهوم القيم الوضعية:

أن استخدام كلمة «قيمة» قديم جداً ويرجعه بعض العلماء إلى رواد الفكر الفلسفي وأقطاب الدراسات الأخلاقية القدماء.

فقد كان لبعض علماء الإقتصاد النمساويين الفضل الأكبر في شيوع هذا المفهوم وذلك في القرن التاسع عشر، وانتشر بدرجات متفاوتة في باقي العلوم الاجتماعية الأخرى[1].

وعلى الرغم من انتشار مفهوم القيمة كمصطلح في دراسة الفلسفة والاقتصاد والفن وعلم الاجتماع وعلم النفس وغيرها، إلا أننا لا نغالي إذا قلنا : إنه ما من ميدان من هذه الميادين استطاع حتى الآن أن يجمع على تحديد خاص بهذا المصطلح.

---

(١) ورقة عمل للأستاذ الدكتور علي الزغل بعنوان: القيم وقيم الشباب الأردني، جامعة قابوس، عُمان.

وهذا ما دعى وليمز R. H. Williams إلى القول:« إن القيمة مفهوم واسع وشامل له ميزة جذب الانتباه لإمكانية وجود عناصر قيمة في كل عناصر السلوك الفطرية أو التلقائية »[1].

ويبدو لي أن مصادر القيم تختلف باختلاف المدرسة الفكريةالتي ينتمي إليها الباحث حول طبيعة القيمة واعتبارها، فهناك المدرسة المثالية التي ترى بأن القيم معطاة وليست اعتبارية وأنها ذات صفات أبدية وهي جوهر مثالي روحي يؤثر ولا يتأثر بشيء، وإن مصدر هذه القيم هو إلهي.

أما المدرسة الوصفية بفروعها فهي ترفض اعطاء وجود طبيعة أولية معطاة للقيم، فالقيمة عندها هي ما حدد في ألفاظ التجربة الإنسانية وبالتالي فهي جزء من العملية الاجتماعية، ويبدو أن مصدر القيم لهذه المدرسة هو الفرد من وجهة نظر النفسيين، والجماعة من وجهة نظر الاجتماعيين وقد حاول البعض الجمع والتوثيق بين الاتجاه النفسي والاجتماعي وأشهرهم شارلز كولي[2].

ولكي تكون الصورة واضحة يمكن إيجاز أهم خصائص القيم عامة بمايلي[3]:

١- العنصر التقديري الشخصي للقيم، بمعنى أنها ذاتية فمن التعريف نلمس أنها تتضمن معاني كثيرة كالإهتمام أو الرغبة أو السرور أو الإشباع أو النفع أو الإستحسان أو الإستهجان أو الرفض أو المفاضلة والاختيار أو الميل أو النفور. وكل هذه تعبر عن عناصر شخصية ذاتية – وجدانية.

---

(١) ورقة عمل للأستاذ الدكتور علي الزغل، القيم والشباب الأردني، كلية الآداب، جامعة اليرموك.

(٢) محيي الدين أحمد حسين: القيم الخاصة لدى المبدعين، القاهرة، دار المعارف، سنة ١٩٨١، ص٨١.

(٣) فوزية ذياب: القيم والعادات الإجتماعية، بيروت، لبنان، دار النهضة العربية، سنة ١٩٨١، ص١٦.

٢- صعوبة قياس القيم الوضعية، إذ لا يمكن أن تقاس كما تقاس الكائنات الطبيعية. ويقول بعض العلماء أن القيمة كالذوق مثلاً قيمة شخصية لا تخضع للقياس. وهذا دعى بعض العلماء الإجتماعيين لإهمال دراستها.

٣- القيمة مسألة اعتقاد، لأن حقيقتها تكمن في العقل البشري لا في الشيء الخارجي كما يرى بعضهم، فالإنسان هو الذي يحمل القيمة ويخلعها على الأشياء[١].

٤- القيمة نسبية، وما دامت القيم شخصية واعتقادية في جانب منها، فلا بد أن تكون نسبية، بمعنى أنها تختلف عند الشخص بالنسبة لحاجاته ورغباته وتربيته وظروفه وطبقته وغير ذلك. كما لا بد أنها تختلف من شخص لآخر، ومن زمان إلى زمان، ومن مكان إلى مكان، ومن حضارة إلى حضارة.

٥- هرمية القيم، لما كانت القيم تقتضي الاختيار ويقود الاختيار إلى الترجيح والتفضيل، كان لا بد من وجود هرمية أو سلم للقيم ينتج عنه ترتيبة للقيم فوق بعضها البعض على أساس أهميتها، ويخضع بعضها للبعض الآخر، فيخضع الأقل قبولاً عند الناس للأكثر قبولاً حسب الظروف والموضوع والمجتمع الموجود فيه. كما أن سلم القيم هذا متغير وغير ثابت حسب نمو الفرد وظروفه وأحواله واهتماماته.

٦- الوعي أو الشعور بالقيمة، إذ يرى بعض العلماء أن القيمة وعي له الدوام النسبي يضاف إليه انفعال بخصوص شيء أو فكرة أو شخص. والقيمة في نظرهم لا تكون قيمة بالنسبة للفرد إلا إذا توافرت شروط ثلاثة هي[٢] :

---

(١) محمد إبراهيم كاظم: التطور القيمي وتنمية المجتمعات الدينية، المجلة الإجتماعية القومية، منشورات المركز القومي للبحوث الإجتماعية، القاهرة، ١٩٧٠، ص١١١.

(٢) جابر عبد الحميد، وسليمان الخضري، دراسات نفسية في الشخصية العربية العامة، عالم الكتب، سنة ١٩٧٨، ص٢٢٨.

الوعي بالشيء، حدوث اتجاه انفعال مع أو ضد هذا الشيء، دوام الوعي والاتجاه والسلوك نحو الشيء بعض الوقت، بمعنى لا يكون عابراً.

أي جوانب القيمة الثلاثة أكثر أهمية ؟ يختلف العلماء في ذلك. إذ يرى بعضهم أن الجانب النزوعي أهمها لأنه يجعلها تنحو نحو العمل. بينما يرى آخرون أن الجانبين الإدراكي والوجداني أكثر أهمية[1].

٧- القيم إجتماعية، إذ هي من نتاج تفاعل الجماعة للتكيف مع بيئتها، وإيجاد نظم إجتماعية تحل مشاكلها. وبالتالي تتمتع بقوة وإلزام خارج قوة الأفراد وهي عامة، مشتركة بين الغالبية العظمى لأفراد المجتمع المذكور. وتعكس ما تواضعت واتفقت عليه الجماعة من تقييم للأشياء والأفكار وغيرها[2].

---

(١) عزيز حنا، دراسات في علم النفس، القاهرة، مكتبة النهضة العربية، سنة ١٩٧٠، ص٦٥.

(٢) عبد الله عبد الحي موسى، المدخل إلى علم النفس، القاهرة، الخانجي، سنة ١٩٨١، ص٢٣٩.

المبحث الثاني: أنواع القيم الوضعية :

يرى كثير ممن تعرضوا لدراسة القيم الوضعية أنه من الصعب تصنيفها، إلا أن ذلك لم يحول دون قيام بعض المحاولات الجادة لتصنيف القيم من حيث المحتوى وفق التوزيع التالي[1]:

١- القيم النظرية وتعكس اهتمام الفرد وميله إلى اكتشاف الحقائق والمعارف، والموازنة بين الأشياء على أساس ماهيتها، والسعي وراء القوانين التي تحكم هذه الأشياء. ويمتاز الأشخاص الذين يضعون هذه القيمة أعلى من غيرها بنظرة موضوعية نقدية معرفية تنظيمية تجريدية وهم عادة الفلاسفة والعلماء.

٢- القيم الاقتصادية وتعكس اهتمام الفرد وميله إلى ما هو نافع، ويعمل من يؤمن بها على الحصول على الثروة وزيادتها، وأصحابها يمتازون بنظرة عملية تقوّم الأشخاص والأشياء تبعاً لمنفعتها وهم عادة رجال المال والأعمال.

٣- القيم الجمالية ويقصد بها اهتمام الفرد وميله إلى ما هوجميل من ناحية الشكل والتوافق. ومن يفضل هذه القيمة يهتم بالجوانب الجمالية والفنية بغض النظر عن قيمتها المادية.

٤- القيم الاجتماعية ويقصد بها اهتمام الفرد وميله إلى غيره من الناس فهو يحبهم ويميل إلى مساعدتهم دون رغبة في السيطرة ويجد في ذلك اشباعاً لرغباته. ومن يمتازون بالقيم الاجتماعية يمتازون أيضاً في العطف والحنان والإيثار وخدمة الغير.

٥- القيم السياسية ويقصد بها اهتمام الفرد وميله للحصول على القوة والسيطرة ومن يتصف بها يميل إلى السيطرة والتحكم بالآخرين والأشياء.

---

(١) محيي الدين أحمد حسين: القيم الخاصة لدى المبدعين، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨١، ص٢٩-٣٠.
انظر: عبد الله عبد الحي موسى: المدخل إلى علم النفس، القاهرة، الخانجي، سنة ١٩٨١، ص٢٣٩.
انظر: مصطفى سويف: مقدمة لعلم النفس الإجتماعي، القاهرة، الأنجلو المصرية، سنة ١٩٧٥، ص٣٤٧.

٦- القيم الدينية ويقصد بها اهتمام الفرد وميله إلى معرفة ما وراء الطبيعة، فهو يرغب في معرفة أصل الإنسان ومصيره، ويرى أن هناك قوة تسيطر على العالم الذي يعيش فيه، ويحاول أن يربط نفسه بهذه القوة بصورة ما.

ولا يعني هذا التصنيف للقيم أن الأفراد يتوزعون تبعاً لها. وإنما يعني أن هذه القيم توجد جميعها في كل فرد، غير أنها تختلف في ترتيبها وأهميتها من فرد لآخر على حسب قوتها وضعفها لدى الأفراد والجماعات.

ويرى سبرنيجر أن القيمة التي تحتل قمة الهرم في سلم القيم، تعمل على تكامل شخصية الفرد وسلوكه، بمعنى أنها بسبب سيطرتها القوية، توجه باقي قيم الفرد الأخرى التي تعمل مسترشدة بها. فلو فرضنا أن القيمة العليا عند فرد من الأفراد، هي القيمة الدينية مثلاً، فإن هذه القيمة الرائدة، تكون بؤرة السلوك والتصرفات عند الشخص، يصدر منها الإشعاع الذي يلون باقي القيم جميعاً بلونها الخاص، وبذلك تطبع الشخص بطابع خاص هو الطابع الديني[1].

وهناك تصنيف آخر للقيم حسب مصدرها وهو :

١- القيم الدينية التي مصدرها الله وهي مطلقة ودائمة وثابتة.

٢- القيم الوضعية التي هي من وضع الفرد أو المجتمع وهذه القيم الوضعية تقسم بدورها إلى أنواع عديدة وهي نسبية ومتغيرة[2].

فصفات الله من إيمان وعدل وحلم ومغفرة وعفو وغيرها هي من القيم المثالية للإنسان. وإن للقيم الدينية في النظام الأساسي تأثيراً عظيماً على انساق القيم الأخرى. فالقيم السياسية يجب أن تؤسس على القيم الدينية وكذلك التعليمية وغيرها.

---

(١) ورقة عمل للأستاذ الدكتور علي الزغل، القيم وقيم الشباب الأردني، جامعة قابوس، عُمان، ص(٧).

(٢) محمد عبد الله دراز، دستور الأخلاق في القرآن، ط١، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة، ص١٢٦.

وقد قسّم المسلمون الأحكام المتعلقة بالأفعال القيمية إلى ثلاثة أنواع[1] :

١- الحكم التكليفي المطلوب فعله بشكل إلزامي حتمي، أو بشكل غير حتمي وهو الواجب والمندوب على التوالي.

٢- الحكم التكليفي المطلوب الكفّ عن فعله بشكل إلزامي حتمي أو بشكل غير حتمي وهو المحرم المكروه على التوالي.

٣- الحكم التكليفي الذي لم يطلب فيه فعل شيء إلزامياً أو الكفّ عنه إلزامياً وهو المباح.

وسيأتي الحديث عن هذه الأحكام بصورة أكثر تفصيلاً عند الحديث عن القيم الإسلامية.

ومن المهم أن نلفت النظر إلى أن صيغة التكامل بين هذه الأبعاد هي الأساس في تناول هذه القيم، وكل بُعْد يتكامل مع الآخر، وتتكامل كافة أبعاد التصنيف الثلاثة مع بعضها، مكونة النسق القيمي الإسلامي الصحيح.

وملاحظة أخرى، هي أن القيم المتصلة بالبعد الروحي تمثل أعلى السلّم القيمي، انطلاقاً من أن هدف المسلم من سعيه والتزامه، هو إرضاء الله تعالى.

٤- من حيث درجة الإلزام [2] :

ونجد هنا نوعين هما :

- **القيم الإلزامية**: وهي قيم ذات طابع الزامي يلزم الإسلام بها أفراده ويرعى تنفيذها بقوة وحزم.

---

(١) عبد الوهاب خلاف، أصول الفقه، ط٨، القاهرة، مكتبة الدعوة الإسلامية، بدون تاريخ، ص١٠١.

(٢) مروان القيسي، مجموعات القيم في الإسلام، ورقة عمل، ص٢.

- **القيم التفضيلية**: وهي قيم يشجع الإسلام الأفراد على الإقتداء بها والسير تبعاً لها، مثل المباح والآداب كالمجاملات وغير ذلك.

هذا تصنيف مقترح طبقاً لدرجات مختلفة وتعلقات متنوعة، إلا أنها لا تنفصل عن بعضها بل تتكامل تكاملاً واضحاً من أجل هدف واحد وهو تحقيق أهداف الإسلام من الحياة وتحقيق سعادة الإنسان في الدنيا والآخرة.

المبحث الثالث: وظائف القيم الوضعية:

يمكن إجمال أهم وظائف القيم بمايلي[1]:

١- الوصول إلى التكامل أو التضامن في المجتمع من خلال نسق القيمة العامة التي تعطي شرعية لمصالح الأهداف الجمعية وتحدد المسؤولية. إذ وجد (دوركهايم) مثلاً أنه حينما تضعف روابط المجتمع أو قيمه يكون هناك حيّز بسيط للاحساس الداخلي بالمسؤولية تجاه الآخرين، وفي هذه الحالة تكون الالتزامات المشتركة قليلة وتزداد نتيجة لذلك معدلات الانتحار.

٢- للقيم دور كبير في بناء الشخصية.

٣- تعمل القيم على اعطاء توجيه وتنظيم للفعل. فعندما يتطلب الاختيار سواء على المستوى الفردي أو الجماعي، تعمل القيم كمعايير للاختيار في الأفعال والأهداف.

٤- تعمل القيم على استمرار المجتمع وتنظيمه وضبطه اجتماعياً، وتجعل أنماط الأفعال المتصلة بها دائمة وعامة بين أعضائها[2].

٥- المحافظة على البناء (النظام) الاجتماعي.

٦- المساعدة على التكيف مع الأوضاع المستجدة للفرد.

وعليه فالقيم من المفاهيم الجوهرية في جميع ميادين الحياة وهي تمسّ العلاقات الإنسانية لأنها ضرورة اجتماعية ماثلة في كل عملية وموقف ولأنها تؤثر إلى حد ما في توجيه القول والفعل والسلوك في المجتمع الإنساني[3].

---

(١) ضياء زاهر، القيم في العملية التربوية، القاهرة، مؤسسة الخليج العربي، سنة ١٩٨٤، ص٣٢.

(٢) محيي الدين أحمد حسن، القيم الخاصة لدى المبدعين، القاهرة، دار المعارف، سنة ١٩٨١، ص٥٢.

(٣) عبد الرحمن محمد عيسوي، اتجاهات جديدة في علم النفس التربوي، الإسكندرية، دار الكتاب الجامعي، سنة ١٩٧١، ص

الفصل الثاني

القيم الإسلامية وأثرها في الإنتاجية

القيم الإسلامية:

تمهيد:

- يرى بعض رجال الفكر والإجتماع أن هناك علاقة قوية بين الدين والقيم بأنواعها وذلك من خلال التأثير الواضح للدين على نسق القيم في المجتمع ومن خلال تحقيق وحدة وتماسك المجتمع. فعن طريق الإعتقاد والشعائر الدينية التي يؤمن الأفراد بها وتؤثر بالتالي على سلوكهم الفردي يتكامل المجتمع ويقوى ويتحد[1].

ويرى الباحث أن للدين دوراً محورياً في تشكيل قيم الفرد المسلم حيث يبدأ هذا التأثير مع مراحل النمو وينمو مع الأيام ويزداد مع ثقافة الفرد المسلم.

إن القيم في الإسلام مختلفة عن القيم الوضعية المعروفة بأنواعها السابق الإشارة إليها في الفصل الأول، إن توافر القواعد التي يمكن على أساسها أن تحدد أنواع القيم ولثبات القيم الإسلامية من الناحية الأخرى كونها قيم إلهية غير قابلة للتغيير من قبل الأفراد أو الحكومات الرسمية إضافة إلى سهولة استنباطها من مصادرها الممثلة بالكتاب والسنة النبوية الشريفة ومصادر التشريع الإسلامي المعروفة، لكن هذا لا يعني بالضرورة وجود إجماع تام بين العلماء المسلمين حول هذه القيم، فمنهم من يرى أن القيم الإسلامية قد تكون في الدين والدولة والعقل، والآخر يرى أنها قد تكون في الملكية والعقل واللغة وغيرها.

ولكن يرى أن كثيراً من القيم الإسلامية قد تبقى خارج هذا التوزيع، وذلك كونهم لم يتمكنوا من حصر القيم الإسلامية، وبالتالي تصنيفها في مجموعات تصنيفاً سليما[2].

---

(١) انظر: موسوعة أخلاق القرآن، أحمد الشرباصي، إحياء علوم الدين، للإمام الغزالي، كتاب الروح، لإبن قيم الجوزيه، المستخلص، لسيد حوى.

(٢) مروان القيسي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، مجموعات القيم في الإسلام، بحث غير منشور، ص١-٢.

المبحث الأول: مفهوم القيم الإسلامية:

تعريف القيم الإسلامية:

وفي ضوء ما تقدم يمكن تعريف القيم الإسلامية بأنها مكون نفسي معرفي سلوكي يوجه السلوك ويدفعه، ومن خلالها نحكم على الأفكار والأشياء والأشخاص والأعمال مهتدين بالقرآن الكريم والسنة النبوية ونهدف من خلالها إرضاء الله سبحانه وتعالى[1].

وحيث أن للقيم الإسلامية ميزة متفردة عن القيم عامة ويمكن بيان هذه الميزة من خلال الأفكار التالية:

أولاً: القيم الإسلامية حددها الوحي ويكتسبها الأفراد من مجتمعهم حيث أن القيم عبارة عن مجموعة مفاهيم تدل على معايير معينة تتكون لدى الأفراد من خلال تفاعلهم مع المجتمع وهذا يعني أن القيمة تكتسب من المجتمع وتنتقل للأفراد من خلال التنشئة الإجتماعية[2].

ثانياً: القيم الإسلامية تنبع من العقيدة أساساً[3]:

إن القيم الإسلامية لا تنبع من المصالح المؤقتة أو المنفعة الذاتية وقد ينطبق هذا على القيم الوضعية ولكن القيم الإسلامية تعتمد على أصل الشعور بها عند الفرد المسلم الذي يحتضن هذه القيم بحيث يترجم عنها أفعال وأقوال وغيرها من السلوكيات، أي أن الإنسان هو المحور الذي تقوم عليه كافة القيم وهو محور الرسالة بعد الله عزّ وجل، وجاءت القيم بالتالي لتحقيق كرامته والدافع البارز للإبداع في كل الإتجاهات.

---

(١) فرحان، اسحق، مرعي، توفيق أحمد، أبحاث اليرموك، ١٩٨٨ ٤ (٢٠)، ص٩٧- ١٣٦.

(٢) أحمد فتحي عثمان، القيم الحضارية في رسالة الإسلام، ط١، الدار السعودية، سنة ١٤٠٢- ١٤٠٣هـ، ص٤٢.

(٣) أحمد البهي، الدين والحضارة الإنسانية، الجزائر، الشركة الجزائرية، بدون تاريخ، ص٨٥.

ثالثاً: القيم في الإسلام تقوم على مبدأ التكليف[1]:

إن الإنسان في الإسلام مكلف، ولهذا شواهد في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة فهو مبتلي بتبعة التكليف، فهو مسؤول عن اختياراته ورسم حياته، قال تعالى:« **إنّا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان** »[2].

ويقسّم الحكم التكليفي الشرعي إلى أقسام خمسة: الإيجاب، والندب، والتحريم، والكراهة، والإباحة. وهذه الأقسام تجعل الفعل ذا قيمة أو غير ذي قيمة، وسوف أتحدث بإختصار شديد جداً عن كل نوع لزيادة الإفادة.

فالإيجاب، هو:« *ما اقتضاه خطاب الله تعالى من المكلف اقتضاءً جازماً، ولم يُجزْ تركه* »، مثل الصلوات الخمسة، الزكاة، الحج وغيرها[3].

أما **الندب**، فهو:« *ما اقتضاه خطاب الله تعالى من المكلف اقتضاءً غير جازم*[4]، *بأن جوز تركه* »، كصلاة الليل والضحى- صدقة التطوع وغيره.

والكراهية:« *ما اقتضاه خطاب الله من المكلف تركه اقتضاءً غير جازم بأن جوز تركه كالنهي عن الشرب نائماً أو الجلوس في السجد قبل ركعتي التحية* ».

والتحريم:« *ما اقتضى خطاب الله تعالى من المكلف تركه اقتضاءً جازماً، بأن منع من عمله، ولم يُجزْهُ* »، كالنهي عن الزنا، وأكل مال اليتيم، والغيبة وغيرها.

وأخيراً **الإباحة**:« *ما كان الخطاب فيها غير مقتضي شيئاً من الفعل والترك، بل خير من المكلف بينهما* »، ويوصف بالمباح لأنه الفعل الذي لا يتعلق بفعله مدح ولا ذمّ، أو هو الذي لا يثاب فاعله، ولا يعاقب تاركه.

---

(١) محمد سعيد البوطي، ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية، ط٤، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٢- ١٤٠٣هـ، سنة ١٩٨٢، ص٨٥.

(٢) سورة الأحزاب، آية (٧٢).

(٣) عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، ط٨، ١٩٨٨، ص١٠٤.

(٤) محمد سعيد رمضان البوطي، ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية، ط٤، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٢- ١٩٨٢، ص٤٣-٤٤، وانظر: محمد حسن هيتو، الوجيز في أصول التشريع، ط١، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة، سنة ١٤٠هـ- ١٩٨٣م، ص٩٩.

رابعاً: مسؤولية تنمية القيم تقع على عاتق الأنظمة الإسلامية كلها[1]:

إن القيم الإسلامية تعمل على تنمية عقيدة الإسلام وتأكيدها، وتبذل الجهد الموائم في تزكية النفس وتطهيرها لتصل بالفرد والمجتمع إلى المستوى الخلقي الكريم وتبدأ من نظام العقيدة، وأحكام العبادات من صلاة وصوم وزكاة وحج، وأحكام المعاملات إلى النظام الإجتماعي، إلى نظام الحرب والسلم إلى نظام القضاة، وأخيراً نظام الإدارة والمال.

خامساً: تنظيم القيم الإسلامية في شكل نظام متكامل يضم أنساقاً متعددة[2]:

على ضوء ما تقدم في الركيزة الخامسة يمكن مراعاة ما يلي:

أ- وجود مساحة واسعة وعريضة للقيم، تتناسب وعدد المواقف الكثيرة التي تدعو الإنسان للإلتزام بها والإختيار والمفاضلة بينها مثل الصلاة فهي قيمة مطلقة لا خيار للفرد في أدائها أو عدم أدائها.

ب- وجود التغيير في بناء القيم دون الثوابت، إذ هي لا تأخذ شكلاً ثابتاً، بل ترتفع وتنخفض، وتتراجع وتتقدم فيما بينها تبعاً للمتغيرات والظروف المختلفة والمتعددة، فالقيم ذات الأهمية العليا تحتل أعلى مواضع النسق، وهي تتميز بالثبات والديمومة، وتحتل القيم الأقل أهمية مواضع أدنى في النسق مع أهميتها.

جـ- يتأثر البناء القيمي وترتيبه لدى الفرد بمدى نضجه ومستوى درجة التعلم لديه والمتغيرات التي تحيط به والتي تشكل درجة التفاعل والانفعال بالقيم، وهذا يؤدي إلى تبادلات وإحلال في القيم هذه من زمان لآخر ومكان لآخر مثل الأحكام التي شرعت لحفظ الضروريات فهي أهم الأحكام وأحقها بالمراعاة، ويليها الأحكام التي شرعت لحفظ الحاجيات ثم الأحكام التي شرعت للتحسينات.

---

(١) مصطفى سويف، مقدمة لعلم النفس الإجتماعي، القاهرة، الأنجلو المصرية، ١٩٧٥، ص٦٠.

(٢) مصطفى سويف، مرجع سابق، ص٦٠.

إن تلك القواعد المشار إليها سابقاً تنطبق على التدرج القيمي[1] الإسلامي، فالقيم معايير لسلوك الأفراد، والفقه أحكام لضبط السلوك، فالأصل واحد.

المبحث الثاني: تصنيف القيم الإسلامية:

وعلى ضوء الاعتبارات السابقة، يمكن طرح تصنيف للقيم الإسلامية طبقاً لمايلي:

أ- **من حيث الإطلاق والنسبية**: ويوجد هنا مستويان[2]:

الأول: **القيم المطلقة**: وترتبط بالأصول، وهي قيم ثابتة ومطلقة، ومستمرة لا تتغير بتغير الزمان والأحوال، ولا مجال للإجتهاد فيها إلا الفهم والوعي، ومن ثم على المسلم أن يتقبلها ويسلّم بها ويعمل بمقتضاها، وهذه ترتد إلى القرآن الكريم والسنّة المطهّرة بمعناها الواسع.

الثاني: **القيم النسبية**: وترتبط بما لم يرد فيه نص، أو تشريع صريح، وهي تخضع للإجتهاد الذي لا يتعارض مع نص صريح، ومعنى نسبيتها أنها متغيرة بتغير المواقف عبر الزمان والمكان، وتحتاج إلى اجتهاد جمعي لإقرارها.

٢- **من حيث تحقيق المصلحة**: وهي تتعلق بحفظ الكليات الخمس وهي[3]:

- **الدين**: وموضوع القيم هنا صلة الإنسان بربه.
- **النفس**: وموضوع القيم هنا صلة الإنسان بنفسه، وحياة الإنسان.

---

(١) علي خليل مصطفى أبو العينين، القيم الإسلامية والتربية، ط١، سنة ١٤٠٨- ١٩٨٨، مكتبة إبراهيم حلبي، المدينة المنورة، ص(٦٠-٦١).

(٢) محمد عبد الله دراز، دراسات إسلامية في العلاقات الإجتماعية والدولية، الكويت، دار القلم، ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م، ص١٢٣-١٢٤.

(٣) السخاوي، المقاصد الحسنة فيما اشتهر من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، صححه وعلق عليه عبد الله محمد الصديق، ١، القاهرة، ١٣٧٥، ١٩٥٦؛ والمقاصد العامة لابن عاشور، ص٨٠، ٨١.

- **العقل**: وموضوع القيم هنا الجوانب الفكرية والعقلية في حياة الإنسان.
- **النسل**: وموضوع القيم صلة الإنسان بغيره على وجه العموم.
- **المال**: وموضوع القيم صلة الإنسان بالأشياء والمكاسب.

وتأتي القيم هنا مرتبة ترتيباً هرمياً طبقاً لمحورين أساسيين:

- درجة *النفع*: وهنا ثلاث درجات، الضروريات، والحاجيات، والتحسينيات.
- درجة *الحكم*: من حيث الحلال والحرام والمباح والمكروه والمندوب.

٣- **من حيث تعلقها بأبعاد شخصية الإنسان وجوانبها**: والتي تربّى على القيم وتحتضنها[١]:

- *البعد المادي*: وتعبر عنه القيم المتعلقة بالوجود المادي للإنسان.
- *البعد الخلقي*: وتعبر عنه القيم المتعلقة بالأخلاق والتي تتصل بالشعور والمسؤولية.
- *البعد العقلي*: وتعبر عنه القيم المتعلقة بالعقل والمعرفة، وإدراك الحق ووظيفة المعرفة.
- *البعد الجمالي*: وتعبر عنه القيم المتعلقة بالتذوق الجمالي والتعبير عنه، وإدراك الإتساق في الحياة.
- *البعد الوجداني*: وتعبر عنه القيم الوجدانية والإنفعالية، وهي تلك التي تنظم الجوانب الإنفعالية للإنسان وتضبطها، من غضب ورضا، وحب وكره، وغير ذلك.
- *البعد الروحي*: وتعبر عنه القيم التي تنظم علاقة الإنسان بربه، وتحدد صلته به.
- *البعد الإجتماعي*: وتعبر عنه القيم التي تتصل بالوجود الإجتماعي للإنسان من خلال مجتمعه والمجتمع العالمي.

---

(١) لتفصيل أكثر انظر: القيم، د. علي خليل مصطفى أبو العينين، مكتبة إبراهيم حلبي، المدينة المنورة، السعودية، ط١، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م، ص٧١- ٧٢.

المبحث الثالث: خصائص القيم الإسلامية:

من خلال ما سبق يمكن القول أن هذه القيم تتميز بما يلي[1]:

أ- أنها تصدر من الإسلام ذاته، بمعنى أنها تستمد من القرآن الكريم والسنة المطهرة، ويعتبران الأساسين اللازمين للحديث والبحث عن القيم الإسلامية.

ب- أنها تستمد من الأحكام الشرعية، باعتبار أن الحياة الإسلامية كلها تقوم على هذه الأحكام، وتأتي القيم في صورة أمر بالفعل أو أمر بالترك والكفّ بكافة درجات أمر الفعل وأمر الترك، وهي بهذا تحدد توجهات الإنسان في حياته حيال الأشياء والمواقف، تاركة له مساحة من الإختيار.

جـ- أنها تقوم على أساس الشمول والتكامل، بمعنى:

(١) أنها تراعي عالم الإنسان وما فيه، والمجتمع الذي يعيش فيه، وأهداف حياة الإنسان طبقاً للتصور الإسلامي، بمعنى آخر تحدد أهداف الحياة وغايتها وما وراءها، ومن ثم تكون قيمة أي إنجاز بشري في تقدير حسابه وجزائه، في الدار الآخرة مع عدم إهمال الدنيا[2].

(٢) أنها جامعة لكافة مناشط الإنسان وتوجهاته، تستوعب حياته كلها من جميع جوانبها، ثم هي في هذا لا تقف عند حد الحياة الدنيا.

(٣) أنها تقوم على مبدأ التوحيد، باعتباره النواة التي تتجمع حولها إتجاهات المسلم وسلوكياته، حتى يصل إلى أهدافه، وبهذا تجعل لحياة الإنسان معنىً ووظيفةً.

(٤) أنها تتميز بالإستمرارية والعمومية لكل الناس في كل زمان ومكان، ويدل على ذلك آيات من القرآن وشواهد من السنة، قال تعالى:« **تبارك الذي**

---

(١) جابر قمحية، المدخل إلى القيم الإسلامية، القاهرة، دار الكتاب المصري، بدون تاريخ، ص٧٨.

(٢) محمد فتحي عثمان، القيم الحضارية في رسالة الإسلام، ط١، الدار السعودية، ١٤٠٢- ١٤٠٣هـ، ص٤٢.

نزّل الفرقان على عبده ليكون للعاملين نذيراً »[1]، كذلك قوله تعالى:« وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً »[2].

(٥) أنها وسطية، تلك الوسطية الإنتقائية لا التلفيقية، فقد عمد الإسلام إلى القيم الجيدة عند العربي فأبقاها وضبطها، وأضاف إليها وزوّد الإنسان بقيم ليعيش عالمه المادي والمعنوي في توازن دقيق، وزوده بقيم تهتم بالفرد كما تهتم بالجماعة، كما وازن بين الدنيا والآخرة، والقوة والرحمة .. إلخ، وبهذا كانت هذه القيم معبرة تعبيراً صحيحاً عن الفطرة البشرية والطبيعة الإنسانية، في واقعية كاملة[3].

إن وسطية القيم الإسلامية لم تلغِ الطبيعة البشرية، بل عملت وتعمل على توجيهها باعتبارها مفاهيم ضابطة، تعمل على توجيه هذه الطبيعة، فهي لا تضاد الفطرة ولا تلغيها ولا تكبتها ولا تقف في سبيلها، بل تحاول توجيهها بطريقة دافعة، ومن منطلق هذه الوسطية يلزم الإسلام الإنسان بالقيم المحققة لإنسانيته، والتي لا تغلو في طرف وتهمل طرفاً آخر، فالإتسان مطالبٌ -مثلاً- بالتوسط في الإنفاق، والعاطفة، والإعتقاد، وتوفية مطالب الجسد والروح، والآيات في ذلك كثيرة وافرة:

- «ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط، فتقعد ملوماً محسوراً »[4].
- « وابتغِ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنسَ نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك، ولا تبغِ الفساد في الأرض إن الله لا يحبّ المفسدين »[5].

---

(١) الفرقان، آية (٦٦).

(٢) سورة سبأ، آية (٢٨).

(٣) محمد عبد الله دراز، دستور الأخلاق في القرآن، ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، سنة ١٩٧٠، ص١٢٦.

(٤) سورة الإسراء، آية (٢٩).

(٥) سورة القصص، آية (٧٧).

إن تلك الوسطية التي تتميز بها القيم الإسلامية، تعدُّ عملية إنتقائية، إلا أنها توفيق دقيق جداً بين الوحي وإمكانات الإنسان الأرضية، وهو ضروري لأنه يولد لدى الإنسان حيوية الإختيار والإنتقاء للإلتزام بها[1]، مما ينتج في النهاية عملاً يتسم بالصدق في المظهر والمَخْبَر، بخلاف عملية التلفيق التي لا تحمل دلالة نفسية على تقوى أو صلاح[2].

وعلى ذلك آيات كثيرة من القرآن، وشواهد من السنة، ومن تلك الآيات:

- **«تبارك الذي نزّل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً »**[3].

ولا تتأتى تلك الإستمرارية إلا إذا كانت هذه القيم موضوعية، أي من عند الله تعالى، فالإنسان لا يمكنه من تلقاء نفسه ودون معونةٍ إلهيةٍ أن يُنشيء نظاماً حياتياً صالحاً له، ولا يمكنه أن يقيم منظومة قيمية تساعده على أداء دوره في الأرض، بسبب ما يطرأ عليه من ميل للهوى، وما جُبِلَ عليه من ضعف، ولذا فإن الوحي هو الذي يستطيع ذلك، وهذا ما حدث فعلاً، فقد جاء الوحي بقيم خالدة تحفظ على الإنسان جهده وحياته، ولترتفع به إلى المستوى اللائق به كخليفة لله في الأرض.

وتأتي تلك القيم في استمراريتها من موضوعيتها، فهي لا يطرأ عليها أي تغيير أو تبديل بسبب تغير الظروف والأزمان، وهي ليست من نتاج بشر، بل هي وحي من الله تعالى لنبيّه، وعلى هذا تكون الإستمرارية سمة فاصلة بين قيم ربّ البشر وقيم البشر[4].

(٦) أنها جامعة للثبات والمرونة، فهناك قيم عليا ثابتة لا تقبل الإجتهاد أو التغيير أو التبديل، كالقيم العقدية، وقيم العبادات، وقيم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أما القيم الأخرى فهي نسبية، بمعنى آخر: أن القيم التي تستند إلى نص قطعي الدلالة لا يجوز فيها التغيير أو التبديل، أما

---

(١) راجع: محمد عبد الله دراز، دستور الأخلاق في القرآن، (ترجمة: عبد الصبور شاهين)، الطبعة الأولى، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٧٣م، ص١٢٦.

(٢) راجع: جابر قميحة، مرجع سابق، ص٧٦.

(٣) الفرقان، آية (١)، واقرأ: الأنبياء، آية (٧)، والقلم، آية (٥٢)، وسبأ، آية (٢٨)، والفتح، آية (٢٨).

(٤) دستور الأخلاق في القرآن للدراز، ص١٢٦، ١٢٧.

تلك التي تعتمد على ظنّيّ الدلالة، فإن مجال الإختيار فيها واسع، وهي مرنة مرونة كافية لمواجهة ما يتولد في حياة الناس من مواقف وحوادث، وما تصير إليه الأمور في المجتمعات، وهي ما يحتاج إلى نظر وتأمل واستنباط.

فالقيم والقواعد القطعية الواجبة لا يجوز فيها التبديل، أما ما يستحدث من مواقف وما يجوز فيه الاجتهاد ويُستجدُّ من قيم بحسب اقتضاء المصلحة زماناً ومكاناً وحالاً، فتلحقها الحركة والمرونة، وبهذه الميزة استطاعت القيم الإسلامية الحفاظ على المجتمع الإسلامي بالرغم من التغيرات التي أصابته والتي واجهته على مرّ الزمن.

وهذه الوسطية تستلزم التفهم الكامل الواعي لموضوعات القيم، لأنها تستلزم الإختيار، ولا إختيار بدون وعي، ومعنى هذا أنها تُتَعلَّم، فالإنسان لا يولد مزوداً بها، ولكن لديه الإستعداد، ومن ثمّ تنشأ وتتكون لديه من الخبرات والمواقف التي يعيشها الإنسان[1].

(٧) أنها ترتبط بالجزاءات الدنيوية والأخروية، ولذا أوجد الوعد والوعيد، والترغيب والترهيب، ولكن هناك هدف آخر أسمى وراء الإلتزام بعد الإختيار القائم على وعي كامل لما جاء به الشرع، وأمر الإلتزام به، ذلك الهدف هو إرضاء الله تعالى، ومن ثمّ كان الإلتزام بالقيمة لما لها من قيمة في سبيل إرضاء الله، ويأتي الجزاء بعد ذلك والذي لا يُحرم منه الملتزم[2].

(٨) أنها تقوم على أساس الضبط والتوجيه والتنمية والتربية، ولذا فإن أهداف التربية في أي مجتمع إنما تُشتقُّ من هذه القيم التي تهتم بجوانب الإنسان المختلفة وبصورة كاملة، فسلطان القيم منبسط على كافة وجوه النشاط الإنساني كله، لا يشذّ عنها عمل تربوي، ولا يتفاوت في حكمه نشاط بدني أو عقلي أو فني أو أدبي[3].

---

(١) جابر قميحة، المدخل إلى القيم الإسلامية،، القاهرة، دار الكتاب المصري، بدون تاريخ، ص٧٦.

(٢) محمد عبد الله دراز، دراسات إسلامية في العلاقات الإجتماعية والدولية، الكويت، دار القلم، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م، ص١٢٣- ١٢٤.

(٣) جابر قميحة، المدخل إلى القيم الإسلامية، القاهرة، دار الكتاب المصري، بدون تاريخ، ص٧٦؛ ومحمد عبد الله دراز، دراسات إسلامية في العلاقات الإجتماعية والدولية، الكويت، دار القلم، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م، ص١٢٣- ١٢٤.

المبحث الرابع: مصادر القيم الإسلامية:

إنّ معرفة مصادر القيم الإسلامية معرفة واضحة كاملة يزيد من التعرف على طبيعتها، وهذه المصادر هي نفس مصادر التشريع الإسلامي المعروفة لدى الفقهاء ورجال الدين والتي تتمثل فيما يلي:

أولاً: القرآن الكريم:

« وهو كتاب الله الذي أنزله على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم عن طريق الوحي بألفاظه ومعانيه، ليكون حجة لرسوله ودستوراً للأمة يهتدون بهداه، وهو المدوّن بين دفتي المصحف، المبدوء بسورة الفاتحة، والمختوم بسورة الناس، والمنقول إلينا بالتواتر كتابة ومشافهة جيلاً عن جيل، محفوظاً من أي تغيير أو تبديل »[1].

لهذا يعتبر القرآن الكريم هو المصدر الأهم والأساسي للقيم الإسلامية، ولقد دلّت الكثير من الآيات القرآنية على القيم وحثّت عليها.

قال تعالى:« **إنّ الله يأمر بالعدل والإحسان** »[2]، والعدل مطلوب في الحكم والقضاء والإدارة والإقتصاد ومطلوب كذلك في المفاوضات، ويكمن أثر العدالة الواضحة في التوزيع لموارد الإنتاج من جهة وعلى أفراد المجتمع الإسلامي من الناحية الأخرى.

كما دعا الإسلام لقيمة العدل وبيّن أهميتها دعا إلى قيمة الشورى واهتم بها، قال تعالى:« **وشاورهم في الأمر** »[3]، وقال تعالى:« **وأمرهم شورى بينهم** »[4]، وقد بلغ من أهمية الشورى في النظام السياسي الإسلامي والإداري والإقتصادي أن سميت بها سورة من سور القرآن الكريم، وهي ليست مبدأ سياسياً فحسب، بل هي

---

(١) عبد الوهاب خلاف، أصول الفقه، ط٨، القاهرة، مكتبة الدعوة الإسلامية، ص٢٠٦، ٢٠٧.

(٢) سورة النحل، آية (٩٠).

(٣) سورة آل عمران، آية (١٥٩).

(٤) سورة الشورى، آية (٣٩).

مبدأ إقتصادياً إدارياً إجتماعياً يجب إستخدامه في جميع المستويات الإدارية، وتؤدي الشورى إلى تقوية العزيمة وإشراك الآخرين في الرأي وتحمل المسؤولية، وهناك علاقة قوية بين الشورى والعدالة من أجل تحرير الفرد المسلم وإطلاق طاقاته في الإبداع والإبتكار والمشاركة الفعالة[1].

كذلك دعا القرآن الكريم المسلم إلى التحلي بالصبر، وليس معنى هذا أن يصبر المسلم بلا عمل، إنما يكون الصبر مع العمل والجهاد، قال تعالى:« **ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين** »[2]، كما قال تعالى:« **إنما يوفّى الصابرون أجرهم بغير حساب** »[3]، فليس هناك عمل للفرد المسلم إلا ويحتاج فيه إلى زمن وصبر ولعلّ الصراع بين الحضارات والأمم إلا صراع مرابطة وصبر، فمن أراد التقدم والنمو فليتعلم ويعمل ويصبر ويحتسب، قال تعالى:« **ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشّر الصابرين** »[4].

وأخيراً دعا الإسلام إلى المسؤولية الفردية، قال تعالى:« **ولتسألنّ عمّا كنتم تعملون** »[5]، كما قال تعالى:« **وقفوهم إنهم مسؤولون** »[6]، وقال تعالى:« **إنّ السمع والبصر والفؤاد، كلّ أولئك كان عنه مسؤولاً** »[7].

---

(١) الدكتور رفيق يونس المصري، أصول الإقتصاد الإسلامي، دار القلم، دمشق، دار الشامي، بيروت، ط١، ١٩٨٩، ص(٢٧- ٢٨).

(٢) سورة محمد، آية (٣١).

(٣) سورة الزمر، آية (١٠).

(٤) سورة البقرة، آية (١٥٥).

(٥) سورة النحل، آية (٩٨).

(٦) سورة الصافات، آية (٢٤).

(٧) سورة الإسراء، آية (٣٦).

ثانياً: السنة النبوية:

« وهي ما صدر عن الرسول صلى الله عليه وسلم من قول، أو فعل، أو تقرير »[1]، ولقد أجمع المسلمون على مرّ العصور بأنّ الأحكام الواردة في هذه السنن تكون مع الأحكام الواردة في القرآن قانوناً واجب الإتباع، وهي لذلك تعتبر أصلاً في الإستنباط قائماً بذاته، ولقد أمرنا الله عزّ وجلّ باتباع الرسول في كثير من الآيات، قال تعالى:« **يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم** »[2].

ومن الملاحظ أنّ السنّة النبوية تزخر بالقيم الإسلامية الكثيرة فهي حياة النبي صلى الله عليه وسلم والمجتمع الإسلامي المعاصر له، ولأنها مصدر تشريعي قامت بالتوجيه ملازمة للقرآن، وأن اعتبارها مصدراً تشريعياً أمر لازم موجب العمل على اشتقاق واستنباط القيم منها ومن القرآن الكريم، وعلماء الفقه يعرفون الطرق اللازمة لذلك.

ومن أحاديث السنة النبوية الشريفة التي دعت إلى القيم الإسلامية والتحلي بها قوله صلى الله عليه وسلم:« كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته »[3]، وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم:« إنّ الله يحبّ إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه »[4]، وهذه دعوة مفتوحة إلى ضرورة قيام العامل بإتقان عمله على أحسن وجه، لأن ذلك يؤدي إلى تحقيق زيادة في الإنتاج كمّاً ونوعاً.

---

(١) محمد أبو زهرة، أصول الفقه، دار الفكر العربي، ص٨٤.

(٢) سورة النساء، آية (٥٩).

(٣) أخرجه مسلم، رقم الحديث ١٨٢٩، (الإمارة)، الشيخ يوسف النبهاني، الفتح الكبير، طبعة مصطفى الحلبي، ١٣٥١، ص٢٢١.

(٤) صحيح الجامع الصغير، رقم الحديث ٧٢٥١، ٢/ ١٢١٤، وقال الألباني حديث صحيح.

كما دعت السنّة النبوية إلى العمل وحثّت على التجارة، قال صلى الله عليه وسلم:« التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء »[1].

كذلك حارب الإسلام عمليات الغشّ في التجارة لما تعود به من ضرر على أفراد المجتمع الإسلامي، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« من غشّنا فليس منّا »[2]، والتعاون بين أفراد المجتمع الإسلامي قيمة هامة، حيث أن السنة النبوية الشريفة دعت إليها وحثّت على التمسك بها لما لها من فائدة كبيرة حيث تؤدي إلى توطيد أواصر الأخوة والمحبة والتكافل بين أفراد المجتمع الإسلامي، وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:« المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه »[3].

ثالثاً: الإجماع:

يمكن تعريف الإجماع بأنه:« إتفاق جميع المجتهدين من علماء المسلمين في عصر من العصور بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم على حكم شرعي في واقعه »[4].

وللإجماع أركانه التي تتمثل في وجود عدد كاف من المجتهدين وإجماعهم على الحكم في الحادثة، وأن يكون الإتفاق عاماً بين جميع المجتهدين، إذا اجتمعت تلك الأركان كان هذا الحكم قانوناً شرعياً لا تجوز مخالفته »[5].

---

(١) محمد بن عيسى الترمذي، سنن الترمذي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، ط١، بيروت، دار أنقره، ١٩٧٨، أبواب البيوع، باب: ما جاء في التجار، رقم الحديث ١٢٢٧، ٢/ ٣٤١، وقال الترمذي حديث حسن.

(٢) مسلم، كتاب الإمارة، باب: من حمل علينا السلاح، ١/ ٦٩.

(٣) البخاري، كتاب: المغانم، باب: لا يظلم المسلم ولا يسلمه، رقم الحديث ٢٣١٠، ٢/ ٨٦٢- ٨٦٣.

(٤) عبد الوهاب حلاق، أصول الفقه، ط٨، القاهرة، مكتبة الدعوة الإسلامية، ص٨٩، ٩٠.

(٥) الآمدي، جـ١، ص٣٧٧.

ومُسند الإجماع قد يكون نصاً من الكتاب والسنة كما قد يكون قياساً أو عرفاً، أو غير ذلك، فالإجماع على تحريم التزويج ببنات الأولاد مهما نزلت درجتهن مُسند إلى نص الكتاب، قال تعالى:« **حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم** »[1]، وفي إجماع الصحابة على أن ميراث الجدة السدس مُسندة إلى سنة الآحاد، والإجماع على تحريم شحم الخنزير مسندة إلى القياس على تحريم لحمه، وإجماع الصحابة على قتال مانعي الزكاة كان بطرق الاجتهاد[2].

نلاحظ مما تقدم أنّ الإجماع مصدر للقيم، والفقه مشهود له بالحجة والإعتبار، ويمكن الإفادة منه في الأحكام الشرعية للوقائع الجديدة في الوقت الحاضر.

رابعاً: المصلحة المرسلة:

وهي:« المصلحة التي لم يشرّع الشارع حكماً لتحقيقها، ولم يدلّ عليها دليل شرعي على اعتبارها أو إلغائها، وسميت مطلقة لأنها لم تعتبر بدليل شرعي أو دليل إلغاء، فهي لا تكون في الوقائع المسكوت عنها وليس لها نظير منصوص على حكمه حتى نقيس عليها، وفيها وصف مناسب لتشريع حكم معين من شأنه أن يحقق منفعة أو يدفع مفسدة »[3].

أما اعتبار الحكم القائم على تحقيق منفعة بالشروط المذكورة فهي:

أ- أن تكون المصلحة حقيقية وليست مصلحة وهمية، أي أن تجلب نفعاً حقيقياً أو تدفع ضرراً حقيقياً مثل المصلحة التي تتوهم في سلب الزوج حق تطليق زوجته وجعل حق التطليق للقاضي فقط في جميع الحالات.

ب- أن تكون مصلحة عامة وليست مصلحة شخصية، أي أن تجلب النفع لأكبر عدد من الناس أو تدفع ضرراً عنهم مثال ذلك فلا يشرع الحكم لأنه تحقيق مصلحة خاصة بأمير أو عظيم، بصرف النظر عن جمهور الناس ومصالحهم، فلا بدّ أن تكون المصلحة لمنفعة الناس جميعاً.

---

(١) سورة النساء، آية (٢٢).

(٢) عبد الكريم زيدان، الوجيز في أصول الفقه، بيروت، مؤسسة الرسالة، سنة ١٩٨٧م، ص٢٣٧.

(٣) عبد الوهاب خلاف، أصول الفقه، ط٨، سنة ١٩٨٨، القاهرة، مكتبة الدعوة الإسلامية، ص٨٤- ٨٥.

جـ- أن تكون المصلحة ملائمة لمقاصد الشرع، فلا تخالف أصلاً من أصول الشرع، ولا تتنافى مع دليل من أدلة أحكامه، بل تكون من جنس المصالح التي قصد الشارع تحقيقها[1] ومثال ذلك عدم صحة اعتبار المصلحة التي تقضي بمساواة الابن والبنت في الإرث، لأن هذه مصلحة ملغاة لمعارضتها نص القرآن.

ومثال الأحكام التي شرعت بناءً على المصلحة المرسلة: جمع القرآن في مصحف واحد، وتدوين الدواوين من قبل عمر بن الخطاب، واتخاذ الصحابة السجون، وتضمين الصناع ما يهلك بأيديهم من أموال الناس، وأخيراً حق ولي الأمر من فرض الضرائب على الأغنياء عند الضرورة والحاجة لذلك، إضافة إلى قتل الجماعة بالواحد[2].

وهي بذلك مصدر للفقه دلّ على اعتباره استقراء النصوص الشرعية وأحكامها في الكتاب والسنة، وهذا المصدر يتسع للأحداث الجديدة والوقائع المتطورة، ومن الأحكام الحاضرة التي يمكن أن نجد لها مسنداً مسألة عن انتقال الملكية للعقار ما لم يسجل في دوائر التسجيل الخاصة بالأراضي.

خامساً: العُرف:

وهو:« ما ألفه المجتمع، وسار عليه الناس من قول أو فعل أو ترك »[3]، ويوجد من العُرف نوعان: صحيح وفاسد، أما الصحيح فهو ما لا يخالف نصاً، ولا يفوت مصلحة معتبرة، ولا يجلب فساداً، أما الفاسد فهو ما يخالف الشرع، أو يجلب ضرراً، أو يدفع ويفوت المصلحة[4]، أما العرف الوضعي فهو ما يصدر عن الحكومة ودوائرها من قوانين

---

(١) عبد الوهاب خلاف، أصول الفقه، ص٤٦.

(٢) عبد الكريم زيدان، الوجيز في أصول الفقه، بيروت، مؤسسة الرسالة، سنة ١٩٨٧، ص٢٣٧.

(٣) راجع: عبد الكريم زيدان، مرجع سابق، ص٢٥٢، وعبد الوهاب خلاف، ص٨٩.

(٤) عبد الكريم زيدان، ص٥٤.

وأنظمة وتعليمات لتنظيم أمور الناس مثل قانون تنظيم المدن والقرى والسير وغيرها.

ويعتبره العلماء أصلاً من أصول الاستنباط تبنى عليه الأحكام، ومن أقوالهم في هذا المجال:« العادة محكمة »و«المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً»، ولذا يمكن اعتبار العرف من مصادر القيم في المجتمع الإسلامي، خاصة العرف الصحيح، ولكن بشروط معينة، وهي الشروط التي اشترطها العلماء لاعتبار العُرف، أهمها[1]:

١- أن لا يكون مخالفاً للنص، بأن يكون عُرفاً صحيحاً.

٢- أن يكون مطرداً وغالباً، أي أن يكون العرف مستفيضاً شائعاً بين أهله، معروفاً عندهم، معمولاً به من قبلهم، وأن يكون العاملون به أكثرية.

٣- أن يكون العرف الذي يحمل عليه التصرف موجوداً وقت إنشائه.

٤- أن لا يوجد قول أو عمل يفيد عكس مضمونه.

وإذا اعتمد العُرف أصلاً ومصدراً من مصادر القيم، فإنه يجب أن ندرك أن العُرف لا يستقل بذاته كمصدر، يرجع إلى أدلة التشريع المعتبرة، فلا بدّ أن تستند الأعراف إلى نصّ أو إجماع أو قياس أو استحسان ومن ثمّ تعتبر قيمة للمجتمع الإسلامي.

ويقسم العُرف إلى عُرف قولي وعُرف عملي، فالعُرف القولي مثل تعارف الناس إطلاق كلمة الولد على الذكر دون الأنثى مع أنها في اللغة تطلق على الاثنين وبهذا جاءت في القرآن الكريم:« **ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد** »[2]، ومن العُرف العملي تعارف الناس البيع بالتعاطي دون استعمال الصيغة اللفظية في البيع[3].

---

(١) راجع: عبد الكريم زيدان، (مرجع سابق)، ص٢٥٢، وعبد الوهاب خلاف، (مرجع سابق)، ص٨٩.

(٢) النساء، آية (١١).

(٣) جابر قميحة، المدخل إلى القيم الإسلامية، القاهرة، دار الكتاب المصري، (بدون تاريخ)، ص٧٨.

ويلاحظ أن الأحكام المبنية على العرف والعادة تتغير إذا تغيرت الأعراف والعادات.

ويرى الباحث أن القيم الإسلامية تتأثر بالعرف تأثيراً كبيراً وأن العرف في الفكر الوضعي المعاصر أصبح يؤثر في القيم فما كان حراماً أصبح حلالاً.

سادساً: القياس:

هو إلحاق واقعة لا نصّ على حكمها بواقعة ورد نص بحكمها، في الحكم الذي ورد به النص تساوي الواقعتين في علة الحكم مثل: واقعة شرب الخمر وقتل الوارث موروثه، البيع وقت نداء الصلاة وغيرها.

أدلة مثبتي القياس:

استدل مثبتي القياس بالقرآن، وبالسنة، وبقوال الصحابة وأفعالهم وبالمعقول.

أما القرآن قوله تعالى في سورة النساء:« **يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله والرسول وأولي الأمر منكم** »[1]، أما في السنة حديث معاذ بن جبل لما أراد الرسول صلى الله عليه وسلم أن يبعثه إلى اليمن. أما المعقول إن الله سبحانه وتعالى ما شرع حكماً إلا لمصلحة وإن مصالح العباد هي الغاية من تشريع الأحكام[2].

هذه أهم مصادر القيم الإسلامية في المجتمع الإسلامي، ولأن لها صفة الهيمنة التشريعية، بمعنى أن كل حكم من أحكام الشريعة له طابعه الأخلاقي ووراءه الدافع الإنساني، فإن مصادر التشريع تعتبر مصادر للقيم، لأن كلاً منها يحقق أهداف الشريعة الإسلامية من رفع الحرج وتيسير الحياة للناس، ودفع المفاسد عنها يعتبر مصدراً من مصادر القيم الإسلامية[3].

---

(١) النساء، آية (٥٩).

(٢) عبد الوهاب خلاف، أصول الفقه، ط٢، ١٩٨٨، ص٥٢- ٥٤.

(٣) جابر قميحة، (مرجع سابق)، ص٧٨.

المبحث الخامس: وسائل تنمية القيم الإسلامية:

وسائل تنمية القيم الإسلامية متعددة وكثيرة، والحديث عنها يحتاج إلى الكثير وبالتالي عرضها شائع، ولكننا استجابة للبحث العلمي سوف نركز ونسلط الضوء على أهم هذه الوسائل ذات الفعالية العالية في تنمية القيم الإسلامية[1]:

أ : القدوة:

من الوسائل الهامة التي دعى القرآن إليها واستخدمها، والرسول عليه الصلاة والسلام كان المثل الأعلى للصحابة، وكان وعبر الزمن للمسلمين وعلى مر الأيام القدوة الحسنة حيث تتمثل فيه كل الصفات الخلقية والطاقات الروحية والحيوية الخلاقة.

وقد استطاع الرسول صلى الله عليه وسلم بفضل تلك القدوة أن يحمل معاصريه قيم الإسلام وتعاليمه وأحكامه لا بالأقوال وإنما بالسلوك الواقعي الحي لذا نجدهم قد حرصوا على تتبع صفاته وحركاته والعمل بها، وما ذلك إلا حرصاً على تمثل أفعاله، لقد كان المثل الأعلى لهم[2].

ويحسن بنا أن نبين بعض الصفات التي يجب توافرها في شخصية الفرد حتى يكون القدوة لغيره حتى تكون هذه القدوة عاملاً وأسلوباً في تنمية القيم وهي[3]:

١- العقل والعلم عنصران هامان يجب توافرهما في القدوة وقد تجلت هاتان الصفتان في شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم، فقد بلغ الرسول في العقل درجة لم يبلغها بشر سواه.

---

(١) دكتور خليل أبو العينين، القيم الإسلامية والتربية، مكتبة إبراهيم حلبي، المدينة المنورة، ١٩٨٨، ص١٣٢، ١٣٣.

(٢) محمد القطب، منهج التربية الإسلامية، ط٢، ج١، بيروت، دار الشروق، بدون تاريخ، ص٢٢٥.

(٣) القاضي عياض، الشفا بتعريف حقوق المصطفى، (تحقيق: محمد علي البجاوي)، جـ١، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٤- ١٩٨٤، ص١٨٤.

٢- الحلم والاحتمال والعفو عند المقدرة والصبر على المكروه: وهذا شرط آخر في القدوة، وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم متمثلاً هذا، فقد أمره ربه «**خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين**»[١]، ومن توافرت لديه هذه الصفة كان قادراً على احتواء انفعالات الأفراد فهذا يؤدي إلى التأثير على الناس ويتأثرون به.

٣- الجود والكرم والسخاء: كان صلى عليه وسلم لا يبارى في هذه الصفة ويروى عنه أنه كان «أحسن الناس وأجود الناس، وأشجع الناس» [٢].

٤- الشجاعة والحدة: وقد كان صلى الله عليه وسلم منهما (بالمكان الذي لا يجهل) فقد حضر المواقف الصعبة، وهو ثابت لا يبرح، ومقبل لا مدبر ولا يتزحزح وهاتان الصفتان أساسيتان في القدوة لأنها إذا توافرت فيه، كان قادراً على ترجمة القيم إلى سلوك.

٥- الحياء والإغضاء: وكان صلى الله عليه وسلم أشد الناس حياءً، وأكثرهم عند العورات إغضاءً. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال :«كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حياءً من العذراء في خدرها، وكان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه»[٣]، إن الحياء يمنع صاحبه من ارتكاب النقائص، والمنكرات، لا بل يدفع المرء إلى التحلي بالخلق والمكارم.

---

(١) سورة الأعراف، آية (١٩٩).

(٢) حديث صحيح عن أنس: انظر مختصر صحيح مسلم، حديث رقم ١٥٨١.
- ومحمد ناصر الدين الألباني- صحيح الجامع الصغير وزيادته- المجلد الثاني- ط٢ ، بيروت، المكتب الإسلامي- ١٩٨٦/١٤٠٦، حدث رقم ٤٦٣٤ .

(٣) مختصر صحيح مسلم، حديث رقم ١٥٦٨، الألباني، ص٨٧٠، حديث رقم ٤٧٩٩.

٦- حسن العشرة والأدب: يقول سيدنا علي رضي الله عنه في وصف الرسول صلى الله عليه وسلم :«كان أوسع الناس صدراً، وأصدق الناس لهجةً، وألينهم عريكة، وأكرمهم عشرة»[١]، وكان يولف أصحابه، ولا ينفرهم، ويكرمهم ويكرم كريم كل قوم ويوليه عليهم، ويحذر الناس ويحترس منهم، لقد كان دائم البشر، سهل الأخلاق ليّن الجانب[٢].

٧- الشفقة والرأفة والرحمة لجميع الناس: لقد وصف القرآن الكريم محمداً صلى الله عليه وسلم «**عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم**»[٣]، وبذلك فهو رؤوف رحيم، وشفيق، ومن شفقته على الأمة (تخفيفه وتسهيله عليهم وكراهية أشياء مخافة أن تفرض عليهم كقوله :«لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء»[٤].

٨- الوفاء وحسن العهد وصلة العهد: إن الشواهد على ذلك متعددة، فقد كان صلى الله عليه وسلم وفياً بوعده، حسن العهد، يقول :«إن أحسن العهد من الإيمان»[٥].

٩- التواضع : إن الآثار المروية عن الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا المجال كثيرة والشواهد متعددة، فقد كان عليه الصلاة والسلام لا يحب أن يعظمه الناس فقد خرج ذات يوم متكئاً على عصا فقام له الناس، فقال :«لا تقوموا كما يقوم الأعاجم يعظم بعضهم بعضا»[٦].

---

(١) القاضي عياض، الشفا بتعريف حقوق المصطفى، (تحقيق: علي محمد البيجاوي)، الجزء الأول ، بيروت ، دار الكتاب العربي، ١٤٠٤ - ١٩٨٤، ص١٣٣، ١٣٤.

(٢) أبو نعيم الأجهاني، دلائل النبوة، تحقيق: محمد رواس، جـ٢، ط٢، بيروت، دار النفائس، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م، ص٦٣١.

(٣) التوبة ، آية (٢٧).

(٤) حديث صحيح . انظر : الألباني ، (مرجع سابق)، جـ٢، ص٩٤.

(٥) مرجع سابق ، ص ١٦٥، ١٦٧.

(٦) حديث حسن . انظر : الفراء البغوي، مصابيح السنة، (تحقيق: يوسف عبد الرحمن المرعشلي وآخرون)، المجلد الثالث - ط١ ، بيروت ، دار المعرفة ، ١٤٠٧-١٩٨٧، ص٢٨٧، حديث رقم ٣٦٤١.

١٠- العدل والأمانة، وصدق اللهجة: فقد كان صلى الله عليه وسلم أمن الناس، وأعدلهم، وأعف الناس، وأصدقهم لهجة. وكان مشهوراً بهذه الصفات قبل الرسالة وبعدها، ولولا هذه الصفات وخاصة الأمانة لما حصلت الثقة فيه.

فهناك صفات يمكن ذكرها دون الدخول في شرح لها مثل - الوفاء وحسن الهدى والرفق، والزهد في الدنيا والخوف من الله وطاعته وعبادته وغيرها[١].

ب : التربية العملية والتربية بالوقائع:

لتنمية القيم الإسلامية لدى أفراد الأمة الإسلامية اتبع صلى الله عليه وسلم أسلوب التربية العملية، تعليماً وتدريباً، وربط التوجيه بالأحداث والوقائع الجارية في حياة الناس، والتربية الإسلامية تظهر من خلال حديث الرسول صلى الله عليه وسلم وقبل ذلك في القرآن الكريم بحيث تتحول الكلمة إلى عمل، أو خلق أفضل أو إلى تعديل في السلوك لتحقيق وجود الإنسان المسلم كما تصوره الإسلام.

قال تعالى : « **وتلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون** »[٢].

قال تعالى : « **فوربك لنسألنهم أجمعين كما كانوا يعملون** »[٣].

قال تعالى : « **لمثل هذا فليعمل العاملون** »[٤].

فإن جميع هذه الآيات تدعو إلى العمل وتحث الفرد المسلم إلى السعي في طلب الرزق وهذه دعوة مفتوحة لأفراد الأمة للعمل. وفي هذا المجال قال رسول الله صلى

---

(١) القاضي عياض، (مرجع سابق)، ص١٧٢- ١٧٦.

(٢) سورة الزخرف، آية (٧٢).

(٣) سورة الحجر، آية (٩٢).

(٤) سورة الصافات، آية (٦١).

عليه وسلم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى عليع وسلم سئل : « أي العمل أفضل؟ فقال : الإيمان بالله ورسوله، قيل ثم أي ؟ قال : الجهاد في سبيل الله، قيل ثم أي؟ قال : الجهاد في سبيل الله، قيل : ثم ماذا ؟ قال: حجّ مبرور »[1].

جـ : القصص القرآني:

ولقد كانت القصة القرآنية من أهم الوسائل في تنمية القيم الإسلامية وذلك باستخراج العبر من التجربة السابقة وبيان طرق ووسائل الخير والتحذير من الكفر والجحود. يقول تعالى:« **تلك القرى نقص عليك من أنبائها** »[2].

« **فاقصص القصص لعلهم يتفكرون** »[3].

« **ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك** »[4].

وتعتبر القصة من أكثر الوسائل فعالية في تنمية القيم الإسلامية، لذا استخدمها الرسول صلى الله عليه وسلم، وحرص كثيراً على أن يجعلها من القيم الإسلامية، إما من أجل التوضيح أمام الأمة، أو من أجل تعميقها لدى نفوس أفراد الأمة من خلال جعلها موضوعات تدور حولها وتتحدث عنها أحداث القصة.

ولقد جاء استخدام القصة لأغراض متنوعة لكي تؤدي إلى تعميق القيم مثل :

أولاً: غرس القيم بكافة انواعها:

---

(١) الامام البخاري، صحيح البخاري، (ضبط وإخراج: مصطفى ذيب البغا)، ط١، جـ١، بيروت، دار القلم ، ١٤٠١ - ١٩٨١ ، ص١٨، حديث رقم ٢٦ .

(٢) الأعراف، آية (١٠١).

(٣) الأعراف ، آية (١٧٦).

(٤) سورة غافر ، آية (٧٨).

أولاً: غرس القيم بكافة أنواعها:

لقد تعرضت القصة القرآنية والنبوية لمعايير ثمينة القيم، كالثبات على العقيدة والتمسك بها، وعدم التنازل عن المباديء التي دعت إليها، بغية ترسيخها في نفوس المسلمين، لتستقر في نفوسهم وتقيد مشعلاً يضيء عتمة الطريق أمامهم وهم يواجهون ألوان الاضطهاد والعذاب بسبب ما يفقدونه من مباديء سامية.

إن القصص القرآنية من المصادر الأصيلة التي تهدف إلى إيجاد عواطف متجاوبة مع الإسلام وقيمه وأخلاقه، يدعو إلى الالتزام بها والأمثلة كثيرة ومتنوعة وقد وظفت توظيفاً جيداً لتحقيق الغرض وهو تنمية القيم الإسلامية.

ثانياً: التأكيد على العقيدة وتعميقها في وجدان الناس:

إن التأكيد على العقيدة في وجدان أفراد الأمة هو القيمة الأساسية التي تقوم عليها وتحيا في ظلها جميع فروع الدين مثل وحدانية الله وإفراده بالألوهية والعبادة[1].

ثالثاً : حياة الرسول، وما تضمنته من قيم:

إن الرسول هو الرائد لهذه الأمة والهادي إلى حياة صحيحة، من تبعه فقد فاز، ومن كذبه وحاربه فقد خسر، وأنه خاتم الرسل والأنبياء[2].

---

(١) محمد بن حسن الزير، القصص في الحديث النبوي، ط٣، (بدون نشر)، ١٤٠٦- ١٩٨٥، ص٣٨٨.

(٢) عبد الوهاب لطفي الديلي، معالم الدعوة في قصص القرآن الكريم، ط١، ج١، جدة، دار المجتمع للنشر والتوزيع، ١٤٠٦-١٩٨٦، ص٦١- ١٢٠.

وحتى تكون القصة مفيدة ومؤثرة بطريقة فعالة فلا بد أن تتوافر فيها الشروط التالية:

١- أن تكون القصة منسجمة مع الشريعة الإسلامية وأهداف الإسلام.

٢- أن تكون القصة مناسبة للسن الذي تكتب له؛ فلكل فئة عمرية صفات ورغبات تختلف عن الفئة العمرية الأخرى.

٣- أن تختار الموضوعات المناسبة، بحيث يحوي جوهر الموضوع الاتجاهات والقيم.

٤- مراعاة العناصر الفنية للقصة، من حيث البنية العامة والنسيج القصصي، والأسلوب المناسب، وتوافر التشويق والعرض المناسب للأفكار[١].

د : وأخيراً السؤال والحوار والمناقشة:

يعتبر السؤال والحوار والمناقشة من الوسائل الهامة في التدريس بصفة عامة، وأن استخدامها في مجال تنمية القيم فعالاً، فهذا ما دلت عليه النصوص القرآنية والنبوية، يروى عن عتبة بن عامر رضي الله عنه، أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أخت له نذرت أن تحج حافية غير مختمرة؟ فقال :« مروها فلتختمر ولتركب، ولتصم ثلاثة أيام »[٢].

أما سؤال النبي صلى الله عليه وسلم للمسلمين فهناك أمثلة كثيرة تدل دائماً على حرصه الشديد على تعلم المسلمين أمور دنياهم وغرس القيم السامية لديهم.

هذه الوسائل تعمل على تنمية القيم لدى المسلمين، ولكنها ليست كل ما كان يستخدمه الرسول صلى الله عليه وسلم، أواستخدامه القرآن الكريم.

---

(١) انظر: حسن إبراهيم عبد العال، أصول تربية الطفل في الإسلام، كلية الشريعة، جامعة طنطا، سنة ١٩٨٠، ص(٣٠٣-٣٠٥)، ورشدي طعيمه: تحليل المحتوى في العلم الإنساني، مفهومه، أسسه، استخداماته، القاهرة، دار الفكر العربي، (بدون تاريخ)، ص(٣٢٢-٣٤٠).

(٢) الفراء البغوي، مصابيح السنة، تحقيق يوسف عبد الرحمن المرعشلي وآخران، بيروت، دار المعرفة، ١٩٨٧.

وهناك وسائل وطرق أخرى يمكن أن تلعب دوراً فاعلاً في تنمية هذه القيم مثل -الوعظ والإرشاد- الأمثال- التزهيد أي قناعة العامل في تأدية عمله- الترغيب والترهيب، وغيرها من الوسائل[1].

والقرآن الكريم والسنة الشريفة تركت للفرد المسلم أن يستخدم عقله واحترمت تفكيره لا بل دعته إلى العمل على استنباط الكثير من الوسائل من القرآن والسنة تناسب الزمن الذي يعيش فيه وتكون قادرة على التفاعل مع آخر المتغيرات والمستجدات اليومية التي يتعرض لها الفرد المسلم، شريطة عدم التعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية[2].

المبحث السادس: العوامل التي تؤثر في الإنتاجية :

تمهيد:

إن الدراسات الإقتصادية رغم تعددها وما قدمته في هذا الجانب الهام المتعلق بتحديد مفهوم للإنتاجية إلا أنها بقيت من أكثر المصطلحات الإقتصادية التي تعرضت لتفسيرات مختلفة والتي لم تتفق على صفة واحدة بشأنها، رغم التقارب بين هذه التفسيرات، كما أن الدراسات التي ظهرت في هذا المجال ساهمت في تطوير الإنتاجية إلا أنها أدت إلى تعقيدها، حيث صيغت مفاهيم كثيرة إلى أن قيل إن الإقتصاديين لم يختلفوا بشأن تحديد مفهوم معين بقدر اختلافهم بخصوص تحديد مفهوم الإنتاجية[3].

ويعود ذلك إلى أن الإنتاجية لفظة واسعة المفهوم بحيث يتجاوز ذلك إلى أكثر من نشاط سواء كان إجتماعياً أو غيره ولا تقتصر على النشاط الإقتصادي دون غيره.

---

(١) اقرأ: المائدة، آية (٤)، البقرة، الآيات (١٨٩، ٢١٥، ٢١٧، ٢١٩، ٢٢١، ٢٢٢).

(٢) جابر قميحة، (مرجع سابق)، ص١٢٣.

(٣) حسن سليمان، الإنتاجية: مفاهيمها وطرق حساباتها وبعض تطبيقاتها، وزارة التخطيط، الكويت، سنة ١٩٧٧، ص٤.

وقد تعددت العوامل التي تدخل في مفهوم الإنتاجية فلم تعد تقتصر على العناصر الإنتاجية مثل (العمل، رأس المال، التنظيم) ولكنها بدأت تتأثر بالعوامل الاجتماعية من تعليمية، وثقافية، وصحية وغيرها[1].

وقد تعددت كذلك تعريفات الإنتاجية يمكن إيجازها بما يلي:

(عرفت الإنتاجية من قبل منظمة التعاون الإقتصادي الأوروبي باعتبارها حصيلة قسمة الإنتاج على عنصر من عناصر الإنتاج المساهمة في خلقه)[2].

(وعرفت كذلك بأنها درجة استغلال الموارد الإنتاجية، مؤكداً أن إنتاجية العمل تمثل أولية مقدمة عن المؤشرات الأخرى)[3].

(كما عرفت بأنها تشير إلى المقارنة بين السلع والخدمات المنتجة وبين الموارد المستخدمة في انتاجها وهذا التعريف يعود إلى Fabricant)[4]. (وأخيراً عرفها Kendrick بأنها الإنتاجية الناجمة عن زيادة الحصيلة من استخدام الموارد النادرة لكل وحدة إنتاجية)[5].

إذن فإن الإنتاجية هي حصيلة العلاقة بين مخرجات الإنتاج وبين العوامل البشرية والمادية التي ساهمت في خلقه، وقد كثر الحديث بين رجال الإقتصاد حول أهمية عوامل الإنتاج التقليدية التي تؤثر في الإنتاجية (رأس المال، العمل، التنظيم) والدور الفاعل والأكثر أهمية لعنصر رأس المال، وهناك من يرى عكس ذلك ويقول بأن سرعة نمو الإنتاجية تتأثر بعوامل أخرى هي البحوث الإقتصادية، التعليم،

---

(١) جلال محمد النعيمي، المدخل إلى دراسة العمل، دار الحكمة للطباعة والنشر، الموصل، سنة ١٤١١- ١٩٩٠، ص٣٦-٤٠.

(٢) منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ، OECD حالياً. وللوقوف عند تفصيل أكثر بشأن مساهمة المنظمة هذه في تطوير الانتاجية خاصة على المستوى الاوروبي انظر الفصل الحادي عشر - الانتاجية والمؤسسات المتخصصة (مراكز الانتاجية) Zoltan Roman, OP., Cit. 1982 - p.19 .

(٣) Zoltan Roman, OP, Cit. 1982 - p. 15 .

(٤) لمزيد من التوضيح انظر : د. عبد الوهاب رشيد، الانتاجية والتنمية الإقتصادية، دار الشباب للنشر والترجمة والتوزيع قبرص، ط١، آب ١٩٨٨، ص٢٠.

(٥) المرجع نفسه، عبد الوهاب رشيد، الإنتاجية والتنمية الإقتصادية، دار الشباب للنشر والتوزيع، قبرص، ط١، ١٩٨٨، ص١٧٣.

الاستثمارات في الموجودات الثابتة، باعتبار أن البحوث والتنمية وسيلة هامة في خلق المعرفة، بينما تؤدي العملية التعليمية إلى تحويل المعرفة وتدريب العمال على استخدام التكنولوجيا الحديثة.

ونظراً لأهمية هذا الموضوع في إعطاء البحث القدر اللازم من الاهتمام فقد تم تقسيم العوامل التي تؤثر على الإنتاجية إلى مجموعات هي :

المجموعة الأولى :

البنية المؤسسية: تتطلب الإنتاجية توفير الظروف والقوانين التي تواكب العصر وتؤدي إلى استقرار الأنظمة السائدة وقيام دولة القانون والمؤسسات ذات الاستقلال المالي والإداري الكامل وهذه الهياكل هي المحور الذي تقوم عليه عملية التنمية الإقتصادية والاجتماعية.

إن محاربة البيروقراطية في الإدارات، واختيار الجهاز الإداري استناداً إلى توافر الكفاءة والقدرة دون النظر إلى معيار آخر، وتطور الإجراءات الإدارية وتقليل وإزالة المعوقات التي تعترض العمل، ومحاربة الروتين من الوسائل الفاعلة في تطوير وتنمية الإنتاجية[1].

المجموعة الثانية:

عوامل الإنتاج الأساسية:(العمل، رأس المال الثابت، التكنولوجيا، التنظيم).

من دراسات سابقة نرى أن عنصر العمل يحتل المركز الأكثر أهمية في العملية الإنتاجية فبدون العمل لا يتحقق الإنتاج ولا يتم الاستهلاك وهو الوسيلة في تحقيق العملية الإنتاجية والوسيلة الأكثر حسماً في تحقيق أهدافها[2].

---

(١) محمد عزت سلامه، «الإنتاجية»، نشرة التنمية الصناعية العربية، العدد التاسع، مركز التنمية الصناعية للدول العربية، القاهرة، يناير ١٩٧٢، ص٤- ٦.

(٢) إبراهيم عبد الحليم، «الإنتاجية والعمالة في الصناعة العربية»، نشرة التنمية الصناعية العربية، العدد (٩)، القاهرة، سنة ١٩٧٢، ص(٢٢-٣٠).

للتوسع انظر:

١- علي الدين هلال، الأبعاد السياسية والإجتماعية لنقل التكنولوجيا في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، العدد (٣٧)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، آذار ١٩٨٢.

٢- أسامه أمين الخولي، «نظرة في إمكانيات دول مجلس التعاون في المجال التكنولوجي» ندوة التكامل الإقتصادي لدول سجل التعاون العربي، جامعة الملك سعود، الرياض، ١٩٨٣، ص(١٧- ٢٠).

ويتأثر دور العمل في تحقيق أهدافه الإنتاجية بما يلي[1]:

١- قدرة العمل على تحقيق أهداف المنشأة الإقتصادية وفق خطة العمل المحددة، وتقترن هذه القدرة بمهارته وبالظروف المحيطة بالعمل وبوسائل السلامة العامة، ونظام التدفئة والتكييف، وساعات العمل، وحركة العاملين أثناء العمل إضافة إلى العلاقات القائمة بين إدارات المنشأة والعاملين فيها، والتي تؤثر إيجابياً في العملية الإنتاجية إذا اتسمت بالاستقرار والاحترام والتقدير.

٢- رغبة العمل ودرجة استعداده لإنجاز العمل وتطويره وهذه تتأثر بالحوافز سواء كانت اقتصادية مثل نظام الأجور، والمكافآت المالية، وحوافز الترقي لكل عامل ماهر، أما الحوافز المعنوية مثل المشاركة في مجالس الإدارة لزيادة شعورهم بتحمل مسؤولية أكبر إضافة إلى الحوافز العامة، مثل الخدمات الصحية والتعليمية والتدريبية والضمان الاجتماعي وإشاعة العدل في المنشأة.

والدولة تعمل دوراً هاماً في تقرير قدرة ورغبة العاملين من خلال سياساتها الاجتماعية والإقتصادية والتشريعات الخاصة بالعمل ودعم حقوق العمال ومساعدتهم في المشاركة الفعلية في اتخاذ القرارات الخاصة بهم[2].

المجموعة الثالثة:

العوامل الإقتصادية المساعدة:(حجم السوق، حجم المشروع، موضع المشروع، البحث والتدريب)[3].

---

(١) د. محمد عزت سلامة، الإنتاجية، العدد التاسع، مركز التنمية الصناعية للدول العربية، القاهرة، يناير ١٩٧٢، ص٤-٦. انظر: إبراهيم عبد الحكيم، «الإنتاجية والعمالة في الصناعة العربية»، نشرة التنمية الصناعية للدول العربية، العدد التاسع، القاهرة، ١٩٧٢، ص٢٢- ٣٠.

(٢) صبحي ناصر، سمير سعود، «اختيار تدريب العاملين بالأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة»، مجموعة العمل للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة في الدول العربية، المؤتمر الأول، آذار، ١٩٧٧، ص١٨- ١٩.

(٣) عبد الوهاب رشيد، دور المشروعات المشتركة في التكامل الإقتصادي العربي، رسالة دكتوراة، جامعة القاهرة، كلية الإقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، سنة ١٩٨٠، ص١٣٣.

لقد كثرت العوامل الإقتصادية المساعدة التي تؤثر بصورة غير مباشرة في العملية الإنتاجية، فكلما زاد حجم السوق زادت قدرته على استيعاب منتجات المشروع، فكلما كانت عالية أدت إلى خلق فرص عمل أفضل لزيادة حجم المشروع إلى حدوده الإقتصادية.

أما حجم المشروع فإنه يعبر عن طاقته في الإنتاج ومن المعروف أن الحجم الأمثل للمشروع يتحقق عند المستوى الذي يكون فيه الإنتاج بأقل كلفة ممكنة في المتوسط مع افتراض التشغيل الكامل للمنشأة، ويتأثر حجم المشروع بحجم القوة الشرائية المتاحة.

أما البحث والتدريب وإفساح المجال أمام العاملين للإلتحاق بالدورات التدريبية على جميع المستويات إضافة إلى دعم الأبحاث التي تساهم في تطوير المنتج تعمل جميعها على زيادة الإنتاجية[1].

المجموعة الرابعة:

العوامل الإجتماعية:(السياسة السكانية، التعليم، الصحة، الثقافة والإعلام، العادات والتقاليد وأخيراً المعتقدات الدينية)[2].

إن العوامل الاجتماعية هي التي تؤثر بصورة مباشرة في القوى البشرية لذلك فرغم آثارها غير المباشرة في العملية الإنتاجية إلا أنها تحتل أولوية متقدمة على العوامل الأخرى، لأنها تنصب على الفرد وبالتالي ترتبط بالتنمية البشرية[3].

وإن نجاح خطط التنمية في أي بلد يتطلب ضبط السياسة السكانية والحد من

---

(١) جلال محمد التعيمي، المدخل إلى دراسة العمل، سنة ١٩٩٠، نشر وتوزيع دار الحكمة للطباعة والنشر، الموصل، ص٣٦-٤٢.

(٢) عبد الوهاب رشيد، الإنتاجية والتنمية الإقتصادية، ط١، ١٩٨٨، دار الشباب للنشر والترجمة والتوزيع، قبرص، ص١٨٨.

(٣) للتوسع انظر: فرنسيس مورلايسيه، جوزيف كولنيز، صناعة الجوع، خرافة الذرة، سلسلة عالم المعرفة، (مترجم)، عدد (٦٤)، سنة ١٩٨٣.

نموها، وهذه تحتاج الى دراسة كل الجوانب السكانية في اطار الموارد المتاحة، فهذا يتطلب تغير السلوك وتطوير القيم الاجتماعية السائدة، وتنظيم النسل والحد من الهجرة المعاكسة من الريف الى المدن وغيرها.

كذلك يلاحظ أن تطوير التعليم وتحسين نوعيته ومحاربة الأمية وتوسيع قاعدة التعليم المهني، وتحسين مستوى الأفراد صحياً تساهم بصورة فاعلة في زيادة الإنتاجية كماً ونوعاً[1].

المجموعة الخامسة:

العوامل البيئية:(البيئة الطبيعية - البيئة الحضارية).

تعني البيئة مجال حياة الفرد الذي تتأثر به ويؤثر بها من أرض وهواء وفضاء وهذا يولد نوعين متميزين بها[2]:

الأول: البيئة الطبيعية، وهي كل ما يحيط بالإنسان ولا دخل له في وجودها مثل (التضاريس، المناخ، التربة، الحيوانات وغيرها).

والثاني: البيئة البشرية (الحضارية)، وهي كل ما أوجده الإنسان من سلوك وإنجازات في بيئته الطبيعية (كثافة السكان، المستوى التعليمي) وهذه البيئة ترجمة صادقة للتفاعل بين الإنسان وبيئته الطبيعية.

وأهم المشكلات التي تواجه الإنتاجية والتنمية هي تلوث البيئة الطبيعية الناجمة عن التصرفات البشرية ومخلفات الصناعة وغيرها والأضرار الناجمة عن استخدام وسائل النقل البري والجوي والبحري إضافة إلى الاستغلال الهادر للموارد

(١) د. زين الدين عبد المقصود، البيئة والإنسان، علاقات ومشكلات، ط٢، دار البحوث العلمية، الكويت، سنة ١٩٨٣، ص١١-١٣.

(٢) جمعية حماية البيئة، تدهور المحيط الحيوي، وأبعاده البيئية، قضايا بيئية (١٤)، إعداد د. زين الدين عبد المقصود، الكويت، نيسان ١٩٨٤، ص٢٤-٢٩.

الطبيعية في الدول النامية وتصديرها مواد خام يؤثر تأثيراً سلبياً في بيئته الطبيعية والحضارية[1].

لذا نرى أن المحافظة على البيئة شرط لازم لتحقيق التنمية والنماء الحضاري وهذا يتطلب الإسراع في معالجة مشكلات البيئة ووضع استراتيجية على مستوى كل دولة لذلك، وإجبار المشروعات الجديدة على وضع خطة موازية لمعالجة مخلفاتها محافظة على البيئة الطبيعية. هذا وقد أنجزت الحكومة الأردنية ممثلة بوزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة الإستراتيجية الأردنية للبيئة على مستوى المملكة وسوف تقوم بترفيع دائرة البيئة في الوزارة إلى مؤسسة مستقلة نظراً لأهمية البيئة وحرصها على المحافظة عليها نظيفة.

المجموعة السادسة:

التكامل الإقتصادي والتعاون الدولي:

مما لا شك فيه أن تحقيق التكامل الإقتصادي بين الدول في انشاء المشروعات المشتركة سوف يؤدي إلى تحقيق درجة عالية من الإنتاجية وسوف يتم استغلال موارد الأمة الاستغلال الأمثل دون هدر أي جزء منها وتحقيق عوائد مشتركة للدول من خلال هذا الاستغلال الأفضل، والتعامل بهذا الأسلوب يحقق أسلوباً مشتركاً للتنمية الإقتصادية لا يتعارض مع إقامة علاقات تبادلية دولية في حدود مناسبة شريطة أن توضع هذه العلاقات في خدمة أهداف التنمية.

وفي هذا الشأن يشار إلى التقليل بقدر الإمكان من قبول المساعدات الدولية خاصة التي قد تقدم وفق شروط غير ملائمة للدولة، لأنها قد تؤدي لاحقاً إلى تحقيق احتكارات ويلاحظ بأن دخول المساعدات الإقتصادية وغيرها إلى دولة ما لتعزيز بعض المؤسسات أو قطاعات محددة، سيكون في الغالب على حساب مؤسسات وقطاعات أخرى، ويكون التدخل بذلك الشكل حقيقة واقعة لا يمكن تجاهلها[2].

---

(١) جمعية حماية البيئة، تدهور المحيط الحيوي، وأبعاده البيئية، الكويت، ١٩٨٤، ص٢٤- ٢٩.

(٢) محبوب الحق، شعار الفقر، خيارات أمام العالم الثالث (مترجم)، المكتبة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٧، ص١٠١.

وأخيراً نرى أن العوامل التي تكونت منها المجموعات السابقة قد تكون متواجدة معاً وقد يتواجد بعض منها، فكلما زادت هذه المجموعات حضوراً لعبت دوراً بارزاً في دفع الإنتاجية إلى الأمام بصورة واضحة وفي حال عدم تواجدها جميعاً فإن الموجود منها سوف يساهم في إثراء هذه الإنتاجية ورفع مستواها قدر الإمكانات المتاحة ونحن ندعو بدورنا ونطالب إلى تحقيق القدر الأكبر منها لتساهم بصورة كبيرة في زيادة حجم الإنتاجية كماً ونوعاً. هذا ولم يقم الباحث بإعداد مقياس خاص لقياس الإتنتاجية لأن ذلك يقع خارج دائرة الدراسة ومطلوب القيام به من قبل المؤسسات الصناعية صاحبة العلاقة.

المبحث السابع: القيم الإسلامية وأثرها في الإنتاجية:

لقد اهتم الإسلام بالعمل وحث على الكسب الحلال وحارب الكسل والتقاعس عن أداء العمل وربط العمل بالدين تأكيداً على أهميته، وطالب بإتقان العمل بإعتبار العمل عبادة، ونادى بالمحافظة على المال العام لأنه مال الأمة وهدره يعني هدر لطاقات الأمة ومواردها .

قال تعالى:« **هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه** »[1].

وقال تعالى:« **وأن ليس للإنسان إلا ما سعى وأن سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الأوفى** »[2].

وقال تعالى:« **وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون** »[3].

---

(١) سورة الملك، آية (١٥).

(٢) سورة النجم، آية (٣٩، ٤٠، ٤١).

(٣) سورة التوبة، آية (١٠٥).

كما أشارت الأحاديث الشريفة إلى الدعوة إلى العمل وإتقانه في مواضع كثيرة منها:

قول الرسول صلى الله عليه وسلم:« إنّ الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه »[1].

وقوله صلى الله عليه وسلم:« من أمسى كالاً من عمل يده أمسى مغفوراً له يوم القيامة »[2].

وقوله صلى الله عليه وسلم:« لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرّة سوى »[3].

والقيم الإقتصادية الموجبة تساهم بدرجة كبيرة في زيادة الإنتاجية لدى العامل المسلم فإذا ما توفرت هذه القيم لدى العامل المسلم وكانت الظروف المحيطة بالعمل مناسبة فإنها سوف تؤدي حتماً إلى تحقيق انتاج متميز كماً ونوعاً، يساهم في زيادة دخل الأمة، وتحقيق الرفاهية والحياة الكريمة لأفراد المجتمع الإسلامي.

ويمكن إيجاز بعض هذه القيم التي تكوّن معاً قاعدة ينطلق منها العامل المسلم لأداء عمله في أريحية كاملة، وبيئة سليمة تساهم في تهيئة كل الظروف الملائمة للإنتاج فيمايلي:

١- إتقان العمل من أهم العوامل المؤثرة في رفع مستوى إنتاج الفرد. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه »[4].

٢- الأمانة في أداء المهام المطلوبة والمحافظة على أسرار العمل، والمحافظة على الآلات والتجهيزات المستخدمة في المصنع والقيام بعمل الصيانة اللازمة لها لتبقى صالحة للإستخدام.

---

(١) الجامع الصغير وزيادته، رقم الحديث: ١٨٨٠، ١/ ٣٨٣. وقال الألباني حديث حسن.

(٢) السيوطي، ٨٥٤٦/٩١/٦ ، الجامع الكبير ٧٥٦/١.

(٣) صحيح الجامع الصغير، رقم الحديث: ٧٢٥١، ٢/ ١٢١٤، وقال الألباني حديث صحيح.

(٤) صحيح الجامع الصغير، رقم الحديث: ١٨٨٠، ١/ ٣٨٣، وقال الألباني حديث حسن.

٣- التوكل على الله: يعتبر التوكل على الله عزّ وجلّ أهم بكثير من العمل على وضع القوانين والأنظمة والتعليمات، لأن الموظف دائماً قادر على تجاوزها ومخالفتها وقد يهرب من العقوبة - لذا يتوجب عليه دائماً مخافة الله في السر والعلانية ويعمل إلى يوم لا فائدة فيه لمالٍ أو ولد، أو جاه يوم الحساب. قال صلى الله عليه وسلم:« إعقل وتوكّل »[1].

٤- إن القيام بالعمل الحلال والمشروع وتجنب الأعمال المحرمة شرعاً ولو كانت ذات عائد أكبر سبب يعمل بصورة تلقائية لزيادة الإنتاجية لدى العمال والمجتمع الإسلامي.

٥- إحياء الأرض الموات[2]: يعتبر إحياء الأرض الموات من الوسائل الهامة في زيادة رقعة الأراضي الزراعية وبالتالي زيادة حجم الإنتاج الزراعي والذي يعتبر من أهم القطاعات الإقتصادية- فكلما زاد عدد العاملين على إحياء الأرض الموات زادت نسبة مشاركتهم في الإنتاج وبالتالي في رفع انتاجية الإقتصاد الوطني وهذا الإحياء مرتبط بالقدرة على الاستغلال أولاً وعدم التعطيل للأرض ثانياً، فإذا شعر الوالي بأن الشخص المقطوع له عاجز عن خدمة الأرض أو توقف عن خدمتها جاز له سحبها ومنحها لشخص آخر.

قال رسول الله صلى عليه وسلم:« من أحيا أرضاً ميتاً فهي له »[3]. ولكنه أكّد على أخذها ممن لا ينتفع بها بقوله صلى الله عليه وسلم:« ليس لمتجر حق على أرض أكثر من ثلاث »[4].

---

(١) صحيح الجامع الصغير، رقم الحديث: ١٠٦٨، ١/ ٢٤٢، وقال الألباني حديث حسن.

(٢) محمود محمد بابلي، إعمار الأرض في الإقتصاد الإسلامي، ط١، ١٤٠٨- ١٩٨٨، المكتب الإسلامي، بيروت، ص٨٣.

(٣) الترمذي، أبواب الأحكام، باب ما ذكر في إحياء الأرض الموات، رقم الحديث ١٣٩٥، وقال الترمذي حديث حسن صحيح.

(٤) أبو عبد القاسم بن سلام، الأموال، تحقيق: محمد عمارة، ط١، (بيروت، دار الشروق، سنة ١٩٨٩)، رقم الحديث ٧١٣، ص٣٨٢، وسيشار إليه لاحقاً: الأموال.

٦- ترشيد الإستهلاك: يعتبر الإستهلاك العنصر الهام الذي بدونه لا يتم الإنتاج ولذلك حرص الإسلام دائماً على دعوة المسلمين إلى عدم التغالي فيه ومطالبهم بترشيده وعدم الإسراف في الانفاق تجنباً لهدر موارد الأمة ومحافظة عليها.

وترشيد الإستهلاك يؤدي إلى توفير المال اللازم لإعادة ضخه في قنوات الاستثمار الحلال والتي سوف تؤدي في نهاية الأمر إلى زيادة الإنتاج ورفاهية المجتمع وتحسين مستوى معيشة أفراده.

هذا وقد حثت آيات القرآن الكريم على ترشيد الإستهلاك، قال تعالى:« **ولا تبذر تبذيراً، إنّ المبذرين كانوا إخوان الشياطين** »[1]، وقال تعالى:« **وكلوا واشربوا ولا تسرفوا** »[2]، وكذلك قوله تعالى:« **ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك، ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً** »[3].

كذلك حاربت السنة النبوية الشريفة لتؤكد ما جاء في القرآن الكريم وتدعو المسلم إلى الإستهلاك المعتدل وعدم التفريط والإسراف، قال ابن عباس رضي الله عنهما:« كُل ما شئت، واشرب ما شئت، ما أخطأتك اثنتان: سرف ومخيلة »[4]. وأخيراً قال تعالى:« **وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها، ففسقوا فيها، فحق عليها القول، فدمرناها تدميراً** »[5]

مما تقدّم يتبين لنا أن القيم الإسلامية تلعب دوراً كبيراً في زيادة الإنتاجية إذا وُجدت في بيئة إسلامية ولا يمكن أن تكون فاعلة في ظرف وبيئة لا تعتمد الإسلام أسلوب عمل ومنهج حياة قادر على استيعاب كل المتغيرات في كل زمان ومكان.

---

(١) الإسراء، آية (٢٧).

(٢) الأعراف، آية (٣١).

(٣) الإسراء، آية (٢٩).

(٤) رواه البخاري. دار الحديث / القاهرة، د. ت.

(٥) الإسراء، آية (١٦).

الفصل الثالث

إجـــراءات الـدراســـة

إجراءات الدراسة:

يتناول هذا الفصل وصفاً لمجتمع الدراسة وعينته، والأدوات التي استخدمها، كما يتناول الإجراءات والطرق الإحصائية التي استخدمت لاستخلاص النتائج وتحليلها، والتوصيات التي أسفرت عنها الدراسة.

مجتمع الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من العاملين في الشركات الصناعية في كل من محافظات (إربد، المفرق وأخيراً الزرقاء)، ويوضح جدول رقم (١) توزيع هذه المصانع.

الجدول رقم (١): الشركات الصناعية موزعة حسب المحافظات

الرقم	اسم المحافظة	المصانع	ملاحظات
١.	إربد	٢٧	
	أ. مدينة إربد الصناعية	١١	
	ب. مدينة الحسن الصناعية/ الرمثا	١٦	
٢.	المفرق	٥	
٣.	الزرقاء	٣	
	الإجمالي	٣٥	

ملاحظة:

اشتملت عينة المصانع التي تمت دراستها على صناعات معدنية، غذائية، بلاستيكية، أدوية وعلاجات زراعية، حلويات، ومشروبات غازية، جلديات، خيوط، ولوازم التدفئة المركزية ومواد تنظيف، الصناعات الاسمنتية، الدهانات والمعاجين، أسلاك وكوابل كهرباء، سيراميك وأدوات صحية، أثاث ولوازم مكاتب وغيرها موزعة كما هو مبين في الجدول رقم (٢) والجدول رقم (٣).

الجدول رقم (٢): المصانع في مدينة إربد الصناعية، مدينة الحسن الصناعية/ االرمثا

الرقم	اسم المصنع	المكان	نوع الصناعة
١.	ألفا بلاستيك	إربد- المدينة الصناعية	صناعات بلاستيكية
٢.	الشامي للصناعات	إربد- شرق دوار النسيم	صناعات جلدية
٣.	سراج للصناعات	إربد- شارع الجيش	صناعات جلدية
٤.	المعاني الصناعية	إربد- المدينة الصناعية	صناعات بلاستيكية وكهربائية
٥.	هاني قواسمة	إربد- المدينة الصناعية	ألعاب أطفال
٦.	العصير الطبيعي	إربد- المدينة الصناعية	عصير طبيعي
٧.	الشرق للعصير	إربد- المدينة الصناعية	عصير طبيعي
٨.	الكوفحي للأثاث	إربد- المدينة الصناعية	أثاث ولوازم مكاتب
٩.	طهبوب للصناعات الإسمنتية	إربد- المدينة الصناعية	صناعات اسمنتية
١٠.	الدلفين للأثاث	إربد- النعيمة	أثاث ولوازم مكاتب
١١.	الثلج والصودا الأردنية	إربد- طريق المفرق/ الزرقاء	مشروبات غازية
١٢.	المؤسسة الوطنية لصناعة البسكويت	الحسن الصناعية	بسكويت بأنواعه
١٣.	شركة فيلادلفيا	الحسن الصناعية	صناعة الخيوط بأنواعها
١٤.	الإتحاد للميكانيك	الحسن الصناعية	لوازم التدفئة المركزية وكلاتشات السيارات
١٥.	الأهلية لصناعة الإطارات	الحسن الصناعية	إعادة تصنيع إطارات السيارات بأنواعها
١٦.	شركة عادل أبو حشيش وإخوانه	الحسن الصناعية	صناعة الطحينة
١٧.	مؤسسة الشبول الصناعية	الحسن الصناعية	صناعة الشوكلاتة
١٨.	مصنع زمزم للصابون	الحسن الصناعية	صناعة جميع أنواع الصابون
١٩.	الشركة العربية للمبيدات الزراعية	الحسن الصناعية	أدوية وعلاجات زراعية
٢٠.	شركة الخضيري	الحسن الصناعية	صناعة الفيبرجلاس (كراسي، طاولات)
٢١.	شركة خصاونة للصناعات الكيماوية	الحسن الصناعية	جميع أنواع الدهانات والمعاجين
٢٢.	شركة كامل عازر	الحسن الصناعية	صناعة جميع أنواع الصابون
٢٣.	شركة أرابيلا للصناعات الكيماوية	الحسن الصناعية	صناعة جميع أنواع الدهانات والأملشن
٢٤.	شركة أحمد الدوقراني	الحسن الصناعية	صناعات بلاستيكية متنوعة
٢٥.	مؤسسة القمة الصناعية	الحسن الصناعية	صناعة حلويات متنوعة
٢٦.	مصنع البروبلين الأردني	الحسن الصناعية	جميع أنواع الصناعات البلاستيكية
٢٧.	السادة مؤسسة المدن الصناعية	الحسن الصناعية	هيئة الإشراف على مدينة الحسن الصناعية

الجدول رقم (٣): الصناعات في محافظة المفرق، ومحافظة الزرقاء

الرقم	اسم المصنع	نوع الصناعة
.١	الوطنية للصناعات المتعددة	أسلاك، بلاستيك، تيب، نحاس، بطاريات، كوابل
.٢	الدولية لصناعة الخزف	سيراميك، أدوات صحية
.٣	الوطنية (شفاء) للصناعات الغذائية	صناعة مربى، وعصير البندورة
.٤	مجمع الحسين الصناعي- للصناعات الكيماوية	مواد تنظيف
.٥	شركة الكابلات الوطنية	كوابل وأسلاك كهرباء
.٦	فابكو	أدوية زراعية وعلاجات بيطرية
.٧	الإسمنت الأبيض	إسمنت أبيض
.٨	الدواجن الأردني	صناعة الدواجن

عينة الدراسة:

تكونت عينة الدراسة من (٣٠٠) من العاملين في الشركات الصناعية الأردنية وكما هو مبين في الجدول رقم (١، ٢، ٣)، هذا وقد توزعت العينة حسب متغيرات الدراسة، الجنس، المؤهل، الحالة الإجتماعية، الدخل وأخيراً الوظيفة كما هو مبين في الجدول رقم (٤).

الجدول رقم (٤):توزيع العينة حسب متغيرات الدراسة

المتغيرات الإجتماعية		العدد	النسبة ٪
الجنس	ذكور	٢٥٢	٨٨,٧
	إناث	٣٢	١١,٣
	المجموع	٢٨٤	١٠٠,٠
المؤهل	دون الثانوية	٦٥	٢٢,٩
	ثانوية عامة	٦٩	٢٤,٣
	دبلوم متوسط	٦٣	٢٢,٢
	جامعي	٨٧	٣٠,٦
	المجموع	٢٨٤	١٠٠,٠
الحالة الإجتماعية	متزوج	١٧٠	٥٩,٩
	أعزب	١١٤	٤٠,١
	المجموع	٢٨٤	١٠٠,٠
الدخل	٥٠ - ١٠٠	٨١	٢٨,٥
	١٠١ - ١٥٠	٨٣	٢٩,٢
	١٥١ - ٢٠٠	٥٢	١٨,٣
	٢٠١ - فما فوق	٦٨	٢٣,٩
	المجموع	٢٨٤	١٠٠,٠
الوظيفة	عامل	١٦٤	٥٧,٧
	رئيس قسم	٨٤	٢٩,٦
	مدير	٣٦	١٢,٧
	المجموع	٢٨٤	١٠٠,٠

تمهيد:

القيم الإسلامية:

نظراً لعدم وضوح القيم الإسلامية التي تقيس جميع الجوانب في شخصية العامل المسلم قام الباحث بدراسة القيم الإسلامية الواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وكتب الفقه والإقتصاد لعلماء الأمة إضافة إلى الاطلاع على ما كتب في هذا الموضوع والتي قام مؤلفوها بعمل دراسة شاملة للقيم الإسلامية الواردة في القرآن الكريم مثل (موسوعة أخلاق القرآن) لأحمد الشرباصي والتي ضمت (٩٠) قيمة إسلامية، وكتاب (إحياء علوم الدين) للإمام الغزالي رحمه الله، والذي يكاد يكون كتاباً متخصصاً في القيم، وكتاب (الروح) لابن قيم الجوزيه الذي تناول القيم تحت عنوان الفضائل، وكتاب (المستخلص في تزكية النفس) لسعيد حوى، الذي تحدث عن القيم الإسلامية وأثرها على النفس والسمو بها، إضافة إلى دراسة الهاشمي (١٩٨٠) التي جاءت تحت عنوان (البناء القيمي للشخصية كما ورد في القرآن الكريم).

وأخيراً اطلع الباحث على رسالة ماجستير للطالب عصام أبو بكرة بعنوان (العلاقة بين القيم الدينية والأمن النفسي لدى طلبة جامعة اليرموك)، وتمّ عرض (٥٠) قيمة دون تبويب على ستة عشر محكماً من أعضاء هيئة التدريس في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة اليرموك والجامعة الأردنية وطلب منهم حذف أو إضافة أو دمج أي قيمة لا تمثل القيم الإسلامية. وقد استقر عدد القيم بعد هذا العرض على (٤٠) قيمة إسلامية. هذا وقد قام الباحث بتصميم إستبانة ضمت القيم وصياغة الفقرات المناسبة عليها، وقد تمّ تعديل هذه الفقرات لغوياً حتى تكون الصيغ مناسبة وملائمة لجميع مستويات العينة.

بعد كل ذلك استطاع الباحث تحديد (٤٠) قيمة تمثل القيم الإسلامية.

أدوات الدراسة:

قام الباحث بتصميم إستبانة ضمت القيم الإسلامية مستخدماً مقياس ليكارت من أجل قياس هذه القيم.

تمّ عرض هذه الإستبانة على أحد عشر عضو هيئة تدريس من حملة الدكتوراة في قسم علم النفس التربوي والإرشاد والتوجيه في كلية التربية والفنون في جامعة اليرموك وقسم أصول الدين والدراسات الإسلامية وقسم الفقه في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة اليرموك بهدف الحكم على مدى تمثيل هذه الفقرات للقيم الإسلامية، وحذف الفقرات التي لا تمثل القيم الإسلامية، وإضافة فقرات يرونها مناسبة لتمثيل القيم الإسلامية، وبعد الأخذ بآراء السادة المحكمين تمّ استبقاء (٣٧) قيمة إسلامية من أصل (٤٠) قيمة إسلامية جاءت في الإستبانة المرسلة لهم، وقام الباحث بتدريج المقياس تدريجاً خماسياً يتراوح بين موافق بشدة إلى معارض بشدة.

الثبات الداخلي للمقياس:

تمّ عرض المقياس على عينة مكونة من (٣٠) عامل وعاملة بحيث كانت من غير عينة الدراسة وذلك من أجل استخراج دلالات الثبات، ثم حسبت الإرتباطات الداخلية بين الدرجة على كل فقرة من فقرات المقياس والدرجة على المقياس ككل وذلك باستخدام معادلة كرونباخ ألفا، وكانت النتائج كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (٥): معاملات الثبات لأداة القياس محسوبة بطريقة كرونباخ ألفا، وبطريقة الإعادة للتجانس الداخلي.

المقياس	قيمة ألفا	الإعادة
١. الإنتاجية	٠,٧١	٠,٨٤
٢. القيم الإسلامية	٠,٨٧	٠,٨٨
٣. الإنتاجية والقيم الإسلامية (الكلي)	٠,٩٠	٠,٨٥

تشير نتائج التحليل أن الثبات مقبول لأغراض الدراسة بمعنى أنها نتمتع بالدقة والموضوعية لقياس القيم الإسلامية.

الإجراءات:

بعد تحديد أفراد القيمة تمّ تطبيق أداة الدراسة على أفراد العينة محلّ الدراسة بشكل فردي على المصانع الأردنية في (مدينة إربد الصناعية، مدينة الحسن الصناعية في مدينة الرمثا، عدد من المصانع في محافظة المفرق وأخيراً عدد من المصانع في محافظة الزرقاء) وذلك في ظروف عادية ومريحة وطلب من المفحوصين تسجيل المعلومات الشخصية الواردة في الصفحة الأولى من الإستبان، ثم يوضح لهم بعد ذلك الهدف من الدراسة والكيفية التي يجاب بها على فقرات المقياس بكل دقة وموضوعية لأهمية ذلك في التأثير على نتائج الدراسة، على أن يقوم العمال أنفسهم بتعبئة الإستبانة دون تدخل من أحد.

١- تمّ اختيار أحد عشر مصنعاً في مدينة إربد الصناعية لمشاركة العاملين فيها تعبئة الإستبانة وتمّ إعطاؤهم المهلة الكافية لتعبئة هذه الإستبانات، وقام الباحث بزيارة شخصية إلى هذه المصانع واجتمع مع مدراء المصانع وشرح لهم الإستبانة والهدف منها، وأجاب على كل من تساؤلاتهم المتعلقة بها وكانت نسبة الإعادة تزيد عن ٩٥٪.

٢- وبعد الإنتهاء من توزيع الإستبانة على عينة من الصناعات في مدينة إربد الصناعية، قام الباحث بزيارة إلى مدينة الحسن الصناعية في مدينة الرمثا وقابل مدير مدينة الحسن الصناعية الذي رحّب بالفكرة وكلّف موظف لديه يحمل بكالوريوس إقتصاد لمساعدتي في التوزيع، وأرشدني إلى مواقع المصانع في المدينة حيث قمنا بزيارة شخصية إلى المصانع وقابلت مدراء المصانع والإنتاج وشرحت لهم الهدف من الدراسة وقمت كذلك بالإجابة على أسئلة الإستبانة إن وجدت، وعدتُ إليهم بعد أربعة أيام لجمع الإستبانة وكانت نسبة الإعادة تزيد عن ٩٥٪ كذلك.

٣- ورغبة في توسيع قاعدة مشاركة المصانع بهذه الدراسة قام الباحث بتأمين مجموعة من الإستبانات مع مدير يعمل في إحدى المصانع بالزرقاء/ الضليل وطلب منه المساعدة في توزيع وتعبئة الإستبانات على العاملين في مصنعه وعدد من المصانع القريبة من منطقة عمله، وقد بلغت الإستبانات الموزعة في الزرقاء (٣٠) تم إعادة (٢٩) منها وقد أعطي العمال مهلة خمسة أيام لهذه الغاية.

٤- أخيراً كانت المصانع الموجودة في محافظة المفرق المحطة الأخيرة في التوزيع حيث قامت محافظة المفرق مشكورة بتكليف موظف تولى استلام الإستبانات من الباحث وتوزيعها على المصانع وإعادة جمعها وبلغت عدد الإستبانات (١٠٠) أعيد منها (٩٤) وأعطيت المصانع مهلة أسبوع لهذه الغاية.

٥- أكد الباحث على السادة مدراء المصانع أن تكون الإجابات على فقرات المقياس من واقع السلوك الفردي لكل منهم وليس ما يرغبون أن تكون عليه أحوالهم وبالتالي إجابتهم.

٦- بعد ذلك قام الباحث بجمع الإستبانات الموزعة على المصانع والتي بلغت (٢٨٤) من أصل (٣٠٠) وزعت على المصانع وهذه نسبة عالية سوف تعكس أثرها على الدراسة.

التصحيح:

بلغ عدد فقرات مقياس القيم الإسلامية (٣٧) فقرة، وللإجابة عن كل فقرة يجب وضع إشارة (√) تحت أحد فئات التدريج الخماسي التالي:

موافق بشدة، موافق، غير متأكد، معارض، معارض بشدة.

وقد اعتمدت الأرقام (٥، ٤، ٣، ٢، ١) على التوالي كتقدير رقمي للتدريج الخماسي.

المعالجة الإحصائية:

قام الباحث باستخدام الأساليب الإحصائية التالية:

١. استخدام المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية.

٢. تحليل التباين والمقارنات البعدية.

٣. معامل إرتباط بيرسون، معامل كرونباخ ألفا، ومعامل التجزئة النصفية لثبات الأداة.

٤. إجراء اختبار نيومان- كونز لتحديد مواقع الفروق بين المجموعات.

الفصل الرابع

نتائج الدراسة ومناقشتها

نتائج وتوصيات الدراسة:

يتضمن هذا الفصل عرضاً للنتائج التي أسفرت عنها الدراسة حول العلاقة بين القيم الإسلامية والإنتاجية في المصانع الأردنية، وذلك من خلال الإجابة على أسئلة الدراسة:

١- مدى شيوع القيم الإسلامية لدى العمال في الصناعات الأردنية؟

٢- هل هناك علاقة بين القيم الإسلامية وإنتاجية العامل في الصناعات الأرنية؟

٣- هل تتأثر الإنتاجية بكل من المتغيرات التالية: المؤهل، الدخل، الجنس، الوظيفة.

الجدول رقم (٦)، ترتيب القيم الإسلامية حسب أهميتها وفق متوسطات التقديرات

الرقم	القيمة	المتوسط	انحراف
١.	المسؤولية الفردية	٤,٧١	٠,٦٤
٢.	المواريث	٤,٧٠	٠,٧٠
٣.	الرقابة الإلهية	٤,٦٥	٠,٦٧
٤.	التوكل على الله	٤,٦٣	٠,٨٧
٥.	الأجر العادل	٤,٦٠	٠,٧٨
٦.	الإيفاء بالعهود	٤,٥٨	٠,٦٩
٧.	الحرمان	٤,٥٧	٠,٧٩
٨.	سرية العمل	٤,٥٧	٠,٧٨
٩.	الإتقان	٤,٥٥	٠,٧٠
١٠.	العمل الحلال	٤,٥١	١,٠٥
١١.	العدالة	٤,٤٤	١,٠٣
١٢.	محاربة الكسب غير المشروع	٤,٤٢	١,٠٩
١٣.	الغنيمة	٤,٤٢	٠,٨٧
١٤.	محاربة الظلم	٤,٣٩	١,٢٠
١٥.	محاربة القيم السالبة	٤,٣٧	٠,٨٢
١٦.	محاربة الغش	٤,٣٧	١,٠٨
١٧.	الإحتكار	٤,٢٧	١,١٣
١٨.	الفيء	٤,٢٧	٠,٨٢
١٩.	الصدق	٤,٢٠	٠,٩٤
٢٠.	الصبر	٤,١٩	١,٠٧
٢١.	الحسبة	٤,١٩	٠,٩٥
٢٢.	العواقل والديات	٤,١٨	١,٠٤
٢٣.	إحياء الأرض الموات	٤,١٧	٠,٩٢
٢٤.	الخيانة	٤,١٣	١,٢٩
٢٥.	ترشيد الإستهلاك	٤,٠٢	٠,٩٢
٢٦.	الشورى	٣,٩٥	٠,٩٧
٢٧.	المصارف الإسلامية	٣,٥٥	١,١٤
٢٨.	البيوع	٣,٣٢	١,٢٢
٢٩.	المضاربة	٢,٧٤	١,٢٨
٣٠.	الكذب	٢,٣٨	١,٩٩

من خلال دراسة جدول ترتيب القيم الإسلامية والذي يبين توزيع هذه القيم الإسلامية حسب أهميتها يتبين للباحث بأن شيوع هذه القيم لدى القوة العاملة محل الدراسة كان موزعاً على أربع مجموعات وذلك حسب المتوسط والإنحراف المعياري لكل قيمة، فقد اشتملت المجموعة الأولى على عشرة قيم كان متوسط القيمة الأولى (٤,٧١) والقيمة العاشرة (٤,٥١) وهذه نسبة عالية مقبولة لغاية الدراسة والمقارنة.

أما المجموعة الثانية فقد ضمت سبعة عشر قيمة كان متوسط القيمة الأولى منها (٤,٤٤) والقيمة الأخيرة في المجموعة (٣,٥٥) وهذه نسب مقبولة كذلك لغاية الدراسة والمقارنة.

وضمت المجموعة الثالثة قيمتان كان متوسط القيمة الأولى (٣,٣٢) ومتوسط القيمة الأخيرة (٢,٧٤) وهي كذلك نسب مقبولة لغايات الدراسة والمقارنة. أما المجموعة الرابعة فقد ضمت قيمة واحدة كان متوسطياً (٢,٣٨) وهي نسبة ضعيفة لغايات الدراسة والمقارنة.

ويرى الباحث أن القيمة الأكثر شيوعاً بين العينة كانت قيمة المسؤولية الفردية والتي كان متوسطها (٤,٧١) والقيمة التي جاءت في آخر ترتيب القيم هي الكذب وكان متوسطها (٢,٣٨) مما يؤكد الموضوعية والحرص الشديدن اللذان كانا وراء الترتيب الخاص بالقيم الإسلامية مما يدعونا إلى التركيز على القيم الإسلامية وإجراء الدراسات اللازمة التي تؤدي إلى زيادتها وترسيخها لدى المجتمع.

أما سؤال الدراسة الثاني حول وجود علاقة بين القيم الإسلامية والإنتاجية في الصناعات الأردنية وما هو اتجاه هذه العلاقة؟.

فقد حسب معامل الإرتباط بين متغير الإنتاجية ومتغير القيم الإسلامية وكانت قيمة المعامل (٠,٧٠) تصنف على أنها نسبة عالية وفقاً للتصنيفات المعتمدة في معاملات الإرتباط والتي توزع كما يلي *:

- أقل من (٠,٤٠) ضعيفة.
- (٠,٤٠) وأقل من (٠,٧٠) متوسطة.
- (٠,٧٠) فما فوق قوية.

وبذلك فإن مستوى الإنتاجية يرتبط بمستوى القيم الإسلامية، ولكن هذه الدراسة ليست معنية بالكشف عن علاقة سببية، وكل ما تشير إليه الإحصائيات بأن هناك علاقة قوية موجبة، بين الإنتاجية والقيم الإسلامية، إلا أنها منطقياً يمكن أن تفسر على أنها سببية.

هذا ويلاحظ أن مستوى الإنتاجية مرتفع جداً في اقتصاديات الدول المتقدمة ومنخفض جداً في اقتصاديات الدول النامية ومنها الإسلامية مع شيوع القيم الإسلامية فيها.

ويرى الباحث أن الإنتاجية تتأثر بالقيم الإسلامية ولكنها ليست العامل الوحيد حيث أن هناك عوامل أخرى تؤثر بها مثل: المستوى الصحي ومستوى التعليم والتدريب المهني وغيرها من العوامل.

---

* Hinkle et al. (1979), Applied Statistics for the behavioral Sciences- Rand Macnally: Chicago.

الجدول رقم (٧): المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية لفئات متغيرات الدراسة

المتغير التابع / المتغير المستقل	الفئة	الإنتاجية			القيم الإسلامية		الكلي (الإنتاجية والقيم الإسلامية)	
		العدد	متوسط	انحراف	متوسط	انحراف	متوسط	انحراف
الجنس	ذكور	٢٥٢	٢٧,١	٤,١٩	١٢٥,٨٤	١٣,٦١	١٥٢,٩٤	١٦,٨٩
	إناث	٣٢	٢٧,٣	٤,٧	١٢٧,٣٧	١٣,٢١	١٥٤,٦٢	١٦,٢٧
المؤهل العلمي	أقل من توجيهي	٦٥	٢٦,٤	٤,٣١	١٢٣,٨١	١٥,٠٤	١٥٠,٢٦	٨١,٤١
	توجيهي	٦٩	٢٧,٠	٤,٩٤	١٢٣,٨٢	١٧,٠٢	١٥٠,٨٢	٢١,٠٢
	دبلوم متوسط	٦٣	٢٧,١	٣,٩٩	١٢٧,٨٢	١٠,٤٨	١٥٤,٨٨	١٣,٣٣
	جامعي	٨٧	٢٧,٨	٣,٧٤	١٢٨,٠٩	١٠,٦٥	١٥٥,٨٥	١٣,٤٠
الدخل	٥٠ - ١٠٠	٨١	٢٦,٧	٤,٨٢	١٢٥,٣٠	١٥,٨٦	١٥٢,٢٩	١٩,٥٩
	١٠١ - ١٥٠	٨٣	٢٦,٩٠	٤,٢٥	١٢٣,٩٣	١٤,٠٠	١٥٠,٨٤	١٧,٢٦
	١٥١ - ٢٠٠	٥٢	٢٧,١٩	٣,٥٥	١٢٧,٠٣	٩,٩٠	١٥٤,٢٣	١٢,٢٠
	٢٠١ - فما فوق	٦٨	٢٧,٤٨	٤,٠٧	١٢٨,٦١	١٢,١٢	١٥٦,١٠	١٥,٤٩
الوظيفة	عامل	١٦٤	٢٦,٤١	٤,٢٤	١٢٣,٥٧	١٤,٦١	١٤٩,٩٨	١٧,٧٦
	رئيس قسم	٨٤	٢٨,٠٢	٤,٠٦	١٢٩,٠٢	١٠,٦٤	١٥٧,٠٤	١٣,٧١
	مدير	٣٦	٢٨,٢٢	٤,١٨	١٣٠,١٣	١٢,٤٢	١٥٨,٣٦	١٦,٠٣

وللكشف عن الفروق بين متوسطات التقديرات التي تعزى لكل عامل من العوامل، فقد تمّ إجراء تحليل التباين كما هو مبين في الجداول رقم (٩، ١٠، ١١).

الجدول رقم (٨): المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية للقيم الإسلامية المؤثرة في الإنتاجية مرتبة حسب أهميتها.

الرقم	القيـــــم	الوسط الحسابي	الإنحراف المعياري
١	الثواب والعقاب	٤,٣٧	٠,٩٠
٢	الخراج	٤,١٧	٠,٩١
٣	اللامركزية	٣,٩٨	١,٠٠
٤	المرابحة	٣,٨٤	١,٠٨
٥	الصرف	٣,٧٣	٠,٩٩
٦	القرض العام الإلزامي	٣,٦٨	١,٠٥
٧	الأمر بالشراء للغير	٣,٣٦	١,٠٨

يتضح لنا من الجدول أن القيم وزعت من حيث تأثيرها في الإنتاجية إلى مجموعتين شملت المجموعة الأولى ست قيم كان متوسط القيم الأولى وهي الثواب والعقاب (٤,٣٥) والقيمة الأخيرة وهي القرض الإلزامي (٣,٦٨) وهذه كذلك نسبة عالية لغايات المقارنة، والدراسة، أما القيم التي احتلت أسفل الجدول فهي قيمة الأمر بالشراء للغير وكان متوسطها (٣,٣٦) وهي نسبة مقبولة لغايات المقارنة والدراسة.

الجدول رقم (٩): نتائج تحليل التباين لأثر المتغيرات على الإنتاجية متبوعاً بالمقارنات البعدية.

المتغير	متوسط المربعات	درجات الحرية	قيمة ف	مستوى الدلالة
المؤهل	٢,.٦٤	٣	١,٢٣	.٢٩٦.
الدخل	.,٥٢	٣	.,٣٠.	.٩٩٣.
الجنس	.,٦٥	١	.,٠٤	.٩٥٢.
الوظيفة	٨١,٧	٢	٤,٥٨	.١١..
الخطأ	١٧,٨٢٠	٢٧٤	-	-

المقارنات المتعلقة بالوظيفة على متغير الإنتاجية

الوظيفة:			١	٢	٣	
عامل	٢٦,٤	(١)		*		
رئيس قسم	٢٨,.	(٢)				
مدير	٢٨,٢	(٣)				

يتضح لنا من الجدول أنه يوجد فقط دلالة إحصائية على متغير الوظيفة ولا يوجد على المتغيرات الأخرى، وبين نتائج «شفيه» مصدر هذه الفروق حيث أن الفرق بين العامل ورئيس القسم لصالح رئيس القسم، أي ليس لمتغيرات الدراسة الأخرى أثراً على متغير الإنتاجية.

الجدول رقم (١٠): نتائج تحليل التباين لأثر المتغيرات على القيم الإسلامية متبوعاً بالمقارنات البعدية.

المتغير	متوسط المربعات	درجات الحرية	قيمة ف	مستوى الدلالة
الجنس	٦٨,٠٢	١	٠,٣٨١	٠٠٠٤٣٧
المؤهل	٤٠٨,٩٥	٣	٢,٢٩	٠٠٠٠٧٨
الدخل	١٤٥,٧٩	٣	٠,٨١٨	٠٠٠٤٨٥
الوظيفة	٦٩٧,٥٤	٢	٣,٩١١	٠٠٠٠٢١
الخطأ	١٧٨,٣٤	٢٧٤	-	-

المقارنات المتعلقة بالوظيفة على متغير القيم الإسلامية

الوظيفة:			١	٢	٣	
عامل	١٢٣,٥	(١)		*٠٠	*	
رئيس قسم	١٢٩,٠	(٢)				
مدير	١٣٠,١	(٣)				

يتضح لنا من الجدول أنه يوجد فقط دلالة إحصائية على الوظيفة ولا يوجد على المتغيرات الأخرى ويبين نتائج شفيه مصدر هذه الفروق حيث أن الفرق بين العامل ورئيس القسم لصالح رئيس القسم وبين العامل والمدير لصالح المدير، أي ليس لمتغيرات الدراسة الأخرى تأثير على القيم الإسلامية.

الجدول رقم (١١): نتائج تحليل التباين لأثر المتغيرات على الإنتاجية والقيم الإسلامية متبوعاً بالمقارنات البعدية.

المتغير	متوسط المربعات	درجات الحرية	قيمة ف	مستوى الدلالة
الجنس	٧٢,٢٨	١	٠,٦٢	٠.٦٠٨
المؤهل	٥٧٩,٩٦	٣	٢,١١٤	٠.٠٩٩
الدخل	١٥٠,٤٨	٣	٠,٥٤	٠.٦٥٠
الوظيفة	١٢٥٥,٩٦	٢	٤,٥٧	٠.٠١١
الخطأ	٢٧٤,٤٠	٢٧٤	-	-

المقارنات المتعلقة بالوظيفة على متغير القيم الإسلامية والإنتاجية

الوظيفة:			١	٢	٣	
عامل	١٤٩,٩	(١)		*	*	
رئيس قسم	١٥٧,٠	(٢)				
مدير	١٥٨,٠	(٣)				

يتضح لنا من الجدول أنه يوجد فقط دلالة إحصائية على الوظيفة ولا يوجد على المتغيرات الأخرى ويبين نتائج شفيه مصدر هذه الفروق حيث أن الفرق بين العامل ورئيس القسم لصالح رئيس القسم وبين العامل والمدير لصالح المدير، أي ليس متغيرات الدراسة الأخرى تأثيراً على القيم الإسلامية والإنتاجية.

توصيات واقتراحات الدراسة:

يرى الباحث أن هناك توصيات واقتراحات يمكن أن تساهم في شيوع القيم الإسلامية وبالتالي تكون ذات تأثير على الإنتاجية وهي:

أولاً: التركيز على ترسيخ القيم الإسلامية لدى أفراد المجتمع بالوسائل والطرق التي تراها الحكومة مناسبة وذلك من خلال تفعيل دور وسائل الإعلام المختلفة والدعوة إلى عقد الورش والندوات والمحاضرات يشارك بها أصحاب العلم والإختصاص.

ثانياً: التأكيد على القيام بإجراء الأبحاث والدراسات التي تساهم في تعميق القيم الإسلامية لدى الأفراد ويرى الباحث أن الجامعات هي الأكثر كفاءة وقدرة وإمكانات للقيام والتصدي لهذا العمل الجلل.

ثالثاً: ضرورة الاهتمام بظروف العمال فهم ركيزة التنمية ووسيلتها، وإن الإنسان هو هدف التنمية وغايتها.

رابعاً: رفع مستوى إنتاجية العمال وذلك بتسهيل التحاقهم في الدورات التدريبية من خلال مؤسسة التدريب المهني والمعاهد المتخصصة.

خامساً: إيجاد نظام لتصنيف الوظائف في المصانع والشركات الأمر الذي يساعد على تحديد المسؤولية والأجر العادل ويحول دون وقوع ظلم واستغلال للعمال.

سادساً: ضرورة إعادة النظر في المناهج والكتب المدرسية لطلبة المرحلة الأساسية بحيث يتم تنشئة هذا الجيل وفقاً لمنظومة القيم الإسلامية التي إن تحلّوا بها ستعود عليهم بفلاح الدنيا والآخرة.

سابعاً: دعوة وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية ومديرية الإفتاء في القوات المسلحة والأمن العام إلى تبني سياسة كفيلة بتفعيل هذه القيم لزيادة تأثيرها على سلوك الفرد وجوانب حياته وذلك من خلال تسليط الضوء من قبل خطباء المساجد في المملكة.

ثامناً: المرأة الأردنية نصف المجتمع ندعوا إلى إتاحة فرصة أكبر أمامها للمشاركة في بناء الوطن، حيث كانت نسبة الإناث تساوي (٣ . ١١٪) من مجموع القوى المشاركة بالدراسة.

الخاتمة

وبعد، فهذه القيم الإسلامية وأثرها في الإنتاجية في المؤسسات الصناعية الأردنية، أرجو الله أن أكون قد وفقت في عرضها وقد خرجت من الدراسة بالنتائج التالية:

١- العمل في الإسلام حق للعامل القادر عليه والراغب فيه، وعلى الدولة تأمين فرص العمل اللازمة، وهذا يبرز حقها في التدخل في سوق العمل.

٢- توفير الحوافز المعنوية والمادية للعمال، وعلى الدولة والشركات الصناعية تأمين هذه الحوافز لما لها من أثر مباشر وإيجابي على الإقتصاد الوطني.

٣- الإنتاج هدف تسعى إليها إقتصاديات الدول وتعمل على زيادته ولكن ضمن الضوابط الشرعية وقاعدة الأولويات والحلال والحرام خدمة للأمة وتحقيقاً لرفاهية الشعوب.

٤- التركيز على منظومة القيم الإسلامية فهي القاعدة الضرورية للإرتقاء إقتصادياً واجتماعياً.

٥- تفعيل دور مصادر التشريع الإسلامي وهذه عملية جليلة تقع على عاتق علماء الدين مهمة التصدي لها، لما لها من دور هام وفاعل في توطيد القيم وشيوعها بين أفراد الأمة.

٦- تهيئة الظروف والوسائل والإمكانات التي تساهم في زيادة الإنتاجية والخاصة بالقوى البشرية والرأسمالية وغيرها.

٧- المحافظة على بيئة نظيفة خالية من التلوث يساعد على رقي الأمم والتقليل من الأوبئة والأمراض ويوفر بيئة صالحة للإنتاج.

٨- التأكيد على شيوع القيم الإسلامية بين أفراد الأمة، ومحاربة القيم السالبة لما لها من تأثير سلبي على سلوك الأفراد.

والله ولي التوفيق

فهرس الموضوعات

المقدمة

الفصل التمهيدي : العمل والنتائج في الإقتصاد الإسلامي ٢

المبحث الأول : العمل في الإقتصاد الإسلامي ٢-٣

المطلب الأول : العمل في الإسلام ٣-٥

المطلب الثاني : مزايا العمل في الإسلام ٦-١٢

المبحث الثاني : الإنتاج في الإقتصاد الإسلامي

المطلب الأول : أهمية الإنتاج وضوابطه ١٢-٣٦

المطلب الثاني : أهداف وتوجيهات الإسلام في مجال الإنتاج ٣٦-٣٧

الفصل الأول : القيم الوضعية

المبحث الأول : مفهوم القيم الوضعية ٣٩-٤٣

المبحث الثاني : أنواع القيم الوضعية ٤٣-٤٦

المبحث الثالث : وظائف القيم الوضعية ٤٦-٤٧

الفصل الثاني : القيم الإسلامية ٤٩

المبحث الأول : مفهوم القيم الإسلامية ٤٩-٥٣

المطلب الأول : تصنيف القيم الإسلامية ٥٣-٥٤

المطلب الثاني : خصائص القيم الإسلامية ٥٥-٥٨

المبحث الثاني : مصادر القيم الإسلامية ٥٩-٦٦

المطلب الأول : وسائل تنمية القيم الإسلامية ٦٧-٧٤

المطلب الثاني : العوامل التي تؤثر في الإنتاجية ٧٤-٨١٤

المبحث الثالث : القيم الإسلامية وأثرها في الإنتاجية ٨١-٨٤

الفصل الثالث	: إجراءات الدراسة	
	: مجتمع الدراسة	٨٥-٨٧
	: عيّنة الدراسة	٨٧-٨٨
	: أدوات الدراسة	٨٨-٨٩
	: مقياس القيم الإسلامية	٩٠-٩١
	: صدق المقياس	٩١-٩٢
	: المعالجة الإحصائية	٩٢-٩٤
الفصل الرابع	: نتائج الدراسة ومناقشتها	٩٥-١٠٥

فهرس المصادر والمراجع

١) القرآن الكريم وعلومه.

٢) الحديث النبوي الشريف وشروحه.

٣) المصادر الفقهيه.

أ- الفقه الحنفي

ب- الفقه المالكي

جـ- الفقه الشافعي

د- الفقه الحنبلي.

٤) الابراهيم، محمد عقله، حوافز العمل في الاسلام والنظرية الوضعية، مكتبة الرسالة الحديثة، ط١، ١٩٨٨، عمان، الأردن.

٥) ابراهيم، عبد الحكيم، الانتاجية والعماله في الصناعة العربية، نشرة يصدرها مركز التنمية الصناعية العربية العدد (٩)، ١٩٧٢.

٦) ابراهيم مصطفى ورفقاه، المعجم الوسيط، دار احياء التراث العربي، د.ط، د.ت، بيروت.

٧) بابلي، محمود محمد، اعمار الأرض في الاقتصاد الاسلامي، المكتب الاسلامي، ط١، سنة ١٩٨٨، بيروت.

٨) البهي، محمد، الدين والحضارة الانسانية، د.ط، د.ت، الشركة الجزائرية، الجزائر.

٩) البيهقي، احمد بن الحسين بن علي، السنن الكبرى، دار النفائس، ١٩٨٥، بيروت، د.ط.

٢٢) الخياط، عبد العزيز، الشركات في الشريعة الاسلامية، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٩٨٣، بيروت.

٢٣) دراز، محمد عبدالله، دستور الاخلاق في الاسلام، مؤسسة الرسالة، ط١، سنة بدون، بيروت، القاهرة.

٢٤) دنيا، شوقي أحمد، الاسلام والتنمية الاقتصادية، دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، ط١، ١٩٧٩.

٢٥) الدهومي، حمزة، عوامل الانتاج في الاقتصاد الاسلامي، دار الطباعة والنشر الاسلامية، ط١، سنة ١٩٨٥، القاهرة.

٢٦) الديملي، عبد الوهاب لطفي، معالم الدعوة في قصص القرآن الكريم، دار المجتمع للنشر والتوزيع، ط١، ١٩٨٦، جدة.

٢٧) ذياب، فوزية، القيم والعادات الاجتماعية، دار النهضة العربية، سنة ١٩٨١، بيروت، لبنان.

٢٨) رشيد، عبد الوهاب، الانتاجية والتنمية الاقتصادية، دار الشباب للنشر والترجمة والتوزيع، ط١، ١٩٨٨.

٢٩) زاهر، ضياء، القيم في العملية التربوية، ط بدون، مؤسسة الخليج العربي، سنة ١٩٨٤، القاهرة.

٣٠) الزحيلي، وهبة، العقود المسماة، دار الفكر، ط١، ١٩٨٧، دمشق.

٣١) الزرقا، محمد أنس، صياغة الاسلامية جديدة لجوانب من دالة المعلمة الاجتماعية، بحث منشور قراءات في الاقتصاد الاسلامي ١٩٨٧، اعداد مركز ابحاث الاقتصاد الاسلامي، مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، د.ط.

٣٢) أبو زهرة، محمد، أصول الفقه، دار الفكر العربي.

٣٣) زيدان، عبد الكريم، المدخل لدراسة الشريعة الاسلامية، مؤسسة الرسالة، مكتبة القدس، ط١١، سنة ١٩٨٩، بغداد.

٣٤) الزير، محمد بن حسن، القصص في الحديث النبوي، ط١، ١٩٨٥.

٣٥) زين الدين، عبد المقصود، البيئة والانسان، علاقات ومشكلات، دار البحوث العلمية، ط٢، ١٩٨٣، الكويت.

٣٦) زين الدين عبد المقصود، جمعية حماية البيئة، تدور محيط الحيوي وأبعاده البيئية، قضايا البيئة، نيسان ١٩٨٤.

٣٧) سلامه، محمد عزت، الانتاجية، العدد (٩) مركز التنمية الصناعية العربية، ١٩٧٣، القاهرة.

٣٨) سويف، مصطفى، مقدمة علم النفس الاجتماعي، الانجلو عربية، ١٩٧٩.

٣٩) صبحي، ناصر، اختبار وتدريب العاملين للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة، مجموعة العمل للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة في الدول العربية المؤتمر الأول اذار ١٩٧٧.

٤٠) الشافعي، الام برواية الربيع بن سليمان، المطبعة الأميرية، ١٢٢١هـ.

٤١) الشرباصي، احمد، موسوعة اخلاق القرآن، ج١، دار الرائد العربية، ١٩٧١، بيروت، لبنان.

٤٢) الشربيني، محمد الخطيب، شرح مغني المحتاج، الى معرفة الفاظ المنهاج مع تعليقاتها للشيخ جوبلي بن ابراهيم، دار الفكر، د.ط، د.ت.

٤٣) الشرقاوي، علي، ادارة النشاط الانتاجي، المكتبة الادارية، د.ط، سنة ١٩٩٢.

٤٤) الصدر، محمد باقر، اقتصادنا، دار التعارف للمطبوعات مكتبة الهدى، ط١٦، د.ط، د.ت.

٤٥) العبادي، عبد السلام، الملكية في الشريعة الاسلامية، طبيعتها وظيفتها، وقيودها، مكتبة الأقصى، ط١، ١٩٧٤، عمان، الأردن.

٤٦) عبد الحميد، جابر، الحصري، سليمان، دراسات نفسية في الشخصية العربية، عالم الكتب، ١٩٨٧، القاهرة.

٦٩) مرطان، سعيد سعد، مدخل للفكر الاقتصادي في الاسلام، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٨٦، بيروت، لبنان.

٧٠) المرغيني، شرح بداية المبتدى/ طبعه الحلبي، ١٩١٥.

٧١) الدكتور مروان القيسي، بحث غير منشور بعنوان مجموعة القيم في الاسلام، كلية الشريعة والدراسات الاسلامية، جامعة اليرموك.

٧٢) مسلم، مسلم بن الحجاج، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، دار المعرفة، د.ت، د.ط، بيروت.

٧٣) المصري، رفيق يونس، أصول الاقتصاد الاسلامي، دار القلم، ط١، دمشق، الدار الشامية، ١٩٨٦، بيروت، لبنان.

٧٤) موسى، عبدالله عبد الحي، المدخل الى علم النفس، د.ط، سنة ١٩٨١، القاهرة.

٧٥) النبهان، محمد فاروق، أبحاث في الاقتصاد الاسلامي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٨٨، بيروت.

٧٦) النجار، عبد الهادي، الاسلام والاقتصاد، سلسلة عالم المعرفة، رقم ٦٣، الكويت.

٧٧) النعيمي، جلال، المدخل الى دراسة العمل، دار الحكمة للطباعة، ط٢، سنة ١٩٩٠، الموصل، العراق.

٨٧) النهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، ج١، ط١، مطبعة اقدام بدار الخلافة العباسية.

٧٩) هاشم، هاشم رفعت، شرح قانون العمل الأردني، تشريع، فقه قضاء، دراسة مقارنة على النصوص الفقهية في الدول العربية والأجنبية، مكتبة المحتسب، د.ط، ١٩٧٣، عمان، الأردن.

٨٠) الهاشمي، عبد الحميد وعبد السلام، فاروق سيد، البناء القيمي للشخصية كما ورد في القرآن الكريم، ١٩٧١، بحوث ندوة خبراء التربية الاسلامية، جامعة الملك عبد العزيز، ١٩٧٨.

١٠) البوطي، محمد سعيد، ضوابط المصلحة في الشريعة الاسلامية، ط٤، ١٩٨٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

١١) البيلاوي، حسن حسين، قمبر، محمود، الصاوي، محمد، دراسات في اصول التربية، سنة ١٩٨٩، دار الثقافة، الدوحة.

١٢) الجمال، محمد عبد المنعم، موسوعة الاقصاد الاسلامي، ط١، ١٩٨٠، دار الكتب الاسلامية، دار الكتاب المصري، دار الكتاب اللبناني، بيروت.

١٣) ابن حجر، احمد بن علي العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح الإمام ابي عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري، تحقيق عبد العزيز بن عبدالله بن باز، ترقيم محمد فؤاد عبدالله الباقي د.ط، د. ت.

١٤) حسين، محي الدين احمد، القيم الخاصة لدى المبدعين، د.ط، ١٩٨١، القاهرة.

١٥) الحصري، أحمد، علم الاقتصاد، العمل – الانتاج، دار الجيل بيروت، مكتبة الكليات الأزهرية، ط١، ١٩٩١، القاهرة.

١٦) ابن حنبل، أحمد، مسند الامام أحمد، دار الفكر، د.ط، د.ت.، بيروت.

١٧) الحوراني، محمد هيثم، اقتصاديات العمل مع دراسة تطبيقه حول قضايا العمل في الأردن، ط١، ١٩٨٧، عمان، الأردن.

١٨) الخطيب، عز الدين، العمل في الاسلام، دار عمار، د.ط، د.ت، عمان، الأردن.

١٩) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، مقدمة ابن خلدون، دار القلم، ط٦، سنة ١٩٨٦، بيروت.

٢٠) خلاّف، عبد الوهاب، علم اصول الفقه، ط٢، ١٩٨٤، دار القلم، الكويت.

٢١) خليل، محسن، في الفكر الاقتصادي العربي الاسلامي، دراسة لمقولتي العمل والملكية، دار الشؤون الثقافية العامة، آفاق عربية، ط٢، ١٩٨٦، بغداد.

٤٧) عبد الشهيد، سليمان، دراسة سيكولوجية للقيم الاسلامية، مجلة المسلم المعاصر، عدد (١٩) سنة ١٩٧٩.

٤٨) ابو عبيد القاسم بن سلام، الأموال، تحقيق محمد عمايرة، ط١، ١٩٨٩، دار الشروق، بيروت.

٤٩) عثمان، محمد فتحي، القيم الحضارية في رسالة الاسلام، ط١، ١٤٠٢هـ، الدار السعودية.

٥٠) عزيز، حنا، دراسات في علم النفس، مكتبة النهضة العربية، ١٩٧٠، القاهرة.

٥١) ألاستاذ الدكتور علي الزغل، بحث غير منشور بعنوان القيم والشباب الأردني، جامعة اليرموك، كلية الاداب.

٥٢) عناية، غازي، الأصول العامة للاقتصاد الاسلامي، دار الجيل، ط١، ١٩٩١، بيروت.

٥٣) عياض، القاضي، الشفاء بتعريف وحقوق المصطفى، دار الكتاب العربي، ١٤٠٤-١٩٨٤، تحقيق علي محمد اليجاوي.

٥٤) عيسوي، عبد الرحمن محمد، اتجاهات جديدة في علم النفس التربوي، دار الكتاب الجامعي، ١٩٧١، الاسكندرية.

٥٥) ابو العينين، علي، القيم الاسلامية والتربية، مكتبة ابراهيم حلبي، ط١، ١٩٨٨، المدينة المنورة، السعودية.

٥٦) الغزالي، أبو حامد محمد الغزالي المتوفي (٤٥٠هـ)، احياء علوم الدين مع مقدمة في التصوف الاسلامي، ودراسة تحليلية لشخصية الغزالي وفلسفته في الاحياء، بقلم بدوي طبانة، دار احياء الكتب العربية، د.ط، د.ت.

٥٧) فرانسيس مور لابيبه، صناعة الجوع وخرافة الندرة، ترجمة احمد حسان، مجلة عالم المعرفة، العدد ٦٤، ١٩٨٣، الكويت.

٥٨) فرحان، اسحق، ومرعي توفيق، اتجاهات المعلمين في الأردن نحو القيم الاسلامية، أبحاث اليرموك، عدد ٤، ١٩٨٨.

٥٩) الفيروز أبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، تحقيق مكتب التراث، مؤسسة الرسالة، ط٢، د.ت، بيروت.

٦٠) القانون المدني الأردني رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٦.

٦١) قحف، محمد منذر، الاقتصاد الاسلامي، دراسة تحليلية للفعاليات الاقتصادية في مجتمع يتبنى النظام الاقتصادي الاسلامي، د.ت، د.ط، الكويت.

٦٢) قطب، محمد، منهج التربية الاسلامية، دار الشروق، ط٢، بدون تاريخ، بيروت.

٦٣) قمحية، جابر، المدخل الى القيم الاسلامية، دار الكتاب المصري، د.ط. د.ت.، القاهرة.

٦٤) كاظم، محمد ابراهيم، التطور القيمي وتنمية المجتمعات الدينية المجلة الاجتماعية القومية، منشورات المركز القومي للبحوث الاجتماعية، ١٩٧٠، القاهرة.

٦٥) الليثي، محمد، محروس، اسماعيل، مقدمة في الاقتصاد، دار النهضة العربية، د.ط. سنة ١٩٧٠، بيروت، لبنان.

٦٦) المبارك، محمد، نظام الاسلام، الاقتصاد، مبادئ وقواعد عامة، دار الفكر، ط٣، ١٩٨١، بيروت، لبنان.

٦٧) المبسوط، نايف أبي بكر بن أبي سهل السرخسي المتوفى سنة (٤٩٠) هـ، وهو مختصر للكافي والكافي في شرح الكتب الشيباني، مطبعة السعادة، ط١، ١٣٢٤، القاهرة.

٦٨) محجوب، الحق، شعار الفقر، خيارات امام دول العالم الثالث، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٧، القاهرة.

٨١) هيتو، محمد حسن، الوجيز في اصول التشريع، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٨٣، بيروت، لبنان.

٨٢) ابو يحيي، محمد، اقتصادنا في ضوء القرآن والسنة، دار عمار، ط١، ١٩٨٩، عمان، الأردن.

فهرس الآيات

حسب النزول

الرقم	النص	السورة	رقم الآية	الصفحة
١.	«وأحلّ الله البيع وحرم الربا»	البقرة	٢٧٥	٩
٢.	«ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين»	البقرة	١٥٥	٦٠
٣.	«وشاورهم في الأمر»	آل عمران	١٥٩	٥٩
٤.	«يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم»	النساء	٢٩	٩
٥.	«يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا والرسول وأولي الأمر منكم»	النساء	٥٩	٦١
٦.	«حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم»	النساء	٢٢	٦٣
٧.	«ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد»	النساء	١٢	٦٥
٨.	«هو الذي جعلكم خلائف الأرض»	الأنعام	١٦٥	٢٠
٩.	«ولقد مكناكم في الأرض وجعلنا لكم فيها معايش قليلاً ما تشكرون»	الأعراف	١٠	١٩، ٣٠
١٠.	«خذ العفو وأمر بالمعروف واعرض عن الجاهلين»	الأعراف	١٩٩	٦٨
١١.	«تلك القرى نقص عليك من أنبائها»	الأعراف	١٠١	٧١
١٢.	«فاقصص القصص لعلهم يتفكرون»	الأعراف	١٧٦	٧١
١٣.	«وكلوا واشربوا ولا تسرفوا»	الأعراف	٣١	٨٤
١٤.	«وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون»	التوبة	١٠٥	٣، ٨، ٨١
١٥.	«عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم»	التوبة	٢٧	٦٩
١٦.	«هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها»	هود	٦١	١٩، ٣٠
١٧.	«فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون»	الحجر	٩٢-٩٣	٧٠
١٨.	«من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون»	النحل	٩٧	٤، ٦

١٩. «إنّ الله يأمر بالعدل والإحسان»	النحل	٩٠	٥٩
٢٠. «ولتسألن عما كنتم تعملون»	النحل	٩٨	٦٠
٢١. «ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً»	الإسراء	٢٩	٥٦، ٨٤
٢٢. «إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك عنه مسؤولاً»	الإسراء	٣٦	٦٠
٢٣. «إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين»	الإسراء	٢٧	٨٤
٢٤. «وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميراً»	الإسراء	١٦	٨٤
٢٥. «إنّ الذين آمنوا وعملوا الصالحات إنّا لا نضيع أجر من أحسن عملا»	الكهف	٣٠	أ، ٧
٢٦. «إنّا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملاً»	الكهف	٧	١١
٢٧. «له ما في السموات والأرض وما بينهما وما تحت الثرى»	طـه	٦	٣١
٢٨. «وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم»	النور	٥٥	٤، ٨
٢٩. «تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً»	الفرقان	٦٦	٥٦
٣٠. «ولا تبخسوا الناس أشياءهم»	الشعراء	١٨٣	٣٥
٣١. «وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنسى نصيبك من الدنيا، وأحسن كما أحسن إليك، ولا تبغ الفساد في الأرض، إن الله لا يحب المفسدين»	القصص	٧٧	٥٦
٣٢. «إنّا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان»	الأحزاب	٧٢	٥١
٣٣. «ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله»	فاطر	٤٣	ب
٣٤. «وآية لهم الأرض الميتة أحييناها وأخرجنا منها حباً فمنه يأكلون، وجعلنا فيها جنات من نخيل وأعناب وفجرنا فيها من العيون، ليأكلوا من ثمره وما عملته أيديهم أفلا يشكرون»	يـس	٣٣-٣٥	٢٩
٣٥. «وقفوهم إنهم مسؤولون»	الصافات	٢٤	٦٠
٣٦. «لمثل هذا فليعمل العاملون»	الصافات	٦١	٧٠

٣٧. «إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب»	الزمر	١٠	٦٠
٣٨. «يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور»	غافر	١٩	ج
٣٩. «ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك»	غافر	٧٨	٧١
٤٠. «ويستجيب الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله والكافرون لهم عذاب شديد»	الشورى	٢٦	٣١
٤١. «وأمرهم شورى بينهم»	الشورى	٣٩	٥٩
٤٢. «وتلك الجنة التي أرثتموها بما كنتم تعلمون»	الزخرف	٩٢	٧٠
٤٣. «ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين»	محمد	٣١	٦٠
٤٤. «وإن ليس للإنسان إلا ما سعى وإن سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الأوفى»	النجم	٣٩-٤١	٨١
٤٥. «أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون»	الواقعة	٦٣	٢٢
٤٦. «فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله»	الجمعة	١٠	٣١
٤٧. «هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه»	الملك	١٥	٣، ٢٠، ١٤، ٨١
٤٨. «علم أن سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله»	المزمل	٢٠	٨
٤٩. «ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون»	المطففين	١-٣	٩
٥٠. «فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره»	الزلزلة	٧-٨	١١

فهرس الأحاديث

الرقم	نص الحديث	تخريجه	الصفحة
١.	(إن من الذنوب ذنوباً لا يكفرها الصوم ولا الصلاة ولا الصدقة ولكن يكفرها السعي على العيال)	سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني ج٢/٣٢٥ ط٢، ١٤٠٤هـ، مجمع الزوائد، ٦٣/٤، كنز العمال، ١٦٦٤٠/١٦٠٠٠، كشف الخفاء للعجلوني ٢٥٤/١٠، دار إحياء التراث، بيروت.	ب، ٤
٢.	(كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته)	الشيخ يوسف النبهاني، الفتح الكبير، ج٢ طبعة مصطفى الحلبي، ص٢٢١، أخرجه مسلم في صحيحه، رقم الحديث «١٨٢٩»، الإمارة.	ب، ٦١
٣.	(ما أكل أحداً طعاماً قط خير من أن يأكل من عمل يده وإن نبي الله داوود كان يأكل من عمل يده)	محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري تحقيق مصطفى ديب البنا، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، رقم الحديث «١٩٦٦، ٢/٧٣٠»	٤
٤.	(من أمسى كالاً من عمل يده أمسى مغفوراً له)	السيوطي ٩١/٦، ٨٥٤٦، ٨، ٨٢ الجامع الكبير، ١/ ٧٥٦	
٥.	(عمل الرجل بيده وكل عمل مبرور)	مسند الإمام أحمد بن حنبل دار الفكر، ٤/ ١٤١	٦
٦.	سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي العمل أفضل؟ فقال: إيمان بالله ورسوله، قيل ثم ماذا؟ قال: الجهاد في سبيل الله، قيل ثم ماذا؟ قال: حجٌ مبرور)	البخاري، كتاب الإيمان، كتاب من قال الإيمان هو العمل، رقم الحديث ٢٦، ١/ ١٨	٦، ٧١
٧.	(لا يقبل إيمان بلا عمل ولا عمل بلا إيمان)	الطبراني الكبير، ١٢/ ١٠٤	٦
٨.	(لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحبه لنفسه)	البخاري، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحبه لنفسه، رقم الحديث ١٣	٧، ٢١
٩.	(المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه)	البخاري، كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، رقم الحديث ٢٣١	٧، ٦٢
١٠.	(المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضهم بعضاً)	مسلم، كتاب البر، باب: تراحم المؤمنين، ٨/ ٢٠	٧

١١. (والذي نفسي بيده، لإن يأخذ أحدكم حبله، فيحتطب على ظهره، خيراً له من أن يأتي رجلاً فيسأله، أعطاه أو منعه)	البخاري، باب الزكاة، باب الإستعفاف عن المسألة رقم الحديث ٢/ ٥٣٥	٨
١٢. (الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله)	البخاري، كتاب النفقات، فضل النفقة على الأهل رقم الحديث ٥٠٣٨، ٢٠٤٧/٥، مسلم، كتاب البر والصلة، باب: في ثواب الساعي، ٨/ ٢٢١	٨
١٣. (عليكم بالتجارة فإن فيها تسعة أعشار الرزق)	أحاديث الأحياء، أبو حامد الغزالي،٦٤/٢، مرسل	٩
١٤. (التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء)	محمد بن عيسى الترمذي، أبواب البيوع، باب ما جاء في التجارة، رقم الحديث، ١٢٢٧، ٣٤١/٢	٩، ٦٢
١٥. (إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليفعل)	المسند، ٣/ ١٩١	١٠
١٦. (التمسوا الرزق من خبايا الأرض)	السخاوي في المقاصد الحسنة	٢٠
١٧. (عادي الأرض لله ولرسوله ثم لكم من بعد فمن أحيا أرضاً ميتة فهي له)	الترمذي، أبواب الأحكام، باب ما ذكر في إحياء الأرض الموات، رقم الحديث ١٣٩٥	٢٠
١٨. (من أحيا أرضاً ميتة فله بذلك أجر)	الترمذي، أبواب الأحكام، باب ما ذكر في إحياء الأرض الموات، رقم الحديث ١٣٩٥	٣١
١٩. (أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه)	محمد ناصر الدين الألباني، صحيح ابن ماجة، ط١، كتاب الرهون	
٢٠. (أنتم أعلم بأمر دنياكم)	رواه مسلم، جـ٢، ص١٨٣٧	٣٦
٢١. (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه)	صحيح الجامع الصغير، رقم الحديث ٧٢٥١ ٢/ ١٢١٤	
٢٢. (من غشنا فليس منّا)	مسلم، كتاب الإمارة، باب من حمل علينا السلاح ١٠/ ٦٩	٦٢
٢٣. (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسوال مع كل وضوء)	حديث صحيح، الألباني، جـ٢، ص٩٤	٦٩
٢٤. (إن أحسن العهد من الإيمان)	القاضي عياض، ص١٦٥/ ١٦٧	٦٩
٢٥. (لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوى)	السيوطي، ٦/ ٩١/ ٨٥٤٦ الجامع الكبير، ١/ ٧٥٦	٨٢

الخلاصة

القيم الإسلامية وأثرها على الإنتاجية في المؤسسات الصناعية الأردنية

إعداد: بسام يوسف أحمد التل
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية/ جامعة اليرموك
إشراف: الأستاذ الدكتور محمد أبو يحيى/ الجامعة الأردنية
الدكتور زياض المومني/ جامعة اليرموك

تهدف الدراسة إلى معرفة القيم الإسلامية وتأثيرها على إنتاجية العمال في المصانع الأردنية وذلك من خلال الإجابة على الأسئلة التالية:

- ما مدى شيوع القيم الإسلامية لدى العمال في الصناعات الأردنية؟
- هل هناك علاقة بين القيم الإسلامية وإنتاجية العمال؟ وما هي إتجاه العلاقة؟
- هل تتأثر هذه العلاقة بمتغيرات:- الجنس، المؤهل، الدخل، الوظيفة؟

ولتحقيق هدف الدراسة قام الباحث ببناء أداة الدراسة (وهي إستبانة للقيم الإسلامية) تم تطبيقها على عينة الدراسة التي تكونت من (٣٠٠) عامل وعاملة في المصانع الأردنية تمّ اختيارهم بطريقة عشوائية.

واستخدم الباحث المعالجة الإحصائية اللازمة لدراسة هذه الأسئلة من حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للقيم الإسلامية وتمّ ترتيبها حسب أهميتها بالنسبة للعمال، وبيان تأثير القيم الإسلامية على مستويات الإنتاجية من خلال تحليل التباين والمقارنات المتعددة والإرتباط البسيط، حيث أشارت النتائج إلى وجود تأثير بلغ نسبته (٠,٧١) بين المتغيرين إلا أننا لم نقصد الكشف عن علاقة سببية.

وأشارت نتائج الدراسة إلى وجود تأثير واحد لمتغير الوظيفة على الإنتاجية والقيم الإسلامية، وكانت في كل الأحيان لصالح رئيس القسم والمدير دون العامل، كما أشارت إلى عدم وجود تأثير لبقية متغيرات الدراسة وهي:(الدخل، المؤهل، الجنس). وقد تمّ تفسير هذه النتائج على ضوء الدور الكبير الذي تلعبه القيم الإسلامية في حياة العامل عامة وتحديداً في الصناعات الاردنية.

انتهى الباحث إلى عدة اقتراحات وتوصيات كالاهتمام بالقيم الإسلامية والقيام بالأبحاث والدراسات اللازمة لذلك ويرى الباحث أن الجامعات هي الأقدر على التصدي لمثل هذا العمل الجلل، مع ضرورة إعادة النظر في المناهج المدرسية في المرحلة الأساسية للتدريس لتنشئة الأطفال على القيم الإسلامية لما لهذا من فائدة تعود عليهم، والاهتمام بتدريب القوى العاملة لرفع مستوى الأداء وبالتالي زيادة الإنتاج.

Abstract

Islamic Values and their Impact on Productivity in Jordanian Industrial Firms

Prepared by: *Bassam Yousef Al- Tal.*
Chairman: *Prof. Dr. Mohamad Abu- Yahya.*
Member: *Dr. Riyad Al-Momani.*

The present study has investigated the relationship between Islamic values and productivity.

For this purpose, the researcher developed a scale for Islamic values, and a questionnaire administered to (300) male and female Jordanian workers.

Pearson- product correlation coefficients was calculated between scores on the scale and yielded a positive value of (0.71) between productivity and Islamic values.

One- way analysis was conducted, the results indicated statistically significant differences ($\alpha = 0.001$) between job and productivity.

Newmen- Keuls comparisons showed in the lower triangle, and the differences run regulary through group (2) and group (3).

Finally, the researcher suggested a number of recommendations such as, emphasizing the role of Islamic values in coordination and conducting more studies on the relationship between Islamic values and some economic variables.

فهرس الجداول

الجدول	المحتـــــوى	الصفحة
١	جدول توزيع المصانع حسب المحافظات	٨٦
٢	جدول توزيع المصانع حسب كل محافظة	٨٧
٣	جدول توزيع المصانع حسب كل محافظة	٨٨
٤	جدول توزيع أفراد العينة حسب متغيرات الدراسة	٨٩
٥	جدول الاتساق الداخلي وقيمة ألفا والإعادة	٩٢
٦	جدول المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية للقيم الإسلامية مرتبة حسب أهميتها	٩٧
٧	جدول المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية لمتغير القيم الإسلامية على الإنتاجية	١٠١
٨	جدول المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتغيرات الدراسة	١٠٠
٩	جدول المقارنات المتعلقة بالوظيفة على متغير الإنتاجية	١٠٢
١٠	جدول المقارنات المتعلقة بالوظيفة على متغير القيم الإسلامية	١٠٣
١١	جدول المقارنات المتعلقة بالوظيفة على متغيرات الإنتاجية + القيم الإسلامية	١٠٤

بسم الله الرحمن الرحيم

مقياس القيم الإسلامية لدى القوى العاملة الأردنية

أختي العاملة ... أخي العامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

يهدف المقياس الذي بين يديك إلى تقصي القيم الإسلامية لدى العمال الأردنيين. والمطلوب منك أن تجيب عن كل فقرة من فقرات المقياس، ووضع إشارة (√) حول الإجابة الصحيحة، بحيث تحدد مدى انطباقها عليك وفق المقياس الخماسي التالي:-

أوافق بشدة ، أوافق ، غير متأكد ، أعارض ، أعارض بشدة

كما أرجو أن تكون إجابتك بتمهل وروية من أجل تحقيق أهداف الدراسة مع العلم أن الإجابات ستكون سرية ولن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي فقط.

الجنس: ذكر ( ) أنثى ( ) العمر ( )

المؤهل: دون الثانوية ( ) توجيهي ( ) دبلوم متوسط ( ) جامعي ( )

الحالة الإجتماعية: متزوج ( ) أعزب ( )

الدخل: من (٥٠-١٠٠) دينار من (١٠٠-١٥٠) دينار من (١٥٠-٢٠٠) فوق (٢٠٠) دينار

الوظيفة: عامل ( ) رئيس قسم ( ) مدير ( )

شاكراً لكم حسن تعاونكم

وجزاكم الله عنا كل خير،،

الباحث

بسام التل

عمادة شؤون الطلبة - جامعة اليرموك

بسم الله الرحمن الرحيم

إستبانة القيم الإسلامية

الرقم	الفقرة	أوافق بشدة	أوافق	غير متأكد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
١.	أكره أن أحصل على شيء، غيري أحق به مني					
٢.	كثيراً ما أستشير أصدقائي فيما أنوي القيام به					
٣.	أفضل الوقوف طويلاً في الطابور على أن أتجاوز الآخرين					
٤.	إذا عزمت على القيام بعمل ما أتوكل على الله وأعمل					
٥.	أشعر بمسؤوليتي تجاه ما أقوم به من أعمال					
٦.	أميل إلى إتقان أي عمل أقوم به ولو كان في ذلك مشقة					
٧.	أحرص على أن أفي بما أعد به					
٨.	أرفض الحصول على المال عن طريق غير مشروع					
٩.	أفضل أن تتم البيوع عن طريق البنك الإسلامي					
١٠.	إذا كلفت أحداً بعمل شيء ما فإني أدفع له الأجر الذي يستحق					
١١.	أحاول أن أقلل من إنفاقي قدر الإمكان					
١٢.	أنزعج إذا رأيت أرضاً زراعية غير مستغلة					
١٣.	عندما أقوم بأي عمل أتذكر رقابة الله عليّ					
١٤.	أميل إلى محاسبة ومقاضاة كل من يقوم بعمل يسيء إلى الدين					
١٥.	أعتقد أن الصرف كقيمة إسلامية تؤدي إلى زيادة الإنتاجية الإقتصادية					
١٦.	أقوم بتشغيل مالي عن طريق المضاربة					
١٧.	أشجع الآخرين على التعامل مع المصارف الإسلامية					
١٨.	أعتقد أن المرابحة تؤدي إلى تحقيق الربح الحلال مما يؤدي إلى زيادة الإنتاجية					
١٩.	الأمر بالشراء الذي ينفذه المصرف الإسلامي يؤدي إلى تحقيق زيادة الإنتاج					

الرقم	الفقـــــرة	أوافق بشدة	أوافق	غير متأكد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
٢٠.	يؤدي توسع دائرة القرض العام الإلزامي إلى زيادة الإنتاج في المجتمع الإسلامي					
٢١.	أؤمن بتوزيع الفيء على أفراد المجتمع الإسلامي					
٢٢.	أعتقد أن تطبيق الخراج كقيمة إسلامية يؤدي إلى زيادة الإنتاج في المجتمع الإسلامي					
٢٣.	يساهم توزيع الغنيمة على أفراد المجتمع الإسلامي في تحقيق العدالة الإجتماعية ورفع مستوى معيشة الأفراد					
٢٤.	أعتقد أن للأنثى الحق في أخذ نصيبها من الميراث غير منقوص					
٢٥.	أعتقد أن عائلة الشخص هم أولى الناس بدفع الديّة إذا لم يستطع القيام بذلك					
٢٦.	أقول الصدق ولو أدّى بي إلى التهلكة					
٢٧.	تساعد اللامركزية والتفويض على زيادة الصلاحيات وبالتالي تعمل على رفع أداء العاملين مما يساهم في زيادة إنتاجيتهم					
٢٨.	يؤلمني حرمان بعض المسلمين ثرواتهم وترف بعضهم الآخر					
٢٩.	أسعى إلى محاربة كل خلق ذميم					
٣٠.	أرفض أن أفشي سراً استودعته					
٣١.	أعتقد أن الثواب والعقاب يساهم بصورة كبيرة في زيادة إنتاج العامل المسلم					
٣٢.	ألجأ إلى الكذب أحياناً					
٣٣.	أقوم بتصريف بضاعة تالفة وتسويقها إذا أتيحت لي الفرصة					
٣٤.	أشعر بندم كبير إذا خنت عملائي					
٣٥.	لا أتورع عن كسب المال ولو كان الإتجار بالمحرمات					
٣٦.	الاحتكار فرصة للكسب الإضافي					
٣٧.	أشعر بقلق شديد عندما أظلم الآخرين					